

تطور التأليف في علوم الحديث حتى القرن العاشر الهجري

(دراسة في نمو وتطور العلاقات بين القواعد وتكون النظريات الحديثية)

د. رشوان أبو زيد محمود (*)

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، ثم أما بعد: فقد مرت الكتابة في علوم الحديث بأطوار مختلفة حيث تناوشت القاعدة الواحدة أنظار مختلفة، ومناهج مختلفة، ومشارب مختلفة، مما أوجد في النهاية جملة من القواعد المتفق عليها، وجملة من القواعد المختلف فيها، كما أن إعادة شرح نصوص المتقدمين بأساليب مختلفة أدى إلى أن تصير للقاعدة الواحدة في بعض الأحيان مفاهيم ومضامين مختلفة.

لذلك كله كان لا بد من التأريخ الدقيق لتطور الكتابة في علوم الحديث، وهذا التأريخ ينبغي أن يتضمن عدة جوانب:

الأول: سرد للكتابات في علوم الحديث في كل قرن على حدة لملاحظة ما جد على حال الكتابة في كل قرن.

والثاني: ملاحظة التطور في العلاقات بين القواعد المختلفة للعلم من خلال ملاحظة تغير الترتيب في تصانيف العلم المختلفة.

والثالث: ملاحظة التغير الحادث في القواعد ذاتها مما ينتج عنه الاختلاف في فهم القواعد أو الأخذ بها، وملاحظة نشأة القواعد الواحدة تلو الأخرى، وهو أمر مهم جدا لفهم تطور العلوم. ولما كان السرد التاريخي للكتابات في علوم الحديث أمر يسير، وقد كتبت فيه كتابات مختلفة، فقد اخترت أن أبدأ متابعة التطور في العلاقات بين القواعد المختلفة رغبة في الوصول إلى تصور كلي يضع كل قاعدة من قواعد علوم الحديث في مكانها المناسب، ويربط بينها وبين بقية القواعد برباط وثيق، ومن ثم يمكن تكوين مجموعة من النظريات العلمية التي تحكم قواعد علوم الحديث ككل، وأما متابعة ظهور القواعد ونشأتها ثم تطورها وما يضاف إليها من تقييدات واستدراكات على مر العصور فهو أمر عظيم يحتاج إلى أن تتفرغ له الجهود، وتستوعب فيه الدراسات، لنتمكن من الوصول الدقيق إلى حقائقه، الأمر الذي يجعلني لا أستطيع التعرض له في بحثي هذا، ولعل الله ييسر منه ما شاء في أبحاث قادمة.

إن استخراج القواعد الكلية التي تحكم جوانب علوم الحديث المختلفة يعتمد اعتمادا أساسيا على مسألة الربط بين الأنواع المتناثرة برباط يجمعها فيضعها في سياق واحد تتناغم فيه قواعدها وتتواصل حركاتها، مما يجعلها في النهاية نظرية متكاملة واضحة المعالم بينة المراد.

إن هذا الجانب من الدراسة مهم جدا لأن صياغة نظريات لعلوم الحديث تجمع شتات قواعده وترتيبها ترتيبا يحقق الغرض منها تحقيقا كاملا يجعل علوم الحديث قادرة على التطور الطبيعي لمواكبة الاحتياجات المختلفة لكل عصر، ويجعل الدارس لها أكثر تمكنا من تطبيقها تطبيقا سليما لأنه يعلم تماما

(*) مدرس الحديث وعلومه بكلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بأسبوط.

الروابط المختلفة بين القواعد والأنواع، فلا يفرق ما حقه التجمع، ولا يجمع ما هو متفرق، فيسير علم التخريج ودراسة الأسانيد سيرا حثيثا نحو الأصوب والأكثر استقرارا. والراصد للحركة التاريخية للتصنيف في علوم الحديث يلحظ بوضوح كيف بدأت القواعد متناثرة في كتب الرواية، ثم كيف صارت تجمع قاعدة أو اثنتين في جزء يختص بهما، ثم كيف استقلت الكتابة في قواعد الاصطلاح، وقد بدأت الكتابة في قواعد الاصطلاح استقلالا مشتتة غير مرتبة، ثم تطورت شيئا فشيئا، وقد حاول كل إمام ممن صنف في هذا الشأن أن يرتب هذه القواعد ترتيبا يحقق الغرض منها، حتى جاء ابن الصلاح، فإذا بالترتيب الذي وضعه للقواعد والمعالجة التي نص عليها يسودان ويغلبان، ولم نلحظ تغييرا قويا خلال قرون متعاقبة إلا محاولات ربما يكون أفواها ما قام به ابن دقيق العيد وابن جماعة، وابن حجر على إعواز في كل وملاحظات وانتقادات. هذا ولا بد هنا من ملاحظة غاية في الأهمية، وهي أن قواعد علوم الحديث تنقسم إلى قسمين رئيسيين:

الأول: القواعد المتعلقة بالتوثيق، وهي قواعد الجرح والتعديل والتحمل والأداء وعلم الرجال، وأقسام الحديث المختلفة، وغير ذلك من قواعد سنسُميها القواعد الحديثية أو قواعد التوثيق. والثاني: القواعد المتعلقة بالحجية والفهم والتطبيق كالقواعد المتعلقة بحجية المتواتر والآحاد وكيفية العمل بالضعيف، وتقسيم الحديث من حيث العمل به، أو ترك العمل به، وعلاقة الحديث بغيره من الأدلة الأخرى، وغير ذلك من مباحث أكثرها موجود في كتب الأصول، وسنسمي هذه القواعد بالقواعد الأصولية أو الفقهية أو قواعد التطبيق.

وإنما سميها قواعد التوثيق بالقواعد الحديثية لأنها لا تكاد توجد بكثرة ووضوح وتفصيل إلا في كتب علوم الحديث، وسميها قواعد التطبيق والفهم بالقواعد الأصولية أو الفقهية، لأنها لا تكاد توجد بكثرة ووضوح وتفصيل إلا في كتب الأصول، ولأن هدفها الأساسي هو فقه الأحاديث وكيفية العمل بها. وإذ كانت متابعة تطور الكتابة في علوم الحديث مهمة لفهم قواعد الاصطلاح، فإنني حاولت قدر إمكاني أن أتبع هذا الأمر وأن أرصد كل ما ألحظه من تطور في الترتيب، أو في معالجة القواعد حتى القرن العاشر شريطة أن أقصر على من ألف في القواعد استقلالا سواء أفردا بكتاب أو بمبحث أو فصل في كتاب، تاركا من نثر بعض القواعد في ثنايا كتابه أو أقام كتابه على قواعد لم يصرح بها لكنها تظهر من صنيعه ويمكن استخراجها لبحت آخر.

وذلك ليتسنى لكل باحث بعد ذلك أن يعرف مدى التطور الذي حصل لهذه القواعد، وقد توقفت في دراستي عند القرن العاشر، لأن القرون التي تليه تحتاج إلى دراسة خاصة إذ منها قرون وصفها بعضهم بالجمود المحض، وهي القرن الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر، وذكروا أن نهضة في علوم الحديث بدأت منذ أوائل القرن الرابع عشر، واستمرت حتى اليوم، وهذا كله يحتاج إلى دراسة متعمقة لهذه العصور لمعرفة مدى صحة هذا الزعم أو عدم صحته وأحوال أئمة الحديث وعلمائه فيها، ولعل الله يبسر ذلك في بحث آخر.

وقد قسمت بحثي هذا إلى مقدمة وفصول وخاتمة. فأما المقدمة فذكرت فيها أهمية هذا البحث وخطتي فيه.

تطور التأليف في علوم الحديث حتى القرن العاشر الهجري

وأما الفصل الأول فجعلته لرصد تطور الكتابات في علوم الحديث قبل الرامهرمزي.
وأما الفصل الثاني فقد جعلته لرصد تطور الكتابات في علوم الحديث ما بين الرامهرمزي وابن
الصلاح.

وأما الفصل الثالث: فقد جعلته لرصد تطور الكتابات بعد ابن الصلاح إلى نهاية القرن العاشر.
وأما الخاتمة فقد ذكرت فيها خلاصة نتائج البحث
وهاك البيان فأقول وبالله التوفيق:

الفصل الأول: تطور الكتابة في علوم الحديث قبل الرامهرمزي.

يعتبر كتاب الرامهرمزي أول كتاب ألف في علوم الحديث استقلاً، إذ كانت الكتب قبل الرامهرمزي تجمع بين قواعد الاصطلاح وبين الرواية أو التأريخ أو الجرح والتعديل، أو أصول الفقه، وتتناثر قواعد الاصطلاح في هذه الكتب تناثراً يعجز المنتبغ لها عن الوصول إليها، وإحصائها بدقة كبيرة، إلا أن بعض من تقدم الرامهرمزي استطاع أن يجمع جملة من قواعد هذا الفن، ويجعلها كمقدمة لكتابه، أو يجمعها في موضع واحد في كتابه، وهذا بيان لأهم ما كتب على هذا النحو في هذا الفترة من قواعد علوم الحديث:

المبحث الأول: الكتابات التي اهتمت بقواعد التوثيق:

أولاً: مقدمة صحيح مسلم (ت ٥٢٦هـ):

تكلم فيها عن وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ، والنهي عن التحديث بكل ما سمع، ثم تكلم عن الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم، ثم تكلم على أن الإسناد من الدين، وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات، وأن جرح الرواة بما هو فيهم واجب، وليس من الغيبة المحرمة، ثم تكلم عن الكشف عن معاييب الرواة وأقوال الأئمة في ذلك، ثم تكلم عن الاكتفاء بالمعاصرة لتصحيح اتصال الإسناد الذي عنعنه الثقة غير المدلس، ورد على من يشترط اللقاء^(١).

وعلى كلام مسلم في الرد على من يشترط اللقاء كتاب "السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في الإسناد المعنعن" لابن رشيد الفهري (٥٧٢هـ).

ويلاحظ على هذه القواعد: أنها ذات طابع توثيقي تتعلق بعدالة الرواة وضبطهم واتصال الإسناد وأثر ذلك في قبول الرواية وردها، فهي قواعد حديثة متعلقة بالتوثيق.

وهي في جملتها تتعلق بعلم الجرح والتعديل اللهم إلا ما يتعلق بالرواية بالنعنة والاكتفاء في عنعنة الثقة بالمعاصرة لتحمل على الاتصال، فقواعد الجرح والتعديل أول قواعد التوثيق ظهوراً في التأليف.

ثانياً: التمييز لمسلم:

تكلم فيها على أن ذكر معاييب الرواة والأحاديث ليس من الغيبة المحرمة، وليس إدعاء لعلم الغيب، وتكلم عن أقسام الرواة ودرجاتهم في الحفظ، ثم ذكر ما يدور به معرفة الخطأ في نقل الناقل^(٢).

ثم عقد باباً في ما جاء في التوقي في حمل الحديث وأدائه والتحفظ من الزيادة فيه والنقصان^(٣).

ثم ذكر مجموعة من الأحاديث التي وقع الغلط في متونها، ثم أحاديث وقع الغلط في أسانيدها ثم أحاديث وقع الغلط في أسانيدها ومتونها معاً، ثم أحاديث رويت على الغلط والتصحيح، ثم ذكر الروايات التي لا يتابع راويها على متنها ولا إسنادها.

والكتاب على ما هو واضح تفصيل وبيان لمسألة خطأ الناقل ووهمه خصوصاً الناقل الثقة.

^١ راجع صحيح مسلم ١/٣ - ٣٤.

^٢ التمييز لمسلم ١/١٦٩ - ١٧٣.

^٣ التمييز لمسلم ١/١٧٣ - ١٨٠.

ثالثاً: مقدمة الضعفاء الكبير للعقيلي (ت ٥٣٢٢):

ذكر فيها أهمية تبيين حال من ينقل عنه الحديث، وأنه ليس من الغيبة المحرمة^(١).

رابعاً: مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ت ٥٣٢٧):

تكلم فيها عن أن الطريق إلى معرفة السنة هو الآثار الصحيحة ولا تعرف صحة الآثار إلا بنقد الرجال، والتمييز بين العدل وغيرهم، ثم بين مراتب الرواة من حيث العدالة والضبط فذكر مرتبة الجهابذة، ومرتبة أهل العدالة وهم العدل في أنفسهم الحافظون لحديثهم، ثم مرتبة الصدوق الورع الذي يهم أحياناً وأنه يحتج به أيضاً، ثم الصدوق الورع الغالب على حديثه الوهم والغلط فهذا يكتب حديثه الترغيب والترهيب والزهد والآداب، ولا يحتج بحديثه في الحلال والحرام، ثم من ظهر للنقاد كذبه فهذا يطرح حديثه، ثم تكلم عن الصحابة والتابعين وأتباع التابعين، ثم عاد مرة أخرى لبيان مراتب الرواة فذكر مرتبة الثبت الجهد الحافظ الورع الناقد وذكر أنه يحتج بحديثه وكلامه في الرجال، ثم العدل الثبت الصدوق الورع الحافظ لحديثه فهذا يحتج به ويوثق في نفسه، ثم مرتبة الصدوق الورع الذي يهم أحياناً وقد قبله النقاد فهذا يحتج بحديثه، ثم الصدوق الورع الغالب عليه الوهم والخطأ، ثم من ظهر للنقاد كذبه^(٢).

ثم ذكر تراجم مفصلة لأئمة الجرح والتعديل والرواية الجهابذة الثقات وجعلهم أربعة طبقات فمن الطبقة الأولى: مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وسفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج وحمام بن زيد، وعبد الرحمن الأوزاعي، ووكيع بن الجراح، ومن الطبقة الثانية: يحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن المبارك، وأبو إسحاق الفزاري، وأبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى، ومن الطبقة الثالثة: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، ومحمد بن عبد الله بن نمير، ومن الطبقة الرابعة أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان^(٣).

ثم تكلم عن أهمية تثبيت السنن بنقل الرواة لها، والنتيقت في أخذ العلم والنتثبت فيه، ثم عاد لبيان درجات ومراتب الرواة محددات ألفاظ الجرح والتعديل لكل مرتبة^(٤).
ويلاحظ: أن هذه الموضوعات كلها متعلقة بالتوثيق، وهي أيضاً في جملتها متعلقة بعلم الجرح والتعديل.

رابعاً: مقدمة مستخرج أبي نعيم (ت ٥٣٤٠) على صحيح مسلم:

بدأه بالأخبار الدالة على أمر النبي ﷺ بلزوم سنته والبعد عن البدع، وتكلم على اختلاف رواة الحديث، وأنهم غير محصورين في رجال صحيح البخاري بل عدتهم أكثر، وأنهم درجات بعضها فوق بعض من حيث العدالة والحفظ، وأن النظر في أحوال الرواة قربة، ثم ذكر كلام الأئمة في أهمية بيان معايب الرواة وجرحهم ليبراً المبين من العهدة، ثم بين أن الأئمة الذين صنفوا في الصحيح لم يقصدوا أن ما

^١ الضعفاء الكبير للعقيلي ١/٢ - ١٥.

^٢ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١/١ - ١٠.

^٣ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١/١ - ١٠ / ٣٧٥.

^٤ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١/٢ - ٣٨.

خرج عن مؤلفاتهم ساقط لا يقبل وإنما جمعوا من الصحاح جملة وتركوا جملة، لشرط شرطوه على أنفسهم في هذه الكتب^(١).

خامساً: مقدمة الكامل لابن عدي (ت ٥٣٦٥هـ):

بدأها بأهمية طاعة الرسول ﷺ وأهمية التثبت من أخبار الرواة وعقوبة الكذب على النبي ﷺ وخطورته، وأنه يذكر أقوال الأئمة في الجرح والتعديل ويرجح بينها من غير محاباة، ثم عقد باباً لمن يقلل الرواية عنه مخافة الزلة، وباباً لوزر الكذب على رسول الله ﷺ إذا أضل به الناس، وباباً في شدة عقوبة من كذب على النبي ﷺ وباباً في أن الكذب على النبي ﷺ أعظم الكذب وليس كالكذب على غيره، وباباً فيما يستوجب الكاذب من اللعن، وباباً في اتقاء حديث رسول الله ﷺ إلا ما يعلمه ويتيقنه، وباباً فيما يستوجب من الإثم من يحدث عن رسول الله ﷺ بما لم يقله، وباباً في تحريم الكذب على رسول الله ﷺ، وباباً في أن الراوي حديثاً كذباً عن رسول الله ﷺ هو أحد الكاذبين وإن كان الكاذب غيره، وباباً فيمن شدد من الصحابة في الرواية خوفاً من الكذب عليه ﷺ، وباباً فيمن كان يقول لأن يخبر من السماء أحب إليه من أن يكذب عليه، وباباً في إنكار من أنكر منهم كثرة الرواية عنه، لئلا يكذب عليه، وباباً فيمن كان يأخذ الخبر حفظاً عند قصر الإسناد، وباباً في استئذانهم في الكتابة عن النبي ﷺ، وإذنه لهم لما كثر ومن دون بعدهم لما طال الإسناد، وباباً فيمن اختار قلة الحديث وذم كثرته وطلبه خوفاً من الكذب، وباباً في أن الكاذب يكتب عند الله كذاباً ويهديه كذبه إلى الفجور، وباباً في اجتناب الكذب في الجد والهزل، وباباً في أن الكذب يجانب الإيمان، وباباً في التلقين وذكر بعض من لقن، وباباً في التدليس وأنه أخو الكذب، وباباً في أن الكاذب يكذب من مهانة نفسه عليه، وباباً في أن الكذب من أكبر الخيانة، وباباً في إعانة الكاذبين بالنسيان وأنه آفة العلم، وباباً في أن طلب غريب الحديث من علامة الكذب، وباباً في اللسان الكاذب من اعظم الخطايا، وباباً في ذكر من ينشأ آخر الزمان من الكاذبين، وباباً في ظهور الشياطين في آخر الزمان يحدثون الناس ويفتنونهم، وباباً في ذكر من استجاز تكذيب من تبين كذبه، ثم باباً فيمن مدح العراق وذمهم ومدح الحجاز وذمهم، وباباً فيمن رغب في الكذب واستحلاه، وباباً في ذكر الرجال الذين يميزون الرواة وضعفهم^(٢).

المبحث الثاني:

الكتابات التي اهتمت بقواعد الفهم والتطبيق:

كتاب الرسالة للشافعي (ت ٢٠٤هـ):

وقد تعرض فيه لبعض مباحث علوم الحديث مثل وجوب طاعة الرسول ﷺ، ومنزلة السنة من القرآن، وخبر الواحد والاحتجاج به^(٣).

وسائر من تعرض للكتابة في علم الأصول من بعد الشافعي تناول السنة كدليل من الأدلة الشرعية، وتكلم عن علاقتها بالقرآن، وكيفية الترجيح بينها وبين غيرها من الأدلة، وعلى ذلك فكتب الأصول من

¹ المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم لأبي نعيم الأصبهاني ١/ ٣٣ - ٥٧.

² الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ١/ ٧٨ - ٢٦٦.

³ الرسالة للشافعي ص ٣٦٩ - ٤٧٠.

المصادر المهمة لعلوم الحديث، إلا أنه لا يسعنا هنا التعرض لهذا النوع من الكتابة لكثرتة من جانب، ولتعلقه بجوانب الفهم والحجية والتطبيق من جانب آخر، ولعل الله يبسر فنفرده له بحثا خاصا. **والملاحظ على قواعد هذا الكتاب:** أنها من جملة القواعد الأصولية، أو قواعد التطبيق فهي تتعلق بحجية السنة وعلاقتها بالقرآن، فقواعد الحجية أول القواعد الفقهية ظهورا في التأليف.

المبحث الثالث:

الكتابات التي جمعت بين المنهجين:

أولا: رسالة أبي داود (ت ٢٧٥هـ) إلى أهل مكة:

وفيها تكلم عن الاحتجاج بالمرسل^(١).

وترك الرواية عن المتروك، وبيانه للمنكر، وبيانه لما فيه وهن شديد^(٢).

وجمعه للسنن، وكون أحاديثه أصول المسائل الفقهية^(٣).

وجمعه للموقوفات وأهميتها^(٤).

وجمعه للمشاهير من الأحاديث وتركه الغرائب، وذم السلف للغريب من الحديث ونفرة الأئمة منه^(٥).

وروايته للمراسيل وأحاديث المدلسين إذا لم يوجد في الباب متصل صحيح^(٦).

وجمعه لأحاديث الأحكام خاصة^(٧).

ويلاحظ: أن الموضوعات التي ذكرها أبو داود في رسالته بعضها توثيقي له ارتباط بالأسانيد

واتصالها والرواة وضبطهم وبعضها تطبيقي له ارتباط بحجية الحديث ككلامه على المراسيل والعلاقة

بين الموقوف والمرفوع، وكون الأحاديث عليها مدار السنن واحتجاج الفقهاء.

ثانيا: علل الترمذي (ت ٢٧٩هـ) الصغير:

وفيه تكلم عن: الأحاديث المعمول بها واختيارات الفقهاء^(٨).

ثم علل الأحاديث، والكلام على الأسانيد والرواة وأهمية ذلك^(٩).

ثم من ضعفه بعض الأئمة من جهة حفظه ووثقه آخرون لصلاحه وصدقه^(١٠).

^١ رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص ٢٤.

^٢ رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص ٢٥.

^٣ رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص ٢٦.

^٤ رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص ٢٨.

^٥ رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص ٢٩.

^٦ رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص ٣٠.

^٧ رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص ٣٤.

^٨ سنن الترمذي ٧٣٦/٥.

^٩ سنن الترمذي ٧٣٨/٥.

^{١٠} سنن الترمذي ٧٤٤/٥.

ثم الرواية بالمعنى ثم تفاوت ضبط الرواة^(١).
ثم القراءة على العالم والمناولة، والإجازة وكتابة الحديث^(٢).
ثم الحديث المرسل^(٣).
ثم الاختلاف في تضعيف الرواة^(٤).
ثم معنى الحسن والغريب^(٥).
وقد شرح علل الترمذي ابن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ) شرحا ماتعا وأضاف إليه الكثير من الفوائد والفرائد.
ويلاحظ: أن الترمذي جمع في كتابه موضوعات أصولية، وموضوعات حديثية يقصد إلى ذلك قصدا، وكان أكثر إظهارا لمنهجي التوثيق والتطبيق من أبي داود.
ثم إن علل الترمذي ظهر فيها الكلام عن تعريف بعض أقسام الحديث، كما ظهر فيها الكلام عن بعض طرق التحمل والأداء، وبعض قواعد الجرح والتعديل، وعليه فهو أول كتاب يجمع بين ثلاثة من الأقسام الرئيسية لعلوم الحديث، وهي التحمل والأداء، والجرح والتعديل، وأقسام الحديث أو اصطلاحات المحدثين.

خلاصة هذا الفصل:

ظهرت الكتابة في علوم الحديث في هذه الفترة في مباحث مستقلة لكنها ضمن كتب أخرى أو مقدمات لكتب.
بعض كتابات هذه الفترة خاص بالتوثيق، وبعضها خاص بالفهم والتطبيق وبعضها يجمع بين هذين النوعين من القواعد.
الكتابة غير مستوعبة، ولم ترتب ترتيبا يظهر العلاقات بين القواعد.
وفيما يتعلق بقواعد التوثيق بدأت تظهر القواعد المتعلقة بجرح الرواة وتعديلهم، والقواعد المتعلقة باتصال الإسناد، وشهرة الحديث أو غرابته، فشرط صحة الحديث من اتصال الإسناد وعدالة الرواة وضبطهم وعدم الشذوذ وعدم العلة نوقشت وقررت في هذه الفترة مع ما يتعلق بها من بعض قواعد الجرح والتعديل وبعض قواعد الغرابة والشهرة، وبعض قواعد التحمل والأداء.

^١ سنن الترمذي ٧٤٦/٥
^٢ سنن الترمذي ٧٥١/٥
^٣ سنن الترمذي ٧٥٤/٥
^٤ سنن الترمذي ٧٥٦/٥
^٥ سنن الترمذي ٧٥٨/٥

الفصل الثاني: تطور الكتابة في علوم الحديث

من الرامهرمزي إلى ابن الصلاح

سنتعرض في هذا الفصل لأهم ما كتب من عصر الرامهرمزي إلى عصر ابن الصلاح، ويمكن أن نقسمها أيضا إلى كتابات تخصصت في بيان قواعد التوثيق، وكتابات جمعت بين قواعد التوثيق وقواعد التطبيق مع الأخذ في الاعتبار أن الكتابات التي تخصصت في بيان قواعد التطبيق هي كتب أصول الفقه، ومحل الكلام عليها في غير هذا البحث، وهاك البيان:

المبحث الأول: الكتابات التي تخصصت في بيان قواعد التوثيق:

وهي كثيرة في هذه الفترة، ومن أهمها وأولها كتاب الرامهرمزي وهاك البيان:

أولا: المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ت ٥٣٦٠هـ):

أكثر الكتاب في القواعد المتعلقة بكيفية التحمل والأداء، يليه جملة من القواعد المتعلقة بعلم الرجال، كما أشار إلى نوع المعل، وأهمية بيان ضعف الراوي.

فقد ذكر جملة من قواعد التحمل والأداء يمكن تصنيفها على النحو الآتي:

= قواعد التحمل وآدابه: حيث ذكر آداب الطالب^(١)، والتعالى والتنزل في الرواية^(٢) والرحلة في طلبها^(٣)، والجمع بين الرواية والدراية^(٤)، والمذاكرة^(٥).

= طرق التحمل: حيث ذكر القراءة على المحدث^(٦)، والإجازة والمناولة^(٧) والوصية^(٨)، وألفاظ الأداء^(٩)، ثم التحديث والإخبار^(١٠).

= قواعد الكتابة: حيث ذكر كتابة الحديث^(١١) والمعارضة^(١٢) والدائرة بين الحديثين^(١٣) والحك والضرب والتخريج على الحواشي^(١٤)، والحرف المكرر^(١٥) والنقط والشكل^(١٦)،

1 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ١٦٢ - ٢١٣.

2 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٢١٤ - ٢٢٣.

3 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٢٢٤ - ٢٣٧.

4 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٢٣٨ - ٢٦٥.

5 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٥٤٥.

6 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٤٢٠ - ٤٣٤.

7 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٤٣٥ - ٤٥٨.

8 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٤٥٩ - ٤٧١.

9 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٤٧٢ - ٥١٦.

10 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٥١٧ - ٥٢٣.

11 المحدث الفاصل ص ٣٦٣.

12 المحدث الفاصل ص ٥٤٤.

13 المحدث الفاصل ص ٦٠٦.

14 المحدث الفاصل ص ٦٠٦.

15 المحدث الفاصل ص ٦٠٧.

16 المحدث الفاصل ص ٦٠٨.

ثم التبويب^(١)، والجمع بين الرواة^(٢)، والمصنفين من رواة الفقه في الأمصار^(٣).
 = قواعد الأداء: حيث ذكر حد المحدث^(٤)، ومن يستحق الأخذ عنه^(٥)، وتقويم اللحن وإصلاح الخطأ^(٦)،
 والرواية بالمعنى واللفظ والتقديم والتأخير^(٧)، ثم الإملاء والاستملاء وعقد المجالس في المساجد^(٨)،
 والسرود والانتخاب والتلقين^(٩) ونقل السماع من الكتب ونقله من الحفظ^(١٠).

= ثم ذكر جملة من آداب الأداء فذكر: النية، والقرار، والطهارة، والتوقي من الرواية، وما يتكلم به بعد
 فراغه من التحديث، وإسماع الأصم ومنع السماع، والسماع من وراء حجاب، وسقوط بعض السماع،
 والسماع مع الجماعة^(١١).

إلا أنه لم يرتب هذه القواعد والآداب على النحو المتقدم، بل قدم مما لم يظهر معه انفراد كل
 مجموعة من القواعد بوضع مستقل بل يمكن القول بأن المجموعة الكبرى التي هي قواعد التحمل
 والأداء كانت تشمل الجميع.

ومن قواعد علم الرجال ذكر: المنسويين إلى غير آبائهم^(١٢)، ثم المعروفين بغير أسمائهم من كنية أو
 لقب^(١٣)، ثم ملقبى الآباء^(١٤)، ثم الأسامي والكنى المشكلة الصور التي يجمعها عصر واحد^(١٥). (وهو
 ما عرف فيما بعد بالمؤتلف والمختلف)، ثم المنفقة أسماؤهم وعصورهم ورواتهم^(١٦)، ثم المنفقة كناههم
 وعصورهم^(١٧) (وهو ما عرف فيما بعد بالمتفق والمفترق)، ثم نوع من المشكل أيضا^(١٨) (وهو ما
 عرف فيما بعد بالمفردات من الأسماء والكنى والألقاب)

كما ذكر المعل تحت عنوان "فصل آخر من الدراية يقتصرن بالرواية مقصور علمه على أهل
 الحديث"^(١٩).

- 1 المحدث الفاصل ص ٦٠٩
- 2 المحدث الفاصل ص ٦١٠.
- 3 المحدث الفاصل ص ٦١١.
- 4 المحدث الفاصل ص ٣٥١ - ٣٦٢.
- 5 المحدث الفاصل ص ٤٠٣ - ٤١٩.
- 6 المحدث الفاصل ص ٥٢٤ - ٥٣٢.
- 7 المحدث الفاصل ص ٥٣٣ - ٥٤٣.
- 8 المحدث الفاصل ص ٦٠١ - ٦٠٣.
- 9 المحدث الفاصل ص ٦٠٥.
- 10 المحدث الفاصل ص ٦٠٥.
- 11 المحدث الفاصل ص ٥٤٩ - ٥٩٢.
- 12 المحدث الفاصل ص ٢٦٦ - ٢٦٩.
- 13 المحدث الفاصل ص ٢٧٠ - ٢٧٢.
- 14 المحدث الفاصل ص ٢٧٣.
- 15 المحدث الفاصل ص ٢٧٤ - ٢٧٨.
- 16 المحدث الفاصل ص ٢٧٩.
- 17 المحدث الفاصل ص ٢٨٧ - ٣٠١.
- 18 المحدث الفاصل ص ٣٠٢ - ٣١١.
- 19 المحدث الفاصل ص ٣١٢ - ٢٢٨.

وتكلم عن أهمية الإبانة عن ضعف المحدث^(١).

والملاحظ على هذا الكتاب: أنه في جملته بيان للقواعد الحديثية أعني قواعد التوثيق، وقد اختص ببيان قواعد التحمل والأداء سوى مباحث قليلة ذكرت لتعلقها وارتباطها بمسائل التحمل والأداء، إن القسم الغالب على كتاب الرامهرمزي هو القواعد المتعلقة بالتحمل والأداء.

ثانياً: كتاب المدخل إلى الصحيح للحاكم (ت ٤٠٥هـ):

ذكر فيه الأخبار الدالة على وجود الكذابين في رواية الحديث والحث على معرفة المعدلين من المجرحين من الرواة^(٢).

ثم ساق جماعة ممن أداه اجتهاده إلى جرحهم عدتهم مئتان وثلاثة وثلاثون.

ثالثاً: كتاب المدخل إلى كتاب الإكليل للحاكم (ت ٤٠٥هـ):

بدأ ببيان أهمية الإسناد وانتقاد الرجال خصوصاً في أحاديث الحلال والحرام، ثم من صنف في الحديث من المسانيد والصحاح، والفرق بين الأبواب والتراجم، ثم فائدة تخريج ما لا يصح سنده. ثم ذكر أنواع الصحيح العشرة، ثم ذكر أنواع الجرح والمجروحين على عشرة طبقات أيضاً^(٣). وكتاباً للحاكم كلاهما يتكلم عن بعض قواعد الجرح والتعديل وبعض أقسام الحديث.

رابعاً: مقدمة كتاب الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (ت ٤٤٦هـ):

حيث تكلم فيه عن انقسام الحديث إلى صحيح متفق عليه، وصحيح معلول، وصحيح مختلف فيه، وشواذ، وأفراد، وعوالي الأسانيد^(٤).

وكلها في بيان أقسام الحديث أو شرح اصطلاحات المحدثين.

خامساً: كتاب الجامع لأخلاق الراوي وأدب السامع للخطيب (ت ٤٦٣هـ):

بدأ بباب النية^(٥)، ثم باب ذكر ما ينبغي أن يتميز به الراوي والسامع من الأخلاق الشريفة^(٦). ثم باب العالي والنازل^(٧)، ثم باب تخيير الشيوخ^(٨)، ثم باب أدب الطلب^(٩) ثم باب آداب الاستئذان على

^١ المحدث الفاصل ص ٥٩٣ - ٥٩٨

^٢ المدخل إلى الصحيح للحاكم ص ٧٩ - ١١٤.

^٣ المدخل إلى كتاب الإكليل للحاكم ص ٢٧ - ٧٢.

^٤ الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي ١/١٥٧ - ١٨٥.

^٥ الجامع لأخلاق الراوي ١/٨٠.

^٦ الجامع لأخلاق الراوي ١/٩٢.

^٧ الجامع لأخلاق الراوي ١/١٢٣.

^٨ الجامع لأخلاق الراوي ١/١٢٦.

^٩ الجامع لأخلاق الراوي ١/١٤٢.

المحدث^(١)، ثم باب أدب الدخول عليه^(٢)، ثم باب تعظيم المحدث^(٣)، ثم باب آداب السماع^(٤) ثم باب أدب السؤال^(٥)، ثم باب كيفية الحفظ عن المحدث^(٦)، ثم باب الترغيب في إعارة كتب السماع^(٧).
ثم باب تدوين الحديث في الكتب^(٨)، ثم باب تحسين الخط وتجويده^(٩)، ثم باب وجوب المعارضة بالكتب لتصحيحها^(١٠).

ثم باب القراءة على المحدث وآدابها^(١١).

ثم باب أخلاق الراوي وآدابه^(١٢)، ثم باب كراهة التحديث لمن لا يبتغيه^(١٣)، ثم باب توقير طلبه العلم^(١٤)، ثم باب كراهة أخذ الأجر على التحديث^(١٥)، ثم باب إصلاح المحدث هيئته وأخذه عند الرواية زينته^(١٦). ثم باب تحري الصدق في مقاله^(١٧).

ثم باب الحكم فيمن روى من حفظه حديثا فخولف فيه^(١٨).

ثم باب إملاء الحديث وعقد مجالسه^(١٩)، ثم باب اتخاذ المستمل^(٢٠).

ثم باب المنافسة في الحديث بين طلبته^(٢١)، ثم باب وجوب المناصحة فيما يروى^(٢٢)، ثم باب الانتقاء والانتخاب^(٢٣).

ثم باب كتب الحديث على وجهه^(٢٤).

- 1 الجامع لأخلاق الراوي ١/١٥٨.
- 2 الجامع لأخلاق الراوي ١/١٦٩.
- 3 الجامع لأخلاق الراوي ١/١٨١.
- 4 الجامع لأخلاق الراوي ١/١٩٤.
- 5 الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٠٢.
- 6 الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٣١.
- 7 الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٤٠.
- 8 الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٤٩.
- 9 الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٥٩.
- 10 الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٧٥.
- 11 الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٨١.
- 12 الجامع لأخلاق الراوي ١/٣١٥.
- 13 الجامع لأخلاق الراوي ١/٣٢٧.
- 14 الجامع لأخلاق الراوي ١/٣٤٣.
- 15 الجامع لأخلاق الراوي ١/٣٥٦.
- 16 الجامع لأخلاق الراوي ١/٣٧٢.
- 17 الجامع لأخلاق الراوي ٢/٧.
- 18 الجامع لأخلاق الراوي ٢/٣٨.
- 19 الجامع لأخلاق الراوي ٢/٥٣.
- 20 الجامع لأخلاق الراوي ٢/٦٥.
- 21 الجامع لأخلاق الراوي ٢/١٣٩.
- 22 الجامع لأخلاق الراوي ٢/١٤٩.
- 23 الجامع لأخلاق الراوي ٢/١٥٥.
- 24 الجامع لأخلاق الراوي ٢/١٨٢.

ثم باب الرحلة في طلب الحديث^(١)، ثم باب حفظ الحديث وإنعام النظر فيه عند الرجوع ومذاكرة الحديث^(٢)، ثم باب الجمع والتصنيف للحديث^(٣)، ثم باب قطع التحديث عند كبر السن^(٤). والكتاب من أوله إلى آخره يتحدث عن قواعد التحمل والأداء، فالخطيب إذن خص كتابه هذا بالقواعد المتعلقة بالتحمل والأداء. وللخطيب كتب أخرى متعلقة بعلوم الحديث من الناحية التنظيرية مثل شرف أصحاب الحديث، وتقويد العلم والرحلة في طلب الحديث، وغيرها، ومحتوى هذه الكتب موجود في كتابه هذا وفي كتاب الكفاية له وسيأتي.

سادسا: كتاب الإمام إلى معرفة أصول الرواية وتقويد السماع للقاضي عياض (ت ٥٤٤هـ):

تكلم فيه عن فصول علم الحديث وأولها: معرفة أدب الطلب والأخذ والسماع، ثم معرفة علم ذلك ووجوهه وعمن يؤخذ، ثم الإتقان والتقويد، ثم الحفظ والوعي. قلت: وهذا القسم من القواعد المتعلقة بالتحمل والأداء.

ثم ذكر: التمييز والنقد بمعرفة صحيحه وسقيمه وحسنه ومقبوله ومتروكه وموضوعه واختلاف روايته وعمله وميز مسنده من مرسله وموقفه من موصوله. قلت: وهذا القسم من القواعد متعلق بتقسيمات الحديث المختلفة والذي سماه بعض المتأخرين بشرح مصطلحات المحدثين كما سيأتي.

ثم ذكر: معرفة طبقات رجاله من الثقة والحفظ والعدالة والجرح والضعف والجهالة والتقدم والتأخر. قلت: وهذا القسم متعلق بالجرح والتعديل وقواعده وأسماء الرجال وما إلى ذلك.

ثم ذكر: تمييز زيادات الحفاظ وغيرهم فيه وفصل المدرج أثناءه من أقوال ناقله، ثم معرفة غريب متونه وتفسير ألفاظه، ثم معرفة ناسخه من منسوخه ومفسره من مجمله ومتعارضه ومشكله، ثم التفقه فيه واستخراج الحكم والأحكام من نصوصه ومعانيه وجلاء مشكل ألفاظه على أحسن تأويلها ووفق مختلفها على الوجوه المفصلة وتنزيلها. قلت: وهذا القسم متعلق كله بفقه الحديث.

ثم ذكر النشر وآدابه وصحة المقصد في ذلك للدين واحتسابه. قلت: وهذا القسم متعلق بالتحمل والأداء. وذكر أن كل فصل من هذه الفصول علم قائم بنفسه وفرع باسق على أصل علم الأثر وأسه، وفي كل منها تصانيف عديدة وتأليف جمة مفيدة^(٥).

ثم ذكر بابا في وجوب طلب علم الحديث والسنن وإتقان ذلك وضبطه، وحفظه ووعيه^(٦)، ثم بابا في شرف علم الحديث وشرف أهله^(٧)، ثم بابا في آداب طالب السماع وما يجب أن يتخلق به^(٨)، ثم بابا في

1 الجامع لأخلاق الراوي ٢/٢٢٣.

2 الجامع لأخلاق الراوي ٢/٢٤٩.

3 الجامع لأخلاق الراوي ٢/٢٨٠.

4 الجامع لأخلاق الراوي ٢/٣٠٥.

5 الإمام ص ٤، ٥.

6 الإمام ص ٦.

7 الإمام ص ١٧.

8 الإمام ص ٤٥.

إخلاص النية في الطلب وانتقاد من يؤخذ عنه^(١)، ثم بابا في وقت استحباب السماع ومتى يصح سماع الصغير^(٢)، ثم بابا في أنواع الأخذ وأصول الرواية ذكر فيه طرق التحمل الثمانية^(٣)، ثم بابا في العبارة عن النقل بوجوه السماع أي ألفاظ التحمل والأداء^(٤)، ثم بابا في تحقيق التقييد والضبط والسماع^(٥)، ثم بابا في التقييد بالكتاب والمقابلة والشكل والنقط والضبط^(٦)، ثم بابا في التخريج والإلحاق^(٧)، ثم بابا في التصحيح والتمريض والتضبيب^(٨)، ثم بابا في الضرب والحك والشق والمحو^(٩)، ثم بابا في تحري الرواية والرواية بالمعنى^(١٠)، ثم بابا في إصلاح الخطأ وتقويم اللحن^(١١)، ثم بابا في ضبط اختلاف الروايات^(١٢)، ثم بابا في رفع الإسناد في القراءة والتخريج^(١٣)، ثم بابا في الوقت المستحب للإسماع^(١٤)، ثم بابا جامعا لآثار مفيدة وآداب حميدة^(١٥).

وكل ما ذكره في كتابه هو من القواعد المتعلقة بالتحمل والأداء.

خلاصة هذا المبحث

يتضح مما سبق أن الكتابات التوثيقية في هذه الفترة غلب عليها العناية التامة بعلم التحمل والأداء، حتى لا يكاد يرى من قواعد علوم الحديث الأخرى في هذه الكتب اللهم إلا أن يكون متعلقا بقواعد التحمل والأداء بوجه من الوجوه.

المبحث الثاني:

الكتب التي جمعت بين قواعد التوثيق وقواعد التطبيق

وهي كثيرة بالنسبة للفترات التالية زما ومن أهم ما وقفت عليه في ذلك:

أولاً: فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار لابن منده (ت ٣٩٥هـ):

حيث تكلم عن وجوب طاعة الرسول ﷺ، وبيان السنة للقرآن، وجمع القرآن^(١٦)، وطوائف الأمة التي خدمت علوم القرآن^(١٧)، وطوائف الأمة التي خدمت السنة^(١٨)، ثم طبقات الناقلين للآثار بعد الصحابة

1 الإلماع ص ٥٤.

2 الإلماع ص ٦٢.

3 الإلماع ص ٦٨.

4 الإلماع ص ١٢٢.

5 الإلماع ص ١٣٥.

6 الإلماع ص ١٤٦.

7 الإلماع ص ١٦٢.

8 الإلماع ص ١٦٦.

9 الإلماع ص ١٧٠.

10 الإلماع ص ١٧٤.

11 الإلماع ص ١٨٣.

12 الإلماع ص ١٨٩.

13 الإلماع ص ١٩٤.

14 الإلماع ص ١٩٩.

15 الإلماع ص ٢١٣.

16 فضل الأخبار ص ١٧ - ٢٨.

17 فضل الأخبار ص ٢٨ - ٢٩.

18 فضل الأخبار ص ٢٩ - ٣٢.

والتابعين^(١)، ومن أخرج له البخاري ومسلم^(٢) ومن هو على شرط أبي داود والنسائي^(٣)، ثم تكلم عن المشهورين بوضع الأسانيد والمتون^(٤)، ثم ترتيب الصحابة في العلم والقضاء والقراءة^(٥)، ثم مراتب التابعين في ذلك^(٦).

وقد ألف في شروط الأئمة الستة محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ): تكلم فيه عن شرط البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، كما ألف في شروط الأئمة الخمسة الحازمي محمد بن موسى (ت ٥٨٤هـ)، وهي الكتب الستة ما عدا سنن ابن ماجه. كما ألف القنوجي (ت ١٣٠٧هـ) الحطة بذكر الصحاح الستة.

ثانيا: معرفة علوم الحديث للحاكم (ت ٤٠٥):

الناظر في الكتاب يلحظ بوضوح أن الحاكم يكاد يكون قد حرص على جمع الأنواع التي لم يذكرها الرامهرمزي، وأكثر ما تناوله بالكتاب علم الجرح والتعديل وأقسام الحديث وفقه الحديث إذ الرامهرمزي قد اهتم في كتابه اهتماما واضحا بكيفية التحمل والأداء وعلم الرجال: فقد ذكر من أقسام الحديث: المسند والموقوف والمرفوع الحكمي وعبر عنه بقوله "معرفة الأسانيد التي لا يذكر سندها عن رسول الله ﷺ"^(٧). والمرسل والمنقطع والمسلسل والمعنعن بلا تدليس والمعضل والمدرج^(٨). والصحيح والسقيم^(٩). والمدلسين والمعل والشاذ^(١٠). والمشهور والغريب والفرد^(١١). وزيادات الثقات^(١٢)، والتصحيح^(١٣).

وذكر من الأنواع المتعلقة بالجرح والتعديل: معرفة صدق المحدث وإتقانه وصحة أصوله^(١٤)، معرفة الجرح والتعديل^(١٥)، ومذاهب المحدثين (يعني من على السنة منهم ومن انحرف إلى البدعة)^(١٦)،

¹ فضل الأخبار ص ٣٢ - ٦٨.

² فضل الأخبار ص ٦٨ - ٧١.

³ فضل الأخبار ص ٧١ - ٨١.

⁴ فضل الأخبار ص ٨١ - ٨٥.

⁵ فضل الأخبار ص ٨٥ - ٨٧.

⁶ فضل الأخبار ص ٨٧.

⁷ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٧ - ٢١.

⁸ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٥ - ٤٠.

⁹ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٥٨ - ٦٢.

¹⁰ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٠٣ - ١٢١.

¹¹ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٩٢ - ١٠٢.

¹² معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٣٠ - ١٣٥.

¹³ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٤٦ - ١٥١.

¹⁴ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٤ - ١٧.

¹⁵ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٥٢ - ٥٨.

¹⁶ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٣٥ - ١٤٠.

ومعرفة الثقات الذين يجمع حديثهم^(١)، ومعرفة جماعة من الرواة لم يحتج بهم في الصحيح ولم يسقطوا^(٢).

وذكر من الأنواع المتعلقة بفقه الحديث: فقه الحديث، وناسخ الحديث ومنسوخه، والألفاظ الغريبة في المتن^(٣).

ثم السنن التي يعارضها مثلها (مختلف الحديث) ، والأحاديث التي لا معارض لها بوجه (محكم الحديث)^(٤)، ثم معرفة مغازي رسول الله ﷺ وسراياه وبعوثه وكتبه^(٥)، ثم جمع الأبواب التي يجمعها أصحاب الحديث^(٦).

وذكر من علم الرجال: معرفة الصحابة^(٧)، ومعرفة التابعين، وأتباع التابعين، ثم الأكابر عن الأصاغر، ثم أولاد الصحابة^(٨).

ثم الإخوة والأخوات، ثم من لم يرو عنه إلا واحد، ثم معرفة قبائل الرواة، ثم الأنساب، ثم أسامي المحدثين، ثم الكنى، ثم بلدان الرواة وأوطانهم، ثم الموالى وأولادهم، ثم أعمار المحدثين، ثم الألقاب، ثم رواية الأقران، ثم المتشابه في الأسماء والكنى والقبائل والبلدان ونوع المتفق والمفترق^(٩).

ومن القواعد المتعلقة بالتحمل والأداء: العالي والنازل^(١٠) ومذاكرة الحديث^(١١)، ثم العرض والإجازة والكتابة^(١٢).

وواضح جدا أن أكثر الأنواع التي تعرض لها الرامهرمزي لم يتعرض لها الحاكم.

ثالثا: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ):

الكتاب استغرق استغراقا تاما في علم الجرح والتعديل، حتى إن سائر القواعد الأخرى التي ذكرها في هذا الكتاب يبدو من السياق أنه ما ذكرها إلا لأثرها جرحا أو تعديلا للراوي أو المروي، كما أن أكثر القواعد التي ذكرها الخطيب في الكفاية لم يذكرها الحاكم ولا الرامهرمزي، ويمكن أن نقرر بشيء من الدقة أن القواعد المذكورة في كتابه تفصيلا كالاتي:

النوع الأول: قواعد الجرح والتعديل وهي أكثر الكتاب حيث ذكر: ما يستعمله أهل الحديث من عبارات في صفة الأخبار وأقسام الجرح والتعديل مختصرا، ثم وصف من يحتج بحديثه، وأن الحديث

¹ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٤٠ - ٢٤٩

² معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٥٤ - ٢٥٥

³ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٦٣ - ٩١.

⁴ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٢٢ - ١٢٩.

⁵ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٣٨ - ٢٣٩

⁶ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٥٠ - ٢٥٣

⁷ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٢ - ٢٤.

⁸ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٤١ - ٥١.

⁹ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٥٢ - ٢٣٧

¹⁰ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٥ - ١٣.

¹¹ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٤٠ - ١٤٥.

¹² معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٥٦ - آخر الكتاب.

لا يقبل إلا من ثقة وذم الرواية عن غير الثبت، ووجوب البحث والسؤال للكشف عن الأحوال، وتعريف المزكي ما عنده من أحوال الرواة ثم عدالة الصحابة، ثم كيفية معرفة الصحبة، ثم حكم من بعد الصحابة وما يوجب قبول روايتهم^(١).

ثم ذكر: العدالة وأحكامها، ثم المجهول، ورواية الثقة عن غيره ليست تعديلاً، وإذا قال: كل من أروي عنه فهو عدل، وما يعرفه عامة الناس من صفات المحدث وما ينفرد به أهل العلم، ومن لم يرو غير حديث أو حديثين ولم يعرف بكثرة الطلب، الفرق بين الرواية والشهادة، عدد من يقبل منه التعديل، تعديل المرأة والصبي، تفسير العدالة ببيان أسبابها، والجرح وأحكامه، ما جاء عن رسول الله ﷺ في ذكر الكبائر، وتعارض الجرح والتعديل، وتفسير الجرح، وهل ترك العمل برواية راو جرح له، وبيان أن السفة يسقط العدالة، وحكم الكاذب في غير الرواية، وحكم رواية المبتدع، ثم اختيار السماع من الأمانة وترك الضعفاء^(٢).

ثم ذكر: حكم السماع ممن اختلط وتغير، من روى عنه حديثاً فأنكره المروي عنه، من غلب على حديثه الشواذ والمناكير والغرائب، من كثر غلظه، أهل الغفلة، من عرف بقبول التلقين، من يتساهل في سماع الحديث أو إسماعه، أخذ الأجر على التحديث، الرواية عن أهل المجون والخلاعة، من لم يكن من أهل الضبط والذرية مع صلاحه^(٣).

ثم ذكر: حكم ما لو قال الراوي: حدثنا الثقة، ثم المبهم، ومن عرفت عينه وعدالته وجهل اسمه، وقول الراوي: حدثنا فلان أو فلان على الشك، ومن اختلطت عليه ألفاظ مشايخه في الحديث، ومن روى حديثاً ثم نسبه^(٤).

النوع الثاني: قواعد التحمل والأداء: وهي كثيرة نوعاً ما إلا أن السياق دال على أنه ذكرها لارتباط الجرح والتعديل بها وقد ذكر منها: صحة سماع الصغير، وسماع من ينسخ أثناء القراءة، ومن سمع فخفي عليه حرف، والاستفهام عن الكلمة، وسماع الذمي أو المشترك للحديث، والسماع والأداء قبل البلوغ^(٥).

ثم ذكر: أحكام الأداء وشروطه، وصفة من يحتج بروايته إذا كان يحدث من حفظه، رواية الحديث باللفظ، اتباع المحدث على لفظه وإن خالف اللغة الصحيحة، الرواية بالمعنى. تقطيع المتن الواحد وتفريقه على الأبواب. وأنواع من الرواية بالمعنى، ومسيء الحفظ لا يعتد من حديثه إلا بما رواه من كتابه، الرواية من الكتاب الصحيح، المقابلة وتصحيح الكتاب، العرض على الأصول بعد النسخ وكيفيات كتابة الحديث وضبطه، ثم القراءة على المحدث وما يتعلق بها، وألفاظها، ثم الإجازة وألفاظها والمناولة وألفاظها، والمكاتبة والإعلام، والوصية والوجادة^(٦).

¹ الكفاية ص ٢١-٢٥، ٣١-٥٣

² الكفاية ص ٧٨-١٣٢

³ الكفاية ص ١٣٤-١٦٠.

⁴ الكفاية ص ٣٧٣-٣٨٣

⁵ الكفاية ص ٥٤-٧٨

⁶ الكفاية ص ١٦١-٣٥٤

النوع الثالث: قواعد فقه الحديث: مثل: وجوب العمل بالسنة وبيانها للقرآن، والفرق بين المتواتر والآحاد من الأخبار^(١) والتشدد في أحاديث الأحكام والتساهل في أحاديث الفضائل^(٢).
ثم ذكر: ما يقبل فيه خبر الواحد وما لا يقبل، وتعارض الأخبار والترجيح بينها^(٣).
النوع الرابع: قواعد متعلقة بأقسام الحديث وهي قسم يسير وقد ذكر من ذلك: أحكام التذليل^(٤).
ثم ذكر: المراسيل وأحكامها، وأصح الأسانيد، والمعنعن والمؤنن، والحديث الذي اختلف على روايته في قوله حدثني وبلغني، ثم أنواع من المرفوع الحكمي، وتعارض الرفع والوقف، ثم الحديث يرويه الراوي مرة بزيادة ومرة بنقص، ثم زيادة الثقة، ثم المنكر والمستحيل^(٥).
النوع الخامس: قواعد متعلقة بعلم الرجال: ولم يذكر منها سوى المتفق والمفترق^(٦)، والسياق الذي ذكره فيه يدل على أنه ذكره للاحتياج إلى تمييز الراوي عن غيره لمعرفة كونه مجروحاً أو معدلاً.

رابعاً: جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (ت ٥٤٦٣هـ):

ذكر فيه على ترتيب الكتاب: الكلام على وجوب طلب العلم، ثم تفريع أبواب فضل العلم وأهله، ثم كتابة العلم، والتعلم في الصغر، والسؤال، والرحلة، والتدرج في أخذ العلم، وهيبة المتعلم للعالم، ومنازل العلماء، ونشر العلم، وآداب العالم والمتعلم، ثم قبض العلم وذهاب العلماء، والقول في العمل بالعلم، ومعرفة أصول العلم وحقيقته وما الذي يقع عليه اسم الفقه والعلم مطلقاً، ومن يستحق أن يسمى فقيهاً أو عالماً، والاجتهاد عند عدم النص، وما يلزم الناظر في اختلاف العلماء، والمناظرة والجدل، ثم درجات طلب العلم، والعرض على العالم، والحض على لزوم السنة، وبيان السنة للقرآن، ومن كان لا يحدث إلا عن طهارة، والإنكار على أهل الأهواء والبدع، ثم فضل إدامة النظر في الكتب.
وهو في جملته يتحدث عن قواعد التحمل والأداء في الحديث والفقه.

خامساً: مقدمة التمهيد لابن عبد البر (ت ٥٤٦٣هـ):

وقد تكلم - على ترتيب المقدمة - على مراسيل الموطأ وكونها صحاح عند المالكية، ومذهب مالك في مرسل الثقة، والإجماع على قبول خبر العدل، والعمل به، ومخالفة الحديث لعمل أهل المدينة، وقول جمهور أهل الفقه والنظر في إفادة خبر الواحد العمل دون العلم، ومن ذهب إلى أنه يوجب العمل والعلم جميعاً.

ثم تكلم عن خطته في كتاب التمهيد.

^١ الكفاية ص ٨ - ٢٠ ، ٢٥ - ٣٠

^٢ الكفاية ص ١٣٣ ، ١٣٤ .

^٣ الكفاية ص ٤٣٢ إلى آخر الكتاب.

^٤ الكفاية ص ٣٥٥ - ٣٧٠

^٥ الكفاية ص ٣٨٤ - ٤٣١

^٦ الكفاية ص ٣٧١

ثم عاد إلى الكلام عن المرسل والمسند والمنقطع والمتصل والموقوف ومعنى التدليس، وتعديل طالب العلم الذي عرف بالعناية بالعلم، وخصال من يقبل حديثه عند السلف، ومن لا يقبل تدليسه ولا إرساله، والتحذير من الكذب عن رسول الله ﷺ.

وأكثر الكتاب في بيان أنواع من أقسام الحديث خاصة بمذهب المالكية التي يخالفون فيها ما اشتهر عند الشافعية، وهو لون من الكتابة ينحو منحى الجمع بين الكتابة الحديثية والكتابة الأصولية حيث تقرر القواعد الحديثية على ضوء أصول المذهب، وهو لون من الكتابة واضح جدا عند ابن عبد البر المالكي وعند البيهقي الشافعي فكلاهما يكاد يقرر في كتبه أصول مذهبه الحديثية يكاد لا يخرج عن ذلك إلا لبيان الخلاف والترجيح.

سادسا: كتابات البيهقي ٥٨٤هـ:

وقد كتب البيهقي الكثير من المقدمات والمداخل لكتبه في الرواية اشتملت على الكثير من قواعد علوم الحديث الجامعة بين قواعد التوثيق وقواعد الفهم والتطبيق، وهاك البيان:

(١) المدخل إلى السنن الكبرى:

تكلم فيه عن مختلف الحديث، واختلاف الصحابة، ومن له الفتوى والحكم، وذم الرأي وتكلف القياس في موضع النص، ومسائل التقليد، والسؤال عما لم يكن، والعلم العام والعلم الخاص، وفضل العلم، والمذاكرة، وإخلاص النية، وآداب المحدث والعالم، وكتابة العلم، والتوقي في الفتيا، وما يخشى من رفع العلم وظهور الجهل.

وهو مع كونه مدخلا لكتاب من كتب الرواية إلا أنه ألصق بكتب أصول الفقه منه بعلوم الحديث، لكثرة الموضوعات المتعلقة بفقه الحديث فيه، وما فيه من مسائل متعلقة بالتوثيق فهي من مسائل التحمل والأداء فقط.

(٢) المدخل إلى دلائل النبوة:

حيث عقد فيه فصلا لقبول الأخبار تكلم فيه عن وجوب طاعة الرسول ﷺ، وتقسيم الأخبار إلى خبر عامة عن عامة وخبر خاصة في خاص الأحكام. والرد على من أنكر خبر الواحد، ثم عقد فصلا فيمن يقبل خبره، ثم فصلا في تقسيم الأخبار إلى صحيح متفق عليه، وإلى ضعيف متفق عليه، وتكلم عن استعمال خفيف الضعف في الترغيب والترهيب، وإلى ضعيف مختلف فيه صححه قوم وضعفه آخرون، ثم ذكر فصلا في المراسيل، وفصلا في اختلاف الحديث، وفصلا في حفظ السنة والكلام في جرح الرواة وتعديلهم^(١).

(٣) مقدمة معرفة السنن والآثار:

تكلم فيه عن الحجة في تثبيت خبر الواحد، ومن يقبل خبره، وأثم الكذب على النبي ﷺ، وانتقاد الروايات وما يستدل به على خطأ الحديث، ورواية أهل العراق، والمراسيل، والقراءة على العالم،

^١ دلائل النبوة للبيهقي ٢٠/١ - ٤٩.

والإجماع والاجتهاد والقول بالعموم حتى يجد دلالة الخصوص، وصفة الأمر والنهي ودليل الخطاب، والناسخ والمنسوخ واختلاف الحديث، وأفويل الصحابة، وذنم الاقتداء بمن لم يؤمر بالاقتداء به وذنم القياس في غير موضعه، ثم تكلم عن الشافعي وصحة اعتقاده واجتهاده وشهادة الأئمة له ومولده ووفاته وذكر أن سبب تأليفه لهذا الكتاب هو ذكر أدلة الشافعي من الأحاديث في الأصول والفروع^(١). وفي رسالته للجويني تكلم البيهقي عن شروط الشافعي لقبول الرواية وترك الاحتجاج برواية المجهولين^(٢).

ونلاحظ هنا أمرين أساسيين أولهما اختلاط المادة الأصولية بالمادة الحديثية مما يؤكد العلاقة الوثيقة والارتباط القوي بين العلمين وامتداد مباحث كل منهما منه إلى الآخر وبالعكس، وثانيهما أن أكثر هذه الكتابات موجهة لنصرة مذهب الشافعي. وهو ما لمحنا مثله قبل ذلك عند ابن عبد البر.

سابعاً: مقدمة جامع الأصول لابن الأثير (ت ٥٦٠ هـ):

وهو ما ذكره في الباب الثالث من الركن الأول من أركان الكتاب الثلاثة، وهو ركن المبادئ، وقد جعل الباب الثالث منه لأصول الحديث^(٣).

وفي هذا الباب ذكر أنه جمع كتابه هذا من كتب الأئمة السابقين مثل التلخيص لأبي المعالي الجويني الشافعي، والمستصفي للغزالي الشافعي، وتقويم الأدلة لأبي زيد الدبوسي الحنفي أول من وضع علم الخلاف وأبرزه إلى الوجود كما قال الذهبي^(٤)، وأصول الحديث للحاكم المحدث، والمدخل إلى الإكليل له، وشيء من رسائل الخطيب المحدث، والعلل للترمذي المحدث، وغير ذلك^(٥). وجعل هذا الباب فصولاً أربع:

أولها: طريق نقل الحديث وروايته^(٦): وجعله فروعاً:

الأول في صفة الراوي وشرائطه وقد تكلم فيه عن شروط قبول رواية الراوي المتفق عليها والمختلف فيها، والفرق بين الرواية والشهادة.

والفرع الثاني: في مسند الراوي وكيفية أخذه، (يعني طرق التحمل وألفاظه)، حيث تكلم عن طرق ست للتلقي الأولى: القراءة على الشيخ في معرض الإخبار، والثانية القراءة على الشيخ وهو ساكت، وثالثها سماع ما يقرأ على الشيخ، رابعها الإجازة شفاهاً أو كتابةً أو رسالة، وخامسها المناولة، وسادسها الكتابة، وتكلم عن حكم من روى حديثاً عن شيخ فأنكره ذلك الشيخ.

والفرع الثالث: في لفظ الراوي وإيراده، وفيه خمسة أنواع:

أولها: مراتب الأخبار: وهي خمس أعلاها أن يقول الراوي عن روى عنه: سمعت أو حدثني أو أخبرني أو شافهني.

^١ معرفة السنن والآثار للبيهقي ٩٧/١ - ٢٢١.

^٢ رسالة البيهقي للجويني ص ٤٥ - ١٠٥.

^٣ جامع الأصول ٦٨/١ - ١٧٨.

^٤ تاريخ دول الإسلام للذهبي ٤٧٦/٩.

^٥ جامع الأصول ٦٨/١، ٦٩.

^٦ جامع الأصول ١/ ٦٩ - ١٢٥.

ثم قوله: قال أو حدثنا أو أخبرنا أو شافهنا، ثم أن يقول الراوي أمر رسول الله ﷺ بكذا أو نهى عن كذا، ثم قوله: أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا، أو من السنة كذا، أو السنة جارية بكذا، ثم قوله: كنا نفعل كذا وغرضه تعريف الشرع. وهذه المراتب متسلسلة من الأعلى إلى الأدنى باعتبار تطرق مدى الاحتمال إليها.

وثانيها: في نقل لفظ الحديث ومعناه: وأن الأصل نقل الحديث باللفظ واختلاف الأئمة في الرواية بالمعنى. وشروطه عند من أجازوه.

وثالثها: في رواية بعض الحديث، وهو تفريع على الرواية بالمعنى.

ورابعها: في انفراد الثقة بالزيادة، وخامسها: في الإضافة إلى الحديث ما ليس منه. (أي المدرج).

والفرع الرابع: في المسند والإسناد حيث ذكر أن المسند هو المتصل وأن للإسناد شروطا منها أن يكون متصلا وذكر من المسندات قول الصحابي أمرنا ونهينا وكنا نفعل وكنا لا نرى بأسا بكذا ومن السنة كذا، ومن المسندات المعنعن، ومن المسندات المسلسل، وأهمية الإسناد وأن معرفة صحة الحديث متوقفة عليه، والعلو والنزول، وجعل العلو تارة يكون بقلة العدد وتارة يكون بثقة الرواة وتارة يكون بفقهاء الرواة، وتارة يكون باشتهارهم فالظاهر أن له في العلو والنزول اصطلاح خاص.

والفرع الخامس: في المرسل وهو عنده يشمل سائر أنواع الانقطاع،

والفرع السادس: في الموقوف: ويدخل فيه المنقطع عنده، فالظاهر أن له اصطلاح خاص فيه.

والفرع السابع: في التواتر والآحاد حيث ذكر شروط التواتر، وإفادته العلم والخبر المحتف بالقرائن، وخبر الآحاد وكونه لا يفيد العلم مع وجوب التعبد به.

وثانيها: في الجرح والتعديل^(١): وجعله فروعا: الأول في بيان الجرح والتعديل وشروطهما وبعض قواعدهما.

والثاني في جواز الجرح ووقوعه، والثالث في طبقات المجروحين، وهي العشرة التي ذكرها الحاكم. وقد بدأ هذا الفصل ببيان عدالة الصحابة جميعا، وتعريف الصحابي، ثم تكلم عن طبقات المجروحين العشرة.

وثالثها: في النسخ^(٢): وجعله فروعا الأول في حده وأركانه، والثاني في شرائطه، والثالث في أحكامه. ورابعها: في أقسام الحديث من حيث الصحة والكذب^(٣): وجعله فروعا: الأول في مقدمات القول فيها (تعريف المقبول والمردود، أصح الأسانيد)، والثاني في انقسام الخبر إلي ما يجب تصديقه وما يجب تكذيبه وما يتوقف فيه، والثالث في أقسام الصحيح من الأخبار (إلى مشهور وغريب). وأقسام الصحيح العشرة التي ذكرها الحاكم، ثم الغريب والحسن وما يجري مجراهما.

ثم عاد في الركن الثالث الذي جعله للخواتم فجعل الفن الثاني منه في الأسماء والكنى والألقاب والأنساب التي وردت في كتابه^(٤)، وجعله خمسة أبواب الأول في ذكر النبي ﷺ والثاني في ذكر

¹ جامع الأصول ١/ ١٢٦ - ١٤٤.

² جامع الأصول ١/ ١٤٥ - ١٥١.

³ جامع الأصول ١/ ١٥٢ - ١٧٨.

⁴ جامع الأصول ١٢/ ٨٧ - ١٠٣٦.

جماعة من الأنبياء صلوات الله عليهم، والثالث في ذكر العشرة المقطوع لهم بالجنة وتكلم فيه عن تحرير معنى الصحبة، والرابع في ذكر الصحابة رضي الله عنهم رجالا ونساء، والخامس في ذكر جماعة لهم ذكر أو رواية ولم ترد أسماؤهم في الأحاديث التي ورد ذكرهم فيها فنبه على من عرفه منهم.

وهذه المحاولة لترتيب قواعد علوم الحديث محاولة مبتكرة لم تسبق بمثها ولا نهج على منوالها ممن جاء بعد ابن الأثير أحد، ويلاحظ أنها أغفلت ذكر الكثير من أنواع علوم الحديث.

خلاصة هذا الفصل:

هذه الفترة أكثر استيعابا للقواعد من الفترة السابقة. يغلب على هذه الفترة الجمع بين قواعد التوثيق وقواعد التطبيق فقد امتلأت مؤلفات هذه الفترة بالكلام على حجية خبر الواحد والعلاقة بين السنة والقرآن والكلام على أثر العمل في قبول الحديث أو رده، وكيفية الجمع بين الأحاديث المتعارضة، ويعتبر البيهقي هو علم الكتابات الأصولية بلا منازع كما أن الخطيب البغدادي قد أسهم إسهاما واضحا فيها، وله قصب السبق في الكتابات الحديثية المستوعبة. أما الكتابات التي تخصصت في ذكر قواعد التوثيق فقط فقد غلب عليها في هذا العصر بيان القواعد المتعلقة بالتحمل والأداء وتفصيلها، وقد أسهمت كتابات الرامهرمزي والخطيب والقاضي عياض في إيضاح هذا المنحى بشكل يكاد يكون كاملا. وقد ذكرت الكتابات التي جمعت بين قواعد التوثيق وقواعد التطبيق قواعد علم الجرح والتعديل بتوسع، وهو نوع ذكرته مصادر الفترة السابقة إلا أن مصادر هذه الفترة زادت وضوحا وتفصيلا ونضجا خصوصا ما كتبه الخطيب البغدادي. وفي هذه الفترة بدأت خطوط واضحة لأنواع علم الرجال، وكان للخطيب الباع الأكبر في هذا الجانب. فتحصل أنه ظهر بوضوح خلال هذه الفترة أربعة أقسام رئيسية لعلوم الحديث القسم الأول منها القواعد المتعلقة بالتحمل والأداء، والقسم الثاني القواعد المتعلقة بالجرح والتعديل، والقسم الثالث القواعد المتعلقة بالرجال وأسمائهم وكناهم وما إلى ذلك، والقسم الرابع القواعد المتعلقة بفقهاء الحديث، أما القسم الخامس المتعلق بتقسيمات الحديث المختلفة فهو وإن ظهر في هذه الفترة لكنه لم ينضج نضجا كاملا مما جعل اهتمام أهل الفترة التالية يكاد يكون منصبا عليه كما سيأتي.

الفصل الثالث:

تطور الكتابة في علوم الحديث من ابن الصلاح (ت ٥٦٤ هـ) إلى القرن العاشر:

اتخذت الكتابة في علوم الحديث بعد ابن الصلاح منحى مختلفا كثيرا عن منحها قبل ابن الصلاح وتتميز هذه الفترة بعدة خطوط:

الخط الأول: محاولة استيعاب القواعد وترتيبها: فإذا كان المؤلفون قبل ابن الصلاح قد غلب عليهم عدم الاستيعاب، وعدم الترتيب فإن المؤلفات في هذه الفترة حاولت الاستيعاب واجتهدت في الترتيب.

الخط الثاني: بيان أقوال الأئمة في المسألة الواحدة: فإذا كان الكثير من الكتابات قبل ابن الصلاح يغلب عليها بيان قول المؤلف أو وجهة نظر جماعة من المحدثين فقط، فإن كتاب ابن الصلاح وأكثر الكتابات التي جاءت بعده قد امتازت بالجمع بين أقوال المتقدمين المختلفة في المسألة الواحدة، وإن كان ابن الصلاح يميل في أكثر الأحيان إلى ترجيح قول الشافعية، وقد عمق الاتجاه في ترجيح قول الشافعية أن أكثر من جاء بعد ابن الصلاح ممن كتب في علوم الحديث كان شافعيًا، فتعاقبوا على تقرير قواعد مذهبهم وتصحيحها في كتاباتهم في علوم الحديث.

الخط الثالث: بروز مؤلفات في قواعد الحنفية الحديثية مقابل قواعد الشافعية: ولم أفد على كتابات مستقلة لأحد من المالكية أو الحنابلة بعد ابن الصلاح، بخلاف الحنفية الذين حاولوا أن يناقشوا القواعد مقررين قواعد الحنفية في علوم الحديث، وإن كانت كتاباتهم التي وقفت عليها في هذا الاتجاه تعد على الأصابع.

الخط الرابع: إهمال قواعد التطبيق أو ما أسميناه بفقهِ الحديث وإرجاعها إلى كتب الأصول: فقد لاحظت أن الجمع بين قواعد التوثيق وقواعد التطبيق في المرحلة السابقة على مرحلة ابن الصلاح كان هو الغالب، أما بعد ابن الصلاح فقد كانت أكثر المؤلفات في علوم الحديث تنحو منحى بيان قواعد التوثيق، ولا تكاد تتعرض لقواعد الفهم والتطبيق إلا إذا استلزم الأمر مع التنبيه على أن محل هذا المبحث أو ذلك هو كتب الأصول.

الخط الخامس: اختلاف الكتابات بين التقليد والابتكار والانتقاد من حيث الترتيب والأنواع: فإذا كان أكثر الكتاب بعد ابن الصلاح ممن وافقوه وساروا على دربه، فإننا نلاحظ خطأ آخر يتمثل في مخالفة ابن الصلاح إما من ناحية تقرير القواعد، وإما من ناحية ترتيب الأنواع.

وعلى ذلك فالكتابة في علوم الحديث بعد ابن الصلاح تتناول المحاور الآتية:
المحور الأول: الكتابات بين التقليد والابتكار: وسنتعرض في هذا المحور لكتاب ابن الصلاح ومن وافقه في الترتيب، ومن كتب منتقدا له، ومن خالفه في الترتيب في محاولة للتوصل إلى نظريات كلية تحكم قواعد علوم الحديث.

المحور الثاني: أثر المذهبية الفقهية في الكتابة في علوم الحديث: حيث ينبغي متابعة علوم الحديث في الكتب المخصصة لها وفي كتب أصول الفقه لملاحظة القواعد التي يتفق عليها في المذاهب الأربعة، والقواعد التي وقع فيها الخلاف بينهم، حيث الملاحظ اليوم غلبة قواعد الشافعية على علوم الحديث لأن أكثر الذين كتبوا في علوم الحديث استقلالا بعد ابن الصلاح شافعية.

المحور الثالث: الكتابات بين قواعد التوثيق وقواعد التطبيق: وفيه يحتاج الباحث للمقارنة بين تناول مباحث علوم الحديث في كتب الاصطلاح وبين تناولها في كتب الأصول، وما تمتاز به طريقة التناول والعرض والتحليل في كل، والموضوعات التي اختصت بها الأولى ولم تناقشها الثانية والموضوعات التي اختصت بها الثانية ولم تناقشها الأولى.

وإذا كانت هذه المحاور الثلاثة برزت بروزا واضحا بعد عصر ابن الصلاح فإننا نتناول منها هنا ما هو متعلق تعلقا أساسيا بقضية بناء القواعد الكلية والنظريات الحديثية، وهو المحور الأول المتعلق بإعادة ترتيب القواعد وتنظيمها وفق موضوعات كلية تجمعها فنقول وبالله التوفيق.

المبحث الأول: ابن الصلاح ومن دار في فلكه.

يعتبر كتاب ابن الصلاح أحد المعالم الأساسية في تاريخ تطور الكتابات في علوم الحديث حتى إن كل من جاء بعده إما موافق له في الترتيب وتقرير القواعد، أو موافق له في الترتيب مخالف له في تقرير القواعد حريص على مناقشته بشكل واضح، وقليلة هي الكتب التي خالفت ابن الصلاح في الترتيب وتقرير القواعد معاً، وسيكون كلامنا في هذا المبحث حول كتاب ابن الصلاح، والكتابات التي دارت في فلكه ترتيباً للأصناف وتقريراً للقواعد.

المطلب الأول: كتاب ابن الصلاح (ت ٥٦٤٣هـ):

أما ابن الصلاح فقد ذكر في كتابه من أنواع علوم الحديث خمسة وستين نوعاً، ويمتاز كتابه عن الكتب السابقة بشموله لموضوعات علوم الحديث الرئيسية الخمسة، وهي التحمل والأداء، والرجال، والجرح والتعديل، وأقسام الحديث أو اصطلاحات المحدثين، وفقه الحديث وحجيته، كما يمتاز بدقة العبارة وجمع الموضوع الواحد في موضع واحد غالباً. وقد رتب كتابه على النحو الآتي:

بدأ بالصحيح والحسن والضعيف^(١).

ثم المسند والمتصل، والمرفوع والموقوف والمقطوع^(٢).

ثم المنقطع بأنواعه من المرسل والمنقطع والمعضل والمعلق، ثم التدليس وأحكامه^(٣).

ثم الشذوذ والنعارة والاعتبار والمتابعات والشواهد، وزيادات الثقات والأفراد، والمعل والمضطرب^(٤)، وجمعه للشذوذ وما بعده إلى نوع المضطرب في موضع واحد بداية حقيقية لجمع نظرية متكاملة حول تفرد الراوي ومخالفته لغيره.

ثم ذكر: المدرج، والموضوع والمقلوب^(٥). وهذه من أقسام الحديث.

ثم صفة من تقبل روايته ومن ترد^(٦) وأورد فيه أكثر قواعد الجرح والتعديل.

^١ مقدمة ابن الصلاح ص ١١ - ٤٢

^٢ مقدمة ابن الصلاح ص ٤٢ - ٥١

^٣ مقدمة ابن الصلاح ص ٥١ - ٧٦

^٤ مقدمة ابن الصلاح ص ٧٦ - ٩٥.

^٥ مقدمة ابن الصلاح ص ٩٥ - ١٠٤.

^٦ مقدمة ابن الصلاح ص ١٠٤ - ١٢٧

ثم كيفية سماع الحديث وتحمله وضبطه، ثم كتابته ثم صفة روايته وشروط أدائه، ثم آداب المحدث وآداب طالب الحديث، ثم العالي والنازل^(١). وهذه من قواعد التحمل والأداء.
ثم عاد إلى ذكر المشهور والعزیز والغريب^(٢). وهو عود إلى أقسام الحديث.
ثم غريب الحديث^(٣). وهو من الأنواع المتعلقة بفقه الحديث
ثم المسلسل^(٤) وهو من الأنواع المتعلقة بالتحمل والأداء.
ثم ناسخ الحديث ومنسوخه^(٥). وهو من الأنواع المتعلقة بفقه الحديث.
ثم المصحف^(٦). وهو من أقسام الحديث.
ثم مختلف الحديث^(٧). وهو من أنواع فقه الحديث.
ثم المزيد في متصل الأسانيد، والمراسيل الخفي إرسالها^(٨)، وهو من أنواع أقسام الحديث.
ثم ذكر معرفة الصحابة والتابعين والأكابر عن الأصاغر، والمدبج والأقران، والإخوة والأخوات، والآباء عن الأبناء، والسابق واللاحق، ومن لم يرو عنه إلا واحد، ومن ذكر بأسماء أو نعوت مختلفة، والمفردات من الأسماء والكنى والألقاب، ومعرفة الأسماء والكنى، وكنى المعروفين بالأسماء، والألقاب، والمؤتلف والمختلف، والمتفق والمفترق، والمتشابه، والمنسوبيين إلى غير آبائهم، والنسب التي على خلاف ظاهرها، والمبهمات، وتواريخ الرواة، والثقات والضعفاء، والمختلطين، وطبقات الرواة، والموالي، وأوطان الرواة وبلدانهم^(٩). وكلها من أنواع علم الرجال.
وإذا كان ابن الصلاح ينتقد بعدم دقة الترتيب وتفريقه لبعض الموضوعات ذات الصلة القوية بجعل كل منها نوعا مستقلا مما يتوهم معه عدم ارتباط بعضها ببعض، إلا أننا نلاحظ بوضوح أن ابن الصلاح بذل جهدا طيبا في جمع الأنواع المتشابهة التي يمكن أن يكون مردها إلى جملة واحدة من القواعد في مكان واحد غالبا، فأكثر أقسام الحديث أو اصطلاحات المحدثين بدأ بها كتابه وما تناثر منه بعد ذلك قليل، وأكثر قواعد الجرح والتعديل جمعها في موضع واحد، وكذا أكثر قواعد التحمل والأداء والرجال.

المطلب الثاني:

من دار في فلك ابن الصلاح ملتزما ترتيبه وأنواعه

ممن وافق ابن الصلاح في الترتيب وعدد الأنواع:

- 1 مقدمة ابن الصلاح ص ١٢٨ - ٢٦٤
- 2 مقدمة ابن الصلاح ص ٢٦٥ - ٢٧٢
- 3 مقدمة ابن الصلاح ص ٢٧٢ - ٢٧٥
- 4 مقدمة ابن الصلاح ص ٢٧٥، ٢٧٦
- 5 مقدمة ابن الصلاح ص ٢٧٦ - ٢٧٨
- 6 مقدمة ابن الصلاح ص ٢٧٩ - ٢٨٤.
- 7 مقدمة ابن الصلاح ص ٢٨٤ - ٢٨٦.
- 8 مقدمة ابن الصلاح ص ٢٨٦ - ٢٩١
- 9 مقدمة ابن الصلاح ص ٢٩١ - آخر الكتاب.

- * يحيى بن شرف النووي الشافعي (ت ٦٧٦هـ) في الإرشاد الذي اختصر فيه كتاب ابن الصلاح، وسار على ترتيبه ولم يزد عليه في الأنواع، ثم اختصر الإرشاد في "التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير" كما ذكره النووي في مقدمة التقريب^(١).
- * ومحمد بن أحمد بن خليل الخوئي (ت ٦٩٣هـ) في أقصى الأمل والسؤل في أحاديث الرسول وهو نظم على ابن الصلاح.
- * وأبو إسحاق الجعبري إبراهيم بن عمر الشافعي (ت ٧٣٢هـ) في "رسوم التحديث في علوم الحديث" حيث وافق في ترتيب الأنواع وعددها.
- * وابن كثير الشافعي (ت ٧٧٤هـ) في "اختصار علوم الحديث"، وهو الذي عليه "الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث" للشيخ أحمد شاکر.
- * والبرهان الأبناسي الشافعي (ت ٨٠٢هـ) في "الشذا الفياح في علوم الاصطلاح".
- * ابن الملقن الشافعي (ت ٨٠٤هـ) في "المقنع" و"التذكرة" وعلي التذكرة: "التوضيح الأبهري لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر" للسخاوي (ت ٩٠٢هـ).
- * عبد الرحيم بن الحسين العراقي الشافعي (ت ٨٠٦هـ) في "تبصرة المبتدي وتذكرة المنتهى" وهي ألفيته المشهورة، وعليها: "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث" للعراقي وهو شرحه المتوسط على ألفيته، وحاشية ابن قطلوبغا (ت ٨٧٩هـ) على شرح ألفية العراقي، وشرح ألفية العراقي لزين الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد العيني الحنفي (ت ٨٩٣هـ)، و"فتح المغيث بشرح ألفية الحديث" للسخاوي (ت ٩٠٢هـ)، وشرح ألفية العراقي للسيوطي (٩١١هـ)، وفتح الباقي بشرح ألفية العراقي لزكريا الأنصاري (ت ٩٢٦هـ)، وعليه حاشية لعلي العدوي (ت ١١٨٩هـ).
- * محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) في "توضيح الأفكار شرح معاني تنقيح الأنظار" تبعا لابن الوزير (ت ٨٤٠هـ) في تنقيح الأنظار في تنقيح أحاديث الأبرار: وهما على ترتيب ابن الصلاح لكنهما خالفاه مخالفات واضحة في تقرير القواعد ومناقشة المسائل، ولمحمد بن إسماعيل في علوم الاصطلاح كتاب آخر سماه "ثمرات النظر في علم الأثر" بدأه بالكلام على رواية المبتدع ومعنى العدالة واشتراطها في رسم الصحيح والحسن وأقسام الرواة وجلالة الصحابة، وختم بخاتمة ذكر فيها نكات مفيدة في الجرح والتعديل.

المطلب الثالث: من دار في فك ابن الصلاح في الترتيب

وزاد عليه في العد:

من أهم الكتب التي وافقت ابن الصلاح في الترتيب وزادت عليه في عد الأنواع:

١. محاسن الاصطلاح للبلقيني الشافعي (ت ٨٠٥هـ) وقد سار على ترتيب ابن الصلاح في محاسن الاصطلاح إلا أنه زاد على ابن الصلاح خمسة أنواع هي: رواية الصحابة بعضهم عن بعض، ورواية

^١ التقريب والتيسير ص ٢٣.

التابعين بعضهم عن بعض، ومن اشترك من رجال الإسناد في فقه أو بلد أو غير ذلك، ومعرفة أسباب الحديث، والتاريخ المتعلق بالمتون^(١). وبهذا تكون الأنواع سبعة أنواع. ويلاحظ أن هذه الأنواع المزينة منها ما له تعلق بعلم الرجال كأول والثاني والثالث ومنها ما له تعلق بفقه الحديث كالرابع والخامس.

٢. **تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي للسيوطي** (ت ٩١١هـ) حيث شرح السيوطي في كتابه تدريب الراوي كتاب النووي سالف الذكر، وفيه سار على ترتيب ابن الصلاح كأصله التقريب، إلا أنه ذكر أنه زاد على ابن الصلاح: المعنعن والمعلق والمتواتر والعزيز والمستفيض والمحفوظ والمعروف والمتروك والمحرف.

ومعرفة أتباع التابعين، وما رواه الصحابة عن التابعين عن الصحابة، ومن وافقت كنيته اسم أبيه وعكسه، ومن وافقت كنيته كنية زوجته، ومن وافق اسم شيخه اسم أبيه، ومن اتفق اسمه واسم أبيه وجده، من اتفق اسم شيخه والراوي عنه، من اتفق اسمه وكنيته، ومن وافق اسمه نسبه، ومعرفة الأسماء التي يشترك فيها الرجال والنساء، ومن لم يرو إلا حديثاً واحداً، ومن أسند عنه من الصحابة الذين ماتوا في حياة رسول الله ﷺ، ومعرفة الحفاظ^(٢).

وقد اختار من زيادات البلقيني أربعة فقط وهي رواية الصحابة عن الصحابة ورواية التابعين عن التابعين وأسباب الحديث وتواريخ المتون لتصل الأنواع إلى ثلاثة وتسعين نوعاً. والأنواع التي زادها بعضها متعلق بأقسام الحديث وبعضها وهو الأكثر متعلق بعلم الرجال.

٣. **ألفية نظم الدرر للسيوطي الشافعي** (ت ٩١١هـ): وقد سار على ترتيب ابن الصلاح، وزاد على ابن الصلاح هنا الأنواع ذاتها التي زادها في التدريب، وقد شرح ألفيته في كتابه "البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر".

المبحث الثاني:

كتابات خالفت ابن الصلاح تقريراً أو ترتيباً

وستعرض في هذا المبحث للكتابات التي خالفت ابن الصلاح في تقرير القواعد أو في ترتيبها، وهذا الأخير هو الغرض الرئيسي لهذا البحث فنقول وبالله التوفيق.

المطلب الأول: كتابات تنتقد ابن الصلاح:

اشتهرت الكتابات التي عملت على تنقيح وتحقيق المسائل التي ذكرها ابن الصلاح في كتابه بكتب النكت، وقد عملت هذه الكتب في عدة اتجاهات:

الأول: في توجيه عبارة ابن الصلاح التي تحتمل معان متعددة وبيان المعنى الصحيح منها.

¹ محاسن الاصطلاح للبلقيني (مطبوع مع مقدمة ابن الصلاح) ص ٦٨٠ إلى آخر الكتاب.

² تدريب الراوي للسيوطي ٩١٥ / ٢ إلى آخر الكتاب.

والثاني: في انتقاد عبارات ابن الصلاح التي أراد بها ابن الصلاح تقرير مسألة معينة لكن العبارة لم تساعده.

والثالث: في انتقاد مراد ابن الصلاح في تقرير مسائل معينة والصواب في تقريرها عند مؤلف النكت غير ذلك.

الرابع: في انتقاد ابن الصلاح في نسبه بعض الأراء لغير أصحابها.

الخامس: الاستدراك على ابن الصلاح في إكمال ما نقص من قواعده بإضافة الضوابط والقيود التي تحتاجها العبارات لتكون دالة على المراد أو بإطلاق العبارات المقيدة ليصح دلالتها على القاعدة، أو بالاستطراد في تقرير مسألة في أبحاث مطولة وكان ابن الصلاح قد عبر عنها بشكل مختصر.

ومن أهم كتب النكت على ابن الصلاح كتاب "إصلاح ابن الصلاح" لمغلطاي بن قليج الحنفي (ت ٧٦٢هـ)، والنكت على كتاب ابن الصلاح للزرکشي الشافعي (ت ٧٩٤هـ)، والنكت على كتاب ابن الصلاح للعراقي الشافعي (ت ٨٠٦هـ): وهو المعروف التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من عبارات ابن الصلاح، والنكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر الشافعي (ت ٨٥٢هـ)، والنكت الوفية على الألفية للبقاعي الشافعي (ت ٨٨٥هـ).

وسائر هذه الكتب لم تخرج عن ترتيب ابن الصلاح، ولم تحاول إعادة ترتيب الموضوعات، بل سارت على ترتيبه كما هو، وإنما ناقشت عبارته، وانتقدتها في مواضع، وحققها أو حررتها في مواضع أخرى.

المطلب الثاني: كتابات خالفت ابن الصلاح في الترتيب:

والغرض هنا بيان الكتابات التي اختارت ترتيباً آخر لأنواع علوم الحديث بغرض مزيد من الربط بين الأنواع التي تحكمها قاعدة واحدة أو جملة من القواعد المنقفة، أو يكون بينها رابط ما عند المؤلف، ومن هذه المؤلفات:

الأول: الاقتراح في علوم الاصطلاح

لابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ):

وهو أول كتاب يخالف ابن الصلاح مخالفة حقيقية في ترتيب القواعد الحديثية فقد جعل كتابه أبواباً تسعة، فإذا كان ابن الصلاح قد رتب كتابه على خمسة وستين نوعاً مما يفهم منه أن كل نوع منها مستقل عن غيره، فإن ابن دقيق العيد قد جمع كل حزمة من الأنواع المرتبطة ببعضها البعض برباط واحد، وجعلها باباً واحداً، وهي خطوة أخرى نحو تأسيس الأبواب الكلية ونظريات علوم الحديث.

وقد جعل ابن دقيق العيد الباب الأول من كتابه: في ألفاظ متداولة تتعلق بهذه الصناعة فبدأ بالصحيح مفرقا بين الصحيح عند الفقهاء والصحيح عند المحدثين، ثم تكلم عن أصح الأسانيد، ثم الحسن، ثم الضعيف وأوهى الأسانيد، ثم المرسل، ثم المعضل، ثم المنقطع، ثم المقطوع، ثم الموقوف ثم المرفوع، ثم الموصول ثم المسند، ثم الشاذ ثم المنكر ثم الغريب، ثم المسلسل، ثم المعنعن، ثم التذليل، ثم المضطرب، ثم المدرج، ثم التمييز بين ألفاظ الأداء، ثم الموضوع، ثم المقلوب. وكل هذه الأنواع من

أقسام الحديث، وقد جعل لها بابا واحدا هو باب الألفاظ المتداولة عند المحدثين، وكأن المقصود شرح هذه الألفاظ في هذا الباب.

ثم الباب الثاني: في كيفية السماع والتحمل وضبط الرواية وآدابها.

ثم الباب الثالث في آداب المحدث وآداب كتابة الحديث.

ثم الباب الرابع في آداب كتابة الحديث.

ثم الباب الخامس في معرفة العالي والنازل. وهذه الأبواب الأربعة من علم التحمل والأداء.

ثم الباب السادس في الفرق بين الغريب والعزيز، والمشهور، ومعرفة المدبج ورواية الأقران، ومعرفة المؤتلف والمختلف، ومعرفة المنفق والمفترق، ومعرفة الألقاب، والموافقات، والإبدال. وهذا

الباب فيه ما هو من أقسام الحديث وفيه ما هو من علم التحمل والأداء وفيه ما هو من علم الرجال. وإلى هذا الحد يكاد يكون ابن دقيق العيد موافقا تماما لترتيب ابن الصلاح وإن جعل كل مجموعة منها بابا مستقلا، وهو ما يرى منه الباحث بدء ظهور التصور الكلي لجملة القواعد الحديثية، أعني محاولة جمع كل مجموعة من القواعد تحت إطار عام يجمعها جميعا أو محاولة التوصل إلى نظريات عامة لقواعد علوم الحديث.

وقد جعل ابن دقيق العيد الباب السابع في معرفة الثقات من الرواة.

ثم الباب الثامن في معرفة الضعفاء. وهذان البابان من علم الجرح والتعديل.

ثم الباب التاسع في ذكر طرف من الأسماء المؤتلفة والمختلفة. وهو من أنواع علم الرجال.

ثم الخاتمة في الصحيح المنفق عليه والصحيح المختلف فيه وهي سبعة أقسام عنده ذكر لكل قسم منها أربعين حديثا. وهي ما أخرجه الشيخان ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم، ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه، ثم ما كان على شرط البخاري ثم ما كان على شرط مسلم، ثم ما كان على شرط غيرهما.

وهذه الخاتمة مما زاده ابن دقيق العيد على ابن الصلاح.

وقد اختصر الاقتراح الإمام الذهبي (ت ٧٤٨هـ) في كتابه **الموقظة** وزاد عليه زيادات قليلة: حيث تكلم عن الصحيح ثم الحسن ثم الضعيف ثم المطروح - وهو من زيادات الذهبي - ثم الموضوع - قدمه الذهبي وأخره ابن دقيق العيد لما بعد ألفاظ الأداء - ثم المرسل ثم المعضل ثم المنقطع - ولم يذكر نوع المقطوع وقد ذكره ابن دقيق العيد - ثم الموقوف ثم المرفوع ثم المتصل ثم المسند، ثم الشاذ ثم المنكر ثم الغريب ثم المسلسل، ثم المعنعن ثم المدلس ثم المضطرب والمعل - فزاد هنا نوع المعل ولم يذكره ابن دقيق العيد - ثم المدرج ثم ألفاظ الأداء ثم المقلوب.

ثم التحمل والأداء - ذكر فيه ست مسائل وهي عند ابن دقيق العيد اثنتا عشرة - ثم آداب المحدث - وترك آداب كتابة الحديث والعالي والنازل والفرق بين العزيز والغريب والمدبج والمؤتلف والمختلف والألقاب والموافقات والإبدال وكلها ذكرها ابن دقيق العيد - ثم طبقات الحفاظ الثقات، وطبقاتهم ثم مراتب الجرح والتعديل، ثم أقسام من أخرج له الشيخان، ثم الثقات الذين لم يخرج لهم في الصحيحين - وهذه الأنواع لم يذكرها ابن دقيق العيد - وبعض قواعد متعلقة بالجرح والتعديل، ثم المبتدع.

ثم المؤتلف والمختلف.

كما نظم الاقتراح العراقي ٨٠٦ هـ فجاء نظمه في ست وعشرين وأربعمائة بيت.

الملاحظات على الاقتراح:

١. الملاحظ أن ابن دقيق العيد حاول إرجاع سائر أنواع علوم الحديث إلى تسعة أبواب وكأن علوم الحديث عنده تتدرج تحت تسع نظريات علمية حاول جاهداً أن يشيد بنيان كل نظرية منها متأثراً بترتيب ابن الصلاح لأنواعه.

وقد جعل الباب الأول لألفاظ تتعلق بهذه الصناعة أو ما يمكن أن نسميه علم اصطلاحات المحدثين، وهو علم يشتمل على شرح أقسام الحديث المختلفة عند المحدثين، وما يقصدون بكل اصطلاح لهم، وهذا العلم إنما هو شرح محض للمصطلحات التي يستخدمها المحدثون سواء اتفقوا على استخدام المصطلح في معناه أو اختلفوا فيه، لكنه ترك أنواعاً يمكن أن تدخل تحت هذا العلم وأخرها للباب السادس وهي الغريب والعزير والمشهور.

٢. ثم إنه جعل أربعة أبواب للقواعد المتعلقة بالتحمل والأداء وهي الثاني والثالث والرابع والخامس، وكان ينبغي أن تجعل في باب واحد لشدة الارتباط بينها، كما ذكر في الباب السادس الموافقات والأبدال وهي مرتبطة بالعلو والنزول فكان ينبغي ذكرها معها.

٣. ثم إنه فرق أنواع علم الرجال بين الباب السادس والباب التاسع وحققها أن تجعل في باب واحد لشدة الارتباط بينها.

٤. ثم إنه جعل كلا من البابين السابع والثامن لذكر بعض قواعد علم الجرح والتعديل، وكان ينبغي أن يجعل باباً واحداً.

والحاصل أنه إذا نظرنا إلى دقة التقسيم فالكتاب كان ينبغي أن يكون على أربعة أبواب الأول في شرح مصطلحات المحدثين، والثاني في التحمل والأداء والثالث في الجرح والتعديل، والرابع في علم الرجال، وعليه فلم يكن التقسيم دقيقاً من وجهة نظري إلا أن لابن دقيق العيد فضل السبق باعتباره محاولة جيدة تكاد تكون الأولى من نوعها.

ولابن دقيق العيد الفضل في إبراز ما يمكن تسميته بعلم اصطلاحات المحدثين، وهو قسم من أقسام علوم الحديث الرئيسية، وهو العلم الذي عقد له ابن دقيق العيد الباب الأول تحت عنوان: مدلولات ألفاظ تتعلق بهذه الصناعة، والباب السادس تحت عنوان: بقايا من الاصطلاح سوى ما تقدم.

إلا أنه قد فاتته سائر الأنواع المتعلقة بمعنى المتن وفقهه من غريب ألفاظ الحديث إلى مختلف الحديث والناسخ والمنسوخ وغير ذلك.

ومن أهم فوائد الكتاب هو محاولة بيان الفوارق بين منهج الفقهاء ومنهج المحدثين في أكثر ما طرح، بل وملاحظة ذلك حتى في سياق التعريفات المختلفة، وراجع مثلاً تعريفه للصحيح الذي اكتفى فيه بشرط العدالة والضبط وتكلم عن أن الإرسال مختلف في كونه حجة وأن انتفاء الشذوذ والعلّة إنما هو شرط على منهج المحدثين لا على منهج الفقهاء^(١) وهكذا.

^١ الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد ص ٥

الثاني: المنهل الروي في مصطلح الحديث النبوي

لابن جماعة الشافعي (ت ٥٧٣٢هـ):

وقد حاول ابن جماعة إعادة ترتيب موضوعات علوم الحديث فرتبها في كتابه "المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي" ترتيباً يغيّر ترتيب ابن الصلاح، ويختلف عن ترتيب ابن دقيق العيد على النحو الآتي:

بدأ بمقدمة عرف فيها الإسناد والتمن والحديث والخبر وتقسيم الخبر إلى متواتر وآحاد. ثم قسم كلامه إلى أطراف أربعة:

الطرف الأول: المتن وأقسامه وأنواعه، ولم أستطع التوصل إلى الفارق بين الأقسام والأنواع عنده. ثم ذكر أقسامه وهي: الصحيح والحسن والضعيف.

ثم ذكر أنواعه وهي ثلاثون نوعاً بدأها بالمسند فالمتصل، ثم ذكر المرفوع فالموقوف فالمقطوع. ثم ذكر المرسل والمنقطع والمعضل، والمعنعن والمعلق، وهذه أوصاف للأسانيد.

وإلى هنا وافق ابن جماعة ابن الصلاح في ترتيبه وإن كان جعل مجموعة القواعد السابقة كلها تحت طرف المتن وما سيأتي خالف فيه ابن جماعة ابن الصلاح ترتيباً، وهو يحاول قدر الإمكان جمع الأنواع مع عدم الابتعاد كثيراً عن ترتيب ابن الصلاح، فأرجأ هنا التدليس فقط إلى الطرف الثاني المتعلق بالإسناد ثم ذكر الشاذ والمنكر - وأرجأ الاعتبار والمتابعات والشواهد وزيادة الثقات - وذكر الأفراد، والمعل والمضطرب والمدرج والمقلوب والموضوع - فقدم المقلوب على الموضوع - وهذه الأنواع تتعلق بالإسناد والتمن معاً كما لا يخفى.

ثم أرجأ سبعة أنواع ذكرها ابن الصلاح، ثم ذكر المشهور والعزيز والغريب وهذه أوصاف للمتون باعتبار عدد أسانيدھا.

ثم أرجأ نوع غريب الحديث ثم ذكر المصحف والمسلسل فقدم المصحف على المسلسل وأرجأ ناسخ الحديث ومنسوخه، وذكر زيادة الثقة، وكان ابن الصلاح قد ذكرها بعد نوع الاعتبار والمتابعات والشواهد، وهذه أوصاف كما تكون في المتن تكون في الإسناد.

ثم ذكر الاعتبار والمتابعات والشواهد، والاعتبار ليس نوعاً للمتن بل هو طريقة التوصل للمتابعات والشواهد، والمتابعة الغالب استعمالها في الاشتراك في الإسناد، والشاهد الغالب استعماله في الاشتراك في المتن أو في معناه.

ثم ذكر مختلف الحديث وناسخ الحديث ومنسوخه، وغريب لفظ الحديث وفقهه، وهذه أنواع متعلقة بالمتون حقيقة.

الطرف الثاني: الإسناد وما يتعلق به: وجعله أحد عشر نوعاً بدأها بصفة من تقبل روايته ومن ترد وهو علم الجرح والتعديل، الذي عليه مدار معرفة صحة الأحاديث أو ضعفها أسانيد ومتوناً.

ثم ذكر العالي والنازل والمزيد في متصل الأسانيد، والتدليس والسابق واللاحق، ورواية الأقران، ورواية الآباء عن الأبناء، ورواية الأبناء عن الآباء ومن لم يرو عنه إلا واحداً، ورواية الأكابر عن الأصاغر وهي من علم الرجال والعنونة وكلها من أوصاف الإسناد.

الطرف الثالث: تحمل الحديث وطرق نقله وروايته: وجعله في ستة أنواع وهي: أهلية التحمل، وطرق التحمل، وكتابة الحديث، ورواية الحديث، وأدب الراوي، وأدب طالب الحديث.

الطرف الرابع: في أسماء الرجال وطبقات العلماء وما يتصل بذلك: وجعله في واحد وعشرين نوعاً، وهي: معرفة الصحابة، والتابعين، طبقات الرواة، والأسماء والكنى، واتحاد كنية من عرف باسمه، والألقاب، والمؤتلف والمختلف، والمنفق والمفترق، والمتشابه، والمتشابهون في الاسم المتميزون بالتقديم والتأخير، ومن نسب إلى غير أبيه، والنسب المخالفة لظاهرها، والمفردات من الأسماء والكنى والألقاب، ومن ذكر بأسماء أو صفات مختلفة، والموالي، والمبهمات، والنقات والضعفاء، ومن خلط من النقات، والأوطان، والإخوة، والتواريخ والوفيات.

وقد اختصر كتاب ابن جماعة الطيبي (ت ٧٤٢هـ) في كتابه **الخلاصة في أصول الحديث**، واختصر خلاصة الطيبي الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) في مقدمته في علم الحديث، التي شرحها العلامة عبد الحي اللكنوي (ت ١٣٠٤هـ) في كتابه **"ظفر الأمامي بشرح مختصر الجرجاني"**: حيث قدم بمقدمة كمقدمة ابن جماعة، ثم جعل الباب الأول في أقسام الحديث، والثاني في الجرح والتعديل، والثالث في تحمل الحديث، والرابع في أسماء الرجال.

وهو أدق ترتيباً من الأصل الذي هو كتاب ابن جماعة.

الملاحظات على كتاب ابن جماعة:

جعل ابن جماعة كتابه أربعة أقسام، وكأنه أراد رد سائر أنواع علوم الحديث إلى أربع نظريات الأولى نظرية المتن والثانية نظرية الإسناد والثالثة نظرية التحمل والأداء والرابعة نظرية الرجال. والثالث من أقسامه الأربعة في التحمل والأداء، وقد ظهرت قواعد التحمل والأداء عنده كقسم منفصل من أقسام علوم الحديث يوشك أن تكون كاملاً، والرابع في الرجال، وقد جمع من القواعد المتعلقة بالرجال ما يجعلنا نقول إن هذا القسم قد نضج وانفصل كقسم مستقل من أقسام علوم الحديث، حيث إنه لم يدخل في هذين القسمين شيئاً من غيرهما من أنواع علوم الحديث. أما القسمان الأولان وهما المتن والإسناد فقد اضطرب فيهما ابن جماعة خصوصاً إذا عرفنا أن سائر علوم الحديث تدور على المتن والإسناد لا خصوص هذه الأنواع التي ذكرها فقط بل حتى ما ذكره في الطرف الثالث والرابع أكثره متعلق بالإسناد.

وإذا كان لابن دقيق العيد الفضل في إبراز قسم اصطلاحات المحدثين، فإن لابن جماعة الفضل في إبراز قسم التحمل والأداء، وقسم الرجال من حيث عنوانه بوضوح لكل منهما، وعدم خلط قواعد كل منهما بغيرها، مما يؤذن باتساق هذه النظريات الثلاث، ولا شك أن الفضل في هذا ترتيب جزئيات هذه النظريات يعود في الأصل لابن الصلاح، لكن يبقى لابن دقيق العيد ولابن جماعة الفضل في وضع الصياغة الكلية التي تتدرج تحتها هذه الجزئيات.

وعلى ذلك فقد لاحظت في الأفق تسمية أقسام ثلاثة في علوم الحديث قسم الاصطلاحات الحديثية، ولابن دقيق العيد الفضل في إبرازه، وقسم التحمل والأداء وقسم الرجال ولابن جماعة الفضل في إبرازهما.

وأما ما كتب على كتاب ابن جماعة وخصوصا كتاب الجرجاني فقد رتب الكتاب ترتيبا أجود من ترتيب ابن جماعة، حيث فصل بين أقسام الحديث، وبين الجرح والتعديل، وبين التحمل والأداء، وبين الرجال، وهو تقسيم جيد دقيق لولا أنه لا يحتوى على شيء من الأنواع المتعلقة بفقه الحديث.

الثالث: الهداية في علم الرواية

لابن الجزري (ت ٨٣٣هـ):

وهو نظم لابن الجزري، وأبياته ثلاث وسبعون وثلاثمائة، بدأه بالكلام على آداب طالب الحديث والعلو في الإسناد ووقت السماع والرحلة وكتابة الحديث وأنواع الأخذ والتحمل، وهي من قسم **التحمل والأداء**.

ثم من تقبل روايته ومن ترد ومراتب ألفاظ الجرح والتعديل، وهي متعلقة بعلم الجرح والتعديل. ثم ذكر المتواتر والمشهور والصحيح والحسن والصالح والضعيف والمضعف والمسند والمرفوع والموقوف والموصول والمرسل والمرسل الخفي والمزيد في متصل الأسانيد، والمقطوع والمنقطع والمعنع والمعلق وتعارض الوصل والإرسال والرفع والوقف، والمدلس وزيادة الثقة والمدرج. ثم العالي والنازل والمسلسل.

ثم الغريب والعزيز والمعل والتفرد والمتابعة والشاهد والشاذ والمنكر والمضطرب والموضوع، والمقلوب. وهذه الأنواع كلها من قسم **اصطلاحات المحدثين**. والمدبج ورواية الأكابر عن الأصاغر، ورواية الآباء عن الأبناء، والسابق واللاحق. وهذه من قسم **الرجال**.

والمصحف وهو من قسم **اصطلاحات المحدثين**.

والناسخ والمنسوخ. وهو متعلق بفقه الحديث.

ومعرفة الصحابة، ومعرفة التابعين ومعرفة الإخوة والأخوات، والأسماء والنعوت المتعددة والمفردات، والكنى والأسماء والألقاب والأنساب والمنسوب إلى غير أبيه والنسب التي على خلاف ظاهرها، والمبهمات والمؤتلف والمختلف والمتفق والمفترق، ومن وافق اسمه اسم أبيه وغريب ألفاظ الحديث وطبقات الرواة ووفياتهم. وهو من قسم **الرجال**.

وآداب المحدث والرواية بالمعنى. وهو من قسم **التحمل والأداء**.

وعلى هداية ابن الجزري كتب السخاوي (ت ٩٠٢هـ) الغاية شرح الهداية، وكتب محمد بن إبراهيم الخليلي الشافعي "صلة البداية لمقدمة النهاية في علوم الرواية" وقد تم هذا الشرح سنة ٩٠١هـ.

الملاحظات على ترتيب الهداية:

البداية بعلم التحمل والأداء هي أفضل البدايات في نظري، لأن أول ما يحتاج إليه طالب الحديث أن يعرف شروط الطلب وأدابه أولاً، ثم يعرف ممن تؤخذ الرواية ثانياً، وقد تثنى ابن الجزري بعلم الجرح والتعديل، ثم عرف أنواع الحديث وأقسامه المختلفة ثالثاً، وهو ما تلت به ابن الجزري، ويهتم بما يتعلق بالأسماء والكنى والألقاب مما يميز كل راو عن غيره وهو علم الرجال، وهذا ما ذكره ابن الجزري

رابعاً، فإذا ما عرف ذلك كله فقد صار محدثاً ينبغي أن يتحلى بآداب المحدث وهو ما ختم به ابن الجزري كتابه.

لكن بعض الأنواع خرجت عن هذا السياق كما لا يخفى.

كما أنه إذا كان البدء بآداب الطلب والتنشئة بمعرفة من تقبل روايته ومن ترد فإن التثليث ينبغي أن يكون بمعرفة أسماء الرجال وما يتعلق بتمييز بعضهم عن بعض، فإذا علم ذلك احتاج أن يعرف أقسام الحديث المختلفة، فإذا تم له ذلك ترقى لتعلم فقه الحديث، وهذا النوع الأخير يكاد يكون الكتاب قد أغفله تماماً، اللهم إلا ذكر نوع الناسخ والمنسوخ. فقسم التحمل والأداء، ثم قسم الجرح والتعديل، ثم قسم الرجال، ثم قسم اصطلاحات المحدثين.

إلا أنه مما يعد لمسة فنية عالية لم يسبق إليها ابن الجزري فيما اعلم هو ترتيبه أنواع علوم الحديث من أول المتواتر وحتى المدرج فالعلاقات القوية الواضحة تحكم هذا الترتيب فالحديث إما متواتر وإما أحاد والآحاد منه الصحيح والحسن والضعيف وكلها إما مسنده أو مرفوعة وإما موقوفة وهي إما متصلة الإسناد أو منقطعة الإسناد وهن يشير إلى الفارق بين المنقطع والمقطوع، ثم يتكلم عن تعارض الوصل والإرسال والرفع والوقف ثم عن التدليس وفيه تنقيص من الإسناد ويقابله ما فيه زيادة في المتن من جنسه وهو زيادات الثقات أو من غير جنسه أو في الإسناد كذلك وهو المدرج فهذا التناسق العجيب والربط البديع بين هذه الأنواع لم أره لمن سبق ابن الجزري.

ثم إنه يعود فيتكلم عن الغريب والعزیز ثم المعمل والتفرد والمتابعة والشاهد والشاذ والمنكر والمضطرب في محاولة واضحة لتأسيس نظرية متكاملة لمخالفة الراوي غيره من الرواة بأن يروي ما لم يرو غيره أصلاً أو بأن يروي ما رواه غيره مخالفاً إياه في روايته.

الرابع:

نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر الشافعي (ت ٨٥٢هـ):

ثم كان الحافظ ابن حجر، وقد حاول في نخبة الفكر، ومن بعدها نزهة النظر شرح نخبة الفكر أن يضع ترتيباً جديداً مخالفاً في ذلك ترتيب ابن الصلاح وابن دقيق العيد وابن جماعة وابن الجزري، فكان ترتيبه على النحو الآتي:

بدأ بمقدمة ذكر فيها التصنيف في علوم الحديث وتطوره ثم تكلم عن تعريف الحديث والخبر^(١)، موافقاً في ذلك ابن جماعة في الجملة.

ثم قسم الحديث إلى متواتر وأحاد وهو المشهور والعزیز والغريب^(٢)، وهي بداية موفقة في قسم شرح اصطلاحات المحدثين، لأن المحدثين جل اشتغالهم وتقسيماتهم للأحاد فالبدء ببيانه بدء صحيح يجعل تسلسل القواعد وارتباطها ببعضها البعض ظاهر القوة وقد سبقه إلى البدء بذلك ابن الجزري كما تقدم لكنه لم يبدأ به سائر الأنواع بل بدأ به الأنواع المتعلقة بتقسيمات الحديث.

^١ نزهة النظر ص ٣٧ - ٤١.

^٢ نزهة النظر ص ٤١ - ٥١.

ثم قسم ابن حجر الأحاد من حيث القبول والرد إلى مقبول ومردود^(١).
ثم قسم الخبر المقبول إلى صحيح وحسن، وذكر ما يتعلق بهما من العدالة والضبط، ثم زيادة راوي الصحيح أو الحسن^(٢).
ثم مخالفة الراوي لمن هو أرجح منه وهو الشاذ والمحفوظ والمنكر والمعروف^(٣).
ثم المتابعة والشاهد^(٤).
ثم انقسام المقبول إلى معمول به وغير معمول به (وهو محكم ومختلف الحديث) ثم الناسخ والمنسوخ^(٥).
ثم تكلم عن الحديث المردود، فذكر أن موجب الرد إما سقط في الإسناد أو طعن في الراوي، وذكر تحت الأول: المعلق والمرسل، والمعضل، والمنقطع ثم المدلس والمرسل الخفي^(٦).
وذكر تحت الثاني وهو الطعن في الراوي عشرة خمسة تتعلق بالعدالة وخمسة تتعلق بالضبط، ورتبها على الأشد فالأشد كالآتي:
الأول: كذب الراوي في الحديث النبوي وهو الموضوع، والثاني: التهمة بالكذب وهو المتروك. والثالث: فحش غلظه أي كثرته وهو المنكر، والرابع غفلته عن الإتيان وهو المنكر، والخامس فسقه بالفعل أو القول مما لا يبلغ حد الكفر وهو المنكر، والسادس وهمه وهو المعل، والسابع: مخالفته وهو المدرج، والمقلوب والمزيد في متصل الأسانيد والمضطرب، والمصحف والمحرّف^(٧).
وقد تكلم بعد هذه الأنواع عن حكم الرواية بالمعنى واختصار الحديث وغريب ألفاظ الحديث، ومشكل الحديث^(٨).
والثامن: جهالته وهو مجهول العين والحال، وذكر ضمن هذا النوع نوع الأسماء المختلفة والوحدان والمبهمات وقول الراوي حدثني الثقة.
والتاسع: بدعته، والعاشر سوء حفظه بأن لا يكون غلظه أقل من إصابته وهو الشاذ والمختلط^(٩).
ثم قال: (وقد انقضى ما يتعلق بالمتن من حيث القبول والرد، ثم الإسناد وهو الطريق الموصلة للمتن، والمتن هو غاية ما ينتهي إليه الإسناد من الكلام)^(١٠).
وهذا يدل بمنطوقه على أن الأنواع المتقدمة متعلقة بالمتن، ويدل بمفهومه على أن الأنواع التالية متعلقة بالإسناد.

¹ نزهة النظر ص ٥١ - ٥٨.

² نزهة النظر ص ٥٨ - ٧١.

³ نزهة النظر ص ٧١ - ٧٤.

⁴ نزهة النظر ص ٧٤ - ٧٦.

⁵ نزهة النظر ص ٧٦ - ٨٠.

⁶ نزهة النظر ص ٨٠ - ٨٧.

⁷ نزهة النظر ص ٨٧ - ٩٧.

⁸ نزهة النظر ص ٩٧ - ٩٩.

⁹ نزهة النظر ص ٩٩ - ١٠٦.

¹⁰ نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص ١٠٦ بتحقيق نور الدين عتر.

ثم تكلم عن المرفوع والموقوف والمقطوع، وتكلم ضمنها عن الصحابة والتابعين^(١)، ولا يمكن اعتبار المرفوع والموقوف والمقطوع من الأنواع المتعلقة بالإسناد لأنها أوصاف للمتن كما لا يخفى. ثم تكلم عن العلو والنزول، وتكلم ضمنها عن المديح ورواية الأقران ورواية الآباء عن الأبناء، والسابق واللاحق، والمهمل، ومن روى عن راوي فأنكر هذا ما رواه عنه والمسلسل، ثم مراتب صيغ الأداء، وطرق التحمل والعنونة^(٢).

ثم المتفق والمفترق، والمؤتلف والمختلف، والمتشابه^(٣)، وكل هذه الأنواع متعلقة بالإسناد. ثم توقف عن ذكر الارتباط بين الأنواع المختلفة، وجعل الخاتمة في أنواع مهمة من علوم الحديث يبدأ كل منها بقوله "ومن المهم" ويذكر النوع على الترتيب الآتي:
طبقات الرواة، ومعرفة المواليد والوفيات، والبلدان والأوطان^(٤).
ثم معرفة أحوال الرواة جرحاً وتعديلاً وجهالة، ومعرفة مراتب الجرح والتعديل، وأحكام تتعلق بالجرح والتعديل^(٥).

ثم ذكر معرفة الكنى والأسماء والألقاب والأنساب، ومعرفة من اتفق اسم شيخه والراوي عنه^(٦). ومعرفة آداب الشيخ والطالب، وسن التحمل والأداء، وصفة كتابة الحديث وصفة سماعه وإسماعه وتصنيفه^(٧).

ومعرفة سبب الحديث^(٨).

ثم قال الحافظ: (وهذه الأنواع المذكورة في هذه الخاتمة نقل محض، ظاهرة التعريف، مستغنية عن التمثيل، وحصرها متعسر؛ فلترجع لها مبسوطاتها؛ ليحصل الوقوف على حقائقها، والله الموفق والهادي إلى الصواب)^(٩).

الملاحظات على النزهة والنخبة:

اهتم الحافظ ابن حجر ببيان أقسام الحديث وشرح اصطلاحات المحدثين وربط بين أنواع الحديث ربطاً محكماً متيناً جامعاً ما تفرق في كلام غيره واضعاً كل نوع منها في موضع مناسب، إلا أنه لم يهتم بعمل مثل ذلك مع بقية أقسام علوم الحديث، كقسم الجرح والتعديل، وقسم الرجال، وقسم التحمل والأداء، وقسم فقه الحديث. فكان الكتاب إنما هو خاص ببيان أقسام الحديث أو شرح مصطلحات المحدثين.

^١ نزهة النظر ص ١٠٦ - ١١٦.

^٢ نزهة النظر ص ١١٦ - ١٢٩.

^٣ نزهة النظر ص ١٢٩ - ١٣٤.

^٤ نزهة النظر ص ١٣٤ - ١٣٦.

^٥ نزهة النظر ص ١٣٦ - ١٣٩.

^٦ نزهة النظر ص ١٣٩ - ١٤٥.

^٧ نزهة النظر ص ١٤٥ - ١٤٨.

^٨ نزهة النظر ص ١٤٨.

^٩ نزهة النظر ص ١٤٨.

ويظهر في تقسيمات الحافظ ابن حجر تأثره بابن الجزري من ناحية حيث قدم ذكر المتواتر، وبابن جماعة من ناحية أخرى حيث تكلم عن القواعد المتعلقة بالمتن والقواعد المتعلقة بالإسناد، وإن كان أكثر ضبطاً وإحكاماً لترتيب القواعد من ابن الجزري وابن جماعة.

لقد حاول ابن حجر أن يحكم نظرية متعلقة بالمتواتر والأحاد وإن شئت فقل: بالقطعية والظنية، وإن شئت فقل: بدرجات التوثيق من حيث القطعية والظنية، ثم نظرية متعلقة بقبول الرواية وردها، وإن شئت فقل: بالتوثيق، ثم نظرية متعلقة بالعمل بالرواية أو إن شئت فقل: بالحجية. فتحت النظرية الأم التي أرسى دعائمها ابن دقيق العيد وهي نظرية اصطلاحات المحدثين رتب الحافظ ابن حجر نظرية التوثيق، ونظرية درجات التوثيق من حيث القطعية والظنية، ونظرية الحجية.

إلا أنه يلاحظ عليه إنه في تقسيمه للمردود بسبب جرح الراوي عد الكذب والتهمة بالكذب والفسق وجهالة الراوي وبدعته وهي أنواع متعلقة بالعدالة، وكل منها منفصل بشكل واضح عن بقية الأنواع. وعد فحش الغلط وشدة الغفلة والوهم والمخالفة وسوء الحفظ وهي أنواع تتعلق بالضبط لكنها متداخلة في الحقيقة، لأن المخالفة ليست قسيماً لهذه الأنواع بل هي طريقة معرفة خطأ الراوي، فإن كان الخطأ نادراً أو قليلاً سمي وهماً، وإن كان كثيراً سمي سوء الحفظ وإن كان كثيراً جداً سمي فحش الغلط إلى آخره. فالحاصل أن ما يتعلق بالضبط أنواع أربعة في الحقيقة والمخالفة هي المظهر الذي يتحدد تبعاً لكثرتة أو قلته مدى وهم الراوي أو سوء حفظه أو فحش غلظه، فلا ينبغي اعتبارها قسيماً لهذه الأربعة إذ هي القرينة التي يتعرف من خلالها مدى ضبط الراوي.

ثم إن الحافظ لم يحدد فحش الغلط بما يفصله عن شدة الغفلة، وكلاهما في المآل واحد، لأن فحش الغلط لا ينتج إلا عن شدة غفلة، وشدة الغفلة أمر باطني لا يعرف إلا بظهور فحش الغلط من الراوي. ثم إن الحافظ جعل الوهم أقرب إلى فحش الغلط والغفلة من سوء الحفظ وعرف سيئ الحفظ بأنه من لا يكون غلظه أقل من إصابته فسوء الحفظ يشمل من تساوى غلظه وإصابته، ومن زاد غلظه على إصابته، والوهم إن كان أقل من ذلك في الضبط فهو يعني من زاد غلظه على إصابته زيادة واضحة، وهذه الزيادة تقترب من حد فحش الغلط أو شدة الغفلة، وهذا يعني أن الموصوف بالوهم ضعيف الحديث كما لا يخفى، وإذا كان كذلك فلا يتصور أن يكون حديثه من قبيل المعل، لأن العلة إنما تقع في أحاديث الثقات، وهذا ضعيف ظاهر الضعف، وهي وصف خفي يقدر في الصحة مع أن الظاهر السلامة منه، ومثل هذا الراوي لا يمكن أن يحكم لحديثه بالصحة ظاهراً.

ثم إنه لما تكلم عن سوء الحفظ وهو على حد تعريفه يشمل مستويين الأول من تساوى خطؤه وصوابه، والثاني من زاد خطؤه عن صوابه، فإنه ذكر أن سوء الحفظ إن كان ملازماً فهو الشاذ، وهذا يعني أن راوي الشاذ ضعيف من ناحية، وهو أمر يخالف تعريف الشافعي وتعريف الحاكم للشاذ، فإنهم جميعاً على أن الشذوذ لا يكون إلا في حديث الثقات، والذي تساوى خطؤه وصوابه لا يمكن اعتباره ثقة فضلاً عن زاد خطؤه عن صوابه.

فالذي يظهر لي أن ثم اضطراب وقع في أنواع الطعن المتعلقة بالضبط وأنها لم تتضبط تماماً، وسبب هذا أن الحافظ لم يحدد بشكل واضح ما يعنيه بهذه المصطلحات أعني فحش الغلط والغفلة والوهم وسوء الحفظ.

لكن يبقى للحافظ دقة ترتيبه لكثير من هذه الأنواع وجمعه لها في سياقات توشك ان تجعل لكل منها نظرية منفردة.

الخامس: المختصر في علم الأثر:

لمحمد بن سليمان الكافيجي الحنفي (ت ٥٨٧٩هـ):

وقد جعله في مقدمة وبابين وخاتمة:

فالمقدمة عرف فيها علم الحديث، وأهميته وموضوعه.

والباب الأول في **مصطلحات المحدثين**، تكلم فيه عن الصحيح والحسن، والضعيف، والمسند والموصول والمرفوع والمشهور والمستفيض والعزير والفرد والغريب والشاذ والمنكر والمسلسل والمعنع والمرسل والمعلق والمقطوع والمنقطع والمعضل والمدلس والمعل والمختصر والمقلوب ومختلف الحديث والمضطرب والاعتبار والمتابعات والشواهد، والموقوف والمدرج، والموضوع. ثم تكلم عن المتن والسند وتعريف كل، وكون الإسناد من خصائص الأمة والعلو والنزول، ثم شروط قبول الخبر المتعلقة به، ثم الشروط المتعلقة بالمخبر، ثم مراتب ألفاظ الأداء، وطرائق الرواية، أو أقسام الأخذ والتحمل.

ثم جعل الباب الثاني للمسائل وتكلم فيه عن الحديث المستجمع لشرائطه، والاحتجاج به، وما يفيد ما اتفق عليه الشيخان، وأصح الأسانيد، وطريقة أخذ الحديث من الكتب للعمل به، وكون الحسن كالصحيح في الاحتجاج إلا أنه دونه، وانقسام الضعيف إلى خفيف الضعف وشديده، وزيادة الثقة، والاحتجاج بالمرسل، ورواية الأقران والمدبج ورواية الأكابر عن الأصاغر.

وجعل خاتمة الكتاب في آداب الشيخ والطالب.

وكتاب الكافيجي لم يكن دقيقاً في ترتيب الأقسام، وفصل كل منها عن الآخر فصلاً واضحاً، كما أنه فاته الكثير من أنواع علوم الحديث، إلا أنه يمتاز بجمعه لسائر القواعد المتعلقة بحجية الأحاديث ودرجاتها في موضع واحد فإن الباب الثاني الذي أفرده للمسائل كله متعلق بالحجية اللهم إلا آخره الذي تكلم فيه عن مراتب التحمل ورواية الأقران والمدبج ورواية الأكابر عن الأصاغر.

وإذا كنا قد استخرجنا من كلام الأئمة المتقدمين وجمعهم لقواعد علوم الحديث خمسة أقسام رئيسية هي قسم اصطلاحات المحدثين وقسم التحمل والأداء وقسم الجرح والتعديل وقسم الرجال وقسم فقه الحديث، فإن الكافيجي قد أظهر قسماً جديداً كانت أحكامه وقواعده متناثرة هنا وهناك وهو قسم الحجية.

وعلى ذلك فنقول إن قواعد علوم الحديث تشتمل على:

أولاً: قواعد التوثيق وتشمل الأقسام الآتية: التحمل والأداء والجرح والتعديل والرجال واصطلاحات المحدثين.

ثانياً: قواعد الحجية: وتشمل القطعي والظني من الروايات، وحجية خبر الأحاد وحجية الصحيح والحسن، وإفادة أحاديث الصحيحين العلم أو الظن وكيفية استعمال الضعيف وروايته، وحجية المراسيل وغيرها من سائر الأنواع التي اختلف الأئمة في حجيتها.

ثالثا: قواعد الفهم والتطبيق: وتشمل القسم المتعلق بفقه الحديث وسائر القواعد الأصولية المتعلقة بفهم السنة وعلاقتها بغيرها من الأدلة فيشمل مبحث الدلالات ومبحث السنة ومبحث التعارض والترجيح في كتب الأصول.

السادس: مقدمة في أصول الحديث

لعبد الحق الدهلوي (ت ١٠٥٢هـ):

حيث جعل الفصل الأول في تعريف الحديث وأنواعه: تكلم فيه عن تعريف مصطلح الحديث ثم المرفوع والموقوف والمقطوع، ثم الأثر والخبر، والصريح والحكمي من المرفوع. وجعل الفصل الثاني: للسند والمتن وعوارضهما فتكلم فيه عن السند والمتن والمتصل والمنقطع والمعلق والمرسل والمعضل والمنقطع والمدلس والمضطرب والمدرج، والمعنعن والمسند. وجعل الفصل الثالث: للشاذ والمنكر والمعل والاعتبار، وهو تأكيد لاستخراج نظرية في مسألة مخالفة الراوي لغيره وموافقته له، وأول من بدأ هذا الترتيب الحاكم في معرفة علوم الحديث، حيث ذكر الغريب ثم الأفراد ثم التدليس ثم المعل ثم الشاذ ثم المحكم ومختلف الحديث ثم زيادات الثقات. ثم كان ابن الصلاح الذي اقترب كثيرا مع جمع أكثر هذه الأنواع منتالية حيث ذكر: الشاذ ثم المنكر ثم الاعتبار والمتابعات والشواهد ثم زيادات الثقات ثم الأفراد ثم المعل ثم المضطرب، لكنه جعل كل واحد منها نوعا مستقلا.

وزاد عليه ابن الجزري في الهداية جمعا لهذه الأنواع وترتيبها لها، حيث ذكر الغريب والعزيز ثم المعل ثم التفرد ثم المتابعة والشاهد ثم الشاذ ثم المنكر ثم المضطرب. وجمع الدهلوي لهذه الأنواع في فصل واحد دال على ملاحظة العلاقة والارتباط بينها كمجموعة متحدة القواعد الكلية.

وجعل الرابع: للصحيح والحسن والضعيف، وهي نظرية المقبول والمردود التي قررها ابن حجر. وجعل الخامس: في العدالة والضبط ووجوه الطعن المتعلقة بهما. وهي نظرية الرد التي سبق تقريرها في نزهة النظر.

وجعل السادس: في الغريب والعزيز والمشهور والمتواتر. وهي نظرية القطعي والظني التي سبق تقريرها في النزهة.

وجعل السابع: في تعدد مراتب الضعيف والصحيح وبعض اصطلاحات الترمذي.

وجعل الثامن: في الاحتجاج بالصحيح والحسن والضعيف.

وجعل التاسع: في مراتب الصحيح وعدد الصحاح وكتبها.

وجعل العاشر: في الكتب الستة المشهورة.

والفصول الثلاثة الأخيرة هي من الفصول المتعلقة بالحجية أيضا فهو تأكيد لما قرره الكافي، وإن

كان تفصيل الكافي أوضح وأدق.

الخاتمة:

وما أراه في تقسيم أنواع علوم الحديث:

من خلال ملاحظة كتابات الأئمة المتقدمين، وفي محاولة لتقسيم أنواع علوم الحديث تقسيماً جامعاً مانعاً يضع كل جملة من القواعد المتناثرة في كتب علوم الحديث مع بعضها البعض مع ترتيبها والتنسيق بينها تنسيقاً يخرج منها جملة من القواعد الكلية التي تحكم جزئياتها وتفصيلها المختلفة، فإني أتقدم بهذا المقترح لترتيب قواعد علوم الحديث من خلال الترتيب الآتي:

تنقسم علوم الحديث إلى ستة أقسام رئيسية:

الأول: قسم قواعد التحمل والأداء: وهو عبارة عن القواعد التي تحدد كيفية الأداء من المشايخ، وكيفية التحمل من التلاميذ، رواية وكتابة، وما يتعلق بذلك من آداب والشروط، ويمكن تسميته بعلم التحمل والأداء.

الثاني: علم الرجال: وهو عبارة عن القواعد المتعلقة بالتعريف بالرواة من معرفة أسمائهم وكناهم وألقابهم وشيوخهم وغير ذلك وأهمية ذلك للمتحمّل، ويسمى بعلم الرجال.

الثالث: علم الجرح والتعديل: وهو القواعد التي تحدد حال الراوي بالنسبة لقبول روايته أو ردها، وحال المعدل والمجرح من حديث قبول كلامه في الراوي أو تركه، والألفاظ المستخدمة في كل ذلك ومراتبها ومناهج الأئمة فيها، ويسمى بعلم الجرح والتعديل.

الرابع: علم مصطلح الحديث أو شرح اصطلاح المحدثين أو تقسيمات الحديث: وهو عبارة عن القواعد التي تشرح ما توافق عليه المحدثون من مصطلحات تنبني عليها علوم الحديث عموماً، ويمكن تسميته بعلم اصطلاحات المحدثين أو علم أقسام الحديث.

وهذه الأربعة كل واحد منها يمثل نظرية مستقلة لكن يمكن الربط بينها جميعاً في نظرية كلية تسمى نظرية التوثيق.

الخامس: قسم القواعد المتعلقة بالحجية وهي القواعد التي تتناول اختلاف الأئمة في حجية الأنواع المختلفة من الأحاديث، ومدى قوة حجية كل قسم منها، ويمكن تسميته بعلم حجية الحديث. ويمكن اعتبار هذا القسم نظرية أخرى تسمى نظرية الحجية، وتشمل أصل الحجية ودرجاتها من المقطوع بقبوله إلى المقبول ظناً راجحاً إلى المرذود ظناً إلى المقطوع برده.

السادس: فقه الحديث: وهو عبارة عن القواعد التي يمكن من خلالها فهم الحديث النبوي الشريف والعمل به. ويمكن اعتبار هذا القسم نظرية ثالثة تسمى نظرية الفهم ولا بد لها من ارتباط وثيق بأصول الفقه وعلوم اللغة حتى تكتمل سائر جوانبها خصوصاً فيما يتعلق بمبحث الدلالات الذي لا يكاد يذكر في كتب الحديث.

وهاك تفصيل ما يتعلق بكل قسم من هذه الأقسام:

القسم الأول: علم كيفية التحمل والأداء: ويندرج تحته الأنواع التالية:

١. قواعد التحمل وأحكامه وهي:

- شروط التحمل، وآداب المتحمّل "طالب الحديث".

- طرق التحمل وألفاظ كل طريق وأحكامها، ومنها العلو والنزول والمسلسل ورواية المدبج، رواية الأقران.

- كيفية ضبط الرواية بالحفظ الصدري، وحكم الرواية بالمعنى.

- كيفية ضبط الرواية بالحفظ الكتابي، وصفة كتابة الحديث وضبطه وتقييده ومعرفة كتبه المعتمدة ونسخ هذه الكتب.

٢. قواعد الأداء وأحكامه وهي:

- شروط من يصح الأخذ عنه، وآداب المحدث، صفة رواية الحديث ومجالسه وإملاؤه.

القسم الثاني: علم الرجال: وأهميته تتمثل في معرفة الراوي باسمه ونسبه وطبقته وبلده ومولده ووفاته، وتمييزه عن عداه وتدرج تحته الأنواع التالية:

١. أنواع يحدد بها الراوي ويزال بها التباس ظن الراوي راويا آخر:

معرفة من ذكر بأسماء أو صفات مختلفة، معرفة المفردات من الأسماء والكنى والألقاب، معرفة أسماء من اشتهر بالكنية وكنى من اشتهر بالاسم، معرفة ألقاب المحدثين والرواة، معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم، النسب التي على خلاف ظاهرها.

٢. أنواع يتميز بمعرفتها الرواة المتشابهين في الأسماء والكنى والألقاب والأنساب ويشتمل على:

المؤتلف والمختلف، والمتفق والمفترق والمتشابه، والمتشابه المقلوب، ومن وافق اسم شيخه اسم أبيه، معرفة من اتفق اسمه واسم أبيه وجده، معرفة من اتفق اسم شيخه وشيخ شيخه، معرفة من اتفق اسم شيخه والراوي عنه، معرفة من وافق اسمه نسبه، معرفة الأسماء التي اشترك فيها الرجال والنساء، معرفة من وافقت كنيته اسم أبيه وعكسه، معرفة من وافقت كنيته كنية زوجته.

٣. أنواع يؤمن بمعرفتها ظن الغلط في الإسناد:

رواية السابق واللاحق، ورواية الآباء عن الأبناء. ورواية الأبناء عن الآباء. ورواية الإخوة والأخوات، ورواية الصحابي عن تابعي عن صحابي.

٤. أنواع تتعلق بمن لم يعرف باسم ولا لقب ولا كنية، أو ذكر بما لم يتميز به عن غيره: المبهمات، ورواية المهمل.

٥. أنواع تتعلق بأصل الراوي ووطنه وطبقته:

طبقات العلماء والرواة، معرفة الموالي والمنسوبين إلى القبائل، معرفة أوطان الرواة وبلدانهم.

معرفة الصحابة وطبقاتهم والمؤلفات فيهم، ومعرفة التابعين وطبقاتهم، ومعرفة المخضرمين وعدتهم، ومعرفة أتباع التابعين.

القسم الثالث: علم الجرح والتعديل وقواعده: ويشتمل على ما يلي:

١- القواعد الخاصة بالإمام المعدل، أو المجرح ويندرج تحتها:

شروط من يقبل منه الجرح والتعديل: ويدخل فيه العدد الذي يثبت به التعديل، أنماط المعدلين وكيفية اعتبار كلامهم، وهل التوثيق بدون اسم الراوي معتبر في التعديل.

٢- القواعد الخاصة بألفاظ الجرح والتعديل ومراتبها:

ألفاظ الجرح والتعديل ومراتبها واصطلاحات العلماء فيها، هل يقبل نص التعديل أو التجريح مبهماً بغير ذكر أسبابه.

- تعارض نصوص الجرح والتعديل في راو.
- هل رواية العدل عن راو ما معتبرة في تعديله.
- ٣- القواعد الخاصة بالراوي، ويندرج تحتها ما يلي:
 - ما يشترط لقبول الراوي من العدالة والضبط، فأما العدالة فيندرج تحتها ما يلي:
 - حكم رواية المجهول بأنواعه، ويتعلق به رواية الوجدان، من روى حديثاً واحداً فقط.
 - حكم رواية المبتدع، حكم رواية التائب من الفسق، حكم رواية من أخذ على التحديث أجراً، حكم رواية من غلط فبين له فلم يرجع.

- وأما الضبط فيندرج تحته ما يلي:
 - حكم رواية من شك في شيوخه فقال فلان أو فلان، حكم رواية من روى حديثاً عن شيخ فنفاه هذا الشيخ، حكم رواية من عرف بالتساهل في سماعه أو إسماعه، حكم رواية من يقبل التلقين.
 - ما يتعلق بمنزلة الراوي ودرجته عند أئمة الحديث:
 - معرفة فقهاء المدينة السبعة، معرفة أصحاب المذاهب المتبوعة الأحد عشر، معرفة أصحاب كتب الحديث المعتمدة، معرفة الثقات والضعفاء، معرفة من اختلط من الثقات، معرفة الحفاظ.
 - معرفة جماعة من الرواة لم يحتج بحديثهم ولم يسقطوا.
 - معرفة مذاهب المحدثين.
 - المصنفون من رواة الفقه والآثار.

القسم الرابع: علم اصطلاحات المحدثين أو أقسام الحديث: ويندرج تحته الأنواع التالية:

١. انقسام الحديث باعتبار كثرة الطرق وقتها إلى: متواتر وآحاد والآحاد إلى مشهور وعزيز وغريب.
٢. انقسام الحديث من حديث القبول والرد إلى مقبول ومردود.
 - = انقسام المقبول من حيث الإسناد ينقسم إلى صحيح وحسن.
 - = انقسام المقبول من حيث العمل به إلى معمول به وغير معمول به وهو المحكم ومختلف الحديث والناسخ والمنسوخ.
 - = انقسام المقبول من حيث انتفاء المخالفة أو وجودها مع إمكان الجمع أو مع إمكان الترجيح أو بلا إمكان الترجيح إلى صحيح ومعلول والشاذ أو منكر ومضطرب.
 - = انقسام المردود من حيث وجود سقط في الإسناد وعدم وجوده إلى متصل أو موصول ومعلق ومعضل ومنقطع ومرسل ومدلس ومرسل خفي.
 - = انقسام المردود من حيث الطعن في راويه إلى مطعون في عدالة راويه ومطعون في ضبطه.
 - = انقسام المطعون في عدالة راويه إلى موضوع وهو رواية الكذاب، ومتروك وهو رواية المتهم بالكذب، ومنكر وهو رواية الفاسق، وضعيف وهو رواية المجهول على اختلاف أنواع الجهالة، ويندرج تحت هذا رواية المبتدع.
 - = انقسام المطعون في ضبط راويه باعتبار مرتبة الضبط إلى:

& رواية من زاد صوابه على خطئه وهو راوي الحسن والصحيح، والخطأ منه يسمى وهما وشذوذا وعلة.

& ورواية من تساوي خطؤه وصوابه أو زاد خطؤه عن صوابه زيادة قليلة وهو سيء الحفظ، وحديثه ضعيف خفيف الضعف.

& ورواية من فحش غلظه أو اشتدت غفلته وهو الضعيف جدا أو المنكر، وقد يشتد ذلك فيصير متروكا.

= انقسام المردود من حيث هيئة غلط الراوي إلى ما غلط فيه بزيادة أو نقص، أو تغيير في السياق، أو اختلاق إسناد أو متن.

والزيادة إما أن تعرف في حديث آخر بأن يدخل إسناد في إسناد أو متن في متن أو يضيف كلاما من عنده فيهم الواهم ويظنه مرفوعا وهذا هو الإدراج.

وإما أن لا تعرف في حديث آخر، وفي هذه الحالة إن وقعت من ضعيف كانت منكرة، وإن وقعت من ثقة فإن كانت في الإسناد فهي المزيد في متصل الأسانيد، وإن كانت في المتن فهي من زيادات الثقات والخلاف في قبولها معروف.

وتغيير السياق إما أن يكون بالتقديم أو التأخير وهو المقلوب أو يكون بتغيير نقط الحرف مع بقاء صورة الخط فهو المصحف، أو بتغيير شكل الحرف مع بقاء صورة الخط فهو المحرف.

فالحاصل أن التقسيم الأول باعتبار درجة خطأ الراوي، والحديث بهذا ينقسم إلى ثلاثة أقسام ضعيف جدا وهو درجة من فحش غلظه أو اشتدت غفلته، وضعيف وهي درجة سيء الحفظ المتقدمة، وشاذ أو معل وهي درجة وهم الثقة.

والتقسيم الثاني باعتبار هيئة الخطأ الحاصلة في الإسناد أو المتن فهئية الخطأ إما أن تكون زيادة أو نقصا، أو تغييرا للسياق.

٣. انقسام الحديث من حيث المنسوب إليه إلى: مسند ومرفوع وموقوف ومقطوع.

القسم الخامس: علم حجية الحديث: وهو يشمل القواعد المتعلقة بقطعية المتواتر وظنية الأحاد والدوائر التي يصح الاحتجاج بكل منهما فيها، ثم يشمل حجية الصحيح والحسن وكيفية استعمال الضعيف في دوائره الخاصة، وأنواع الصحيح المختلف فيه كالمرسل والمدلس ورواية المجهول والمبتدع ومذاهب العلماء فيها قبولاً وريداً.

القسم السادس: علم فقه الحديث: وهو ثمرة الجمع بين الأدلة المختلفة وتوجيهها بالقدر الذي يجعلها قابلة للتطبيق على أرض الواقع، وقواعده هي قواعد علم أصول الفقه في الحقيقة وأنواعه المندرجة في كتب علوم الحديث هي غريب ألفاظ الحديث والمحكم مختلف الحديث والناسخ والمنسوخ، معرفة مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسراياه وبعوثه وكتبه، معرفة جمع الأبواب التي يجمعها أصحاب الحديث، معرفة أسباب الحديث، معرفة التاريخ المتعلق بالمتون.

ونخلص من هذا كله أن الجمع بين علمي أصول الحديث وأصول الفقه هو الأصل والأساس، ولا يمكن لأحدهما أن يقوم بدون وجود الآخر، لأن أحدهما لا يستغني عن الآخر، بل كل منهما يكمل الآخر، وما وقع الفصام النكد بين بعض المحدثين وبعض الفقهاء إلا بسبب الفصل بين هذين العلمين. بل لعل التطور الطبيعي لدراسة الفقه الإسلامي ينبغي أن يسير في هذا الاتجاه فيبدأ الطالب بدراسة علوم الحديث وأصول الفقه ثم يستكمل دراسته بدراسة الفقه والحديث.

إن هذين العلمين الكبيرين هما أصل كل العلوم الإسلامية، ولو أمكننا أن نطور كيفية تدريسهما لربما أعدنا عصر المجتهدين الأوائل من جديد، إذ الصعوبة اليوم ليست في الحصول على المادة العلمية، وإنما هي في طريقة الربط بين العلوم الإسلامية المختلفة بحيث تتكامل ولا تتناقض، وفي فهم حقيقة العلاقة بين هذه العلوم، وتطبيق هذا الفهم في الواقع، وأما ما نراه اليوم من انفصال تدريس كل من علم الحديث وعلم أصول الفقه، فهذا من أردأ ما يساعد على زيادة الرقعة الفاصلة بين أفهام كثير من المتخصصين في كلا المجالين، فليُنظر أولياء الأمور في هذا وليعملوا على تكامل المناهج الدراسية بما يحقق صالح المسلمين، وفقنا الله وإياهم لما يحبه ويرضاه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

المراجع

١. الإرشاد في معرفة علماء الحديث. لأبي يعلى خليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني المتوفى ٤٤٦هـ. تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس الطبعة: الأولى. ط: المملكة العربية السعودية: الرياض. مكتبة الرشد. ١٤٠٩هـ.
٢. الاقتراح في علوم الاصطلاح لأبي الفتح تقي الدين محمد بن علي بن وهب القشيري، المعروف بابن دقيق العيد المتوفى ٧٠٢هـ ط: لبنان: بيروت، دار الكتب العلمية.
٣. الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع. لعياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي المتوفى ٥٤٤هـ. تحقيق: السيد أحمد صقر. الطبعة: الأولى. ط: القاهرة. دار التراث. ١٣٧٩هـ - ١٩٧٠م.
٤. اختصار علوم الحديث لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير المتوفى ٧٧٤هـ. تحقيق أحمد محمد شاكر. الطبعة الثانية. ط: لبنان: بيروت، دار الكتب العلمية.
٥. تبصرة المبتدي وتذكرة المنتهي (ألفية العراقي) لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفى ٨٠٦هـ مراجعة: د. عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير. تحقيق: العربي الفرياطي. الطبعة: الثانية. ط: المملكة العربية السعودية: الرياض. مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٢٨هـ.
٦. تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى ٩١١هـ تحقيق أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي ط: دار طيبة.
٧. التذكرة لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري المتوفى: ٨٠٤هـ. تعليق: علي حسن عبد الحميد. الطبعة الأولى. ط: المملكة الأردنية الهاشمية: عمان. دار عمّار، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٨. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى ٦٧٦هـ تحقيق: محمد عثمان الخشت الطبعة الأولى. ط: لبنان: بيروت. دار الكتاب العربي ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٩. التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من عبارات ابن الصلاح لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفى ٨٠٦هـ. تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان الطبعة: الأولى. ط: المملكة العربية السعودية: المدينة المنورة. المكتبة السلفية. ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.
١٠. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المتوفى ٤٦٣هـ تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري ط: المملكة المغربية: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية ١٣٨٧هـ.
١١. التمييز لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري المتوفى ٢٦١هـ. تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي. الطبعة: الثالثة. ط: السعودية: المربع. مكتبة الكوثر ١٤١٠هـ.

١٢. التوضيح الأبهري لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي المتوفى ٩٠٢هـ. الطبعة الأولى. ط: المملكة العربية السعودية: الرياض. مكتبة أضواء السلف ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م).
١٣. توضيح الأفكار شرح معاني تنقيح الأنظار لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني المتوفى: ١١٨٢هـ. تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة. الطبعة الأولى. ط: لبنان: بيروت. دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
١٤. ثمرات النظر في علم الأثر لمحمد بن إسماعيل الصنعاني الأمير المتوفى ١١٨٢هـ تحقيق: رائد بن صبري بن أبي علفة. الطبعة الأولى. ط: السعودية. الرياض. دار العاصمة للنشر والتوزيع ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).
١٥. جامع الأصول في أحاديث الرسول لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد الجزري ابن الأثير المتوفى ٦٠٦هـ تحقيق: عبد القادر الأرئووط - والتتمة تحقيق: بشير عيون الطبعة الأولى. ط: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان ١٣٨٩هـ - ١٣٩٢هـ / ١٩٦٩م - ١٩٧٢م.
١٦. جامع بيان العلم وفضله لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المتوفى ٤٦٣هـ. تحقيق: أبي الأشبال الزهيري. الطبعة الأولى. ط: المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي. ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
١٧. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المتوفى ٤٦٣هـ. تحقيق: د. محمود الطحان. ط: المملكة العربية السعودية: الرياض. مكتبة المعارف.
١٨. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي المتوفى ٣٢٧هـ. الطبعة: الأولى. ط: الهند: حيدر آباد الدكن. مجلس دائرة المعارف العثمانية. ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م.
١٩. الحطة في ذكر الصحاح الستة للفتوحجي أبي الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي المتوفى ١٣٠٧هـ. الطبعة الأولى. ط: لبنان: بيروت. دار الكتب التعليمية. ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
٢٠. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة لأحمد بن الحسين بن علي البيهقي المتوفى ٤٥٨هـ. الطبعة: الأولى. ط: لبنان: بيروت. دار الكتب العلمية ١٤٠٥هـ.
٢١. الرسالة. للشافعي محمد بن إدريس بن العباس المطلبي القرشي المكي المتوفى ٢٠٤هـ. تحقيق: أحمد شاكر. الطبعة الأولى. ط: مكتبة الحلبي. ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م.
٢٢. رسالة أبي داود إلى أهل مكة لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني المتوفى ٢٧٥هـ. تحقيق: محمد الصباغ. ط: لبنان: بيروت. دار العربية.
٢٣. رسالة الإمام أبي بكر البيهقي إلى الإمام أبي محمد الجويني. لأحمد بن الحسين بن علي البيهقي المتوفى ٤٥٨هـ. تحقيق: أبو عبيد الله فراس بن خليل مشعل. الطبعة: الأولى. ط: دار البشائر الإسلامية ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م).

٢٤. رسالة في فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن. لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد ابن مَنذَه العبدى المتوفى ٣٩٥هـ. تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي. الطبعة الأولى. ط: المملكة العربية السعودية: الرياض. دار المسلم ١٤١٤هـ.
٢٥. السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السنن المعنعن لمحمد بن عمر بن محمد، محب الدين ابن رشيد الفهري المتوفى ٧٢١هـ. تحقيق: صلاح بن سالم المصراي. الطبعة: الأولى. ط: المملكة العربية السعودية: المدينة المنورة. مكتبة الغرباء الأثرية. ١٤١٧هـ.
٢٦. الشذا الفياح في علوم الاصطلاح. لإبراهيم بن موسى بن أيوب برهان الدين الأبناسي، المتوفى ٨٠٢هـ. تحقيق: صلاح فتحي هلال. الطبعة الأولى. ط: مكتبة الرشد. ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
٢٧. شروط الأئمة الستة. لمحمد بن طاهر المقدسي المتوفى ٥٠٧هـ. بعناية: عبد الفتاح أبو غدة. (مطبوع ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث). الطبعة الأولى. ط: سوريا: حلب. مكتب المطبوعات الإسلامية ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
٢٨. شروط الأئمة الخمسة. لمحمد بن موسى الحازمي المتوفى ٥٨٤هـ. بعناية: عبد الفتاح أبو غدة. (مطبوع ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث) الطبعة الأولى. ط: سوريا: حلب. مكتب المطبوعات الإسلامية ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
٢٩. صحيح مسلم أو المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ لمسلم بن الحجاج النيسابوري المتوفى ٢٦١هـ. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. ط: لبنان: بيروت. دار إحياء التراث العربي.
٣٠. الضعفاء الكبير. لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المتوفى ٣٢٢هـ. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. الطبعة الأولى. ط: لبنان: بيروت. دار المكتبة العلمية. ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٣١. ظفر الأمانى بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني. لمحمد عبد الحي اللكنوي المتوفى ١٣٠٤هـ. بعناية: عبد الفتاح أبو غدة. الطبعة الأولى. ط: حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية. الطبعة الثالثة ١٤١٦هـ.
٣٢. العلل الصغير (مطبوع بأخر سنن الترمذي). لمحمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى المتوفى ٢٧٩هـ. تحقيق: أحمد محمد شاكر. ط: لبنان: بيروت. دار إحياء التراث العربي.
٣٣. الغاية في شرح الهداية في علم الرواية لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي المتوفى ٩٠٢هـ. تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم. الطبعة الأولى. ط: مكتبة أولاد الشيخ للتراث ٢٠٠١م.
٣٤. فتح الباقي بشرح ألفية العراقي (بحاشية العدوي). لزين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري المتوفى ٩٢٦هـ. تحقيق: عبد اللطيف هميم، ماهر الفحل. الطبعة الأولى. ط: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.

٣٥. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث أو شرح التبصرة والتذكرة وهي ألفية العراقي لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي المتوفى ٨٠٦هـ. تحقيق: محمود ربيع. الطبعة الثانية. ط: القاهرة: مكتبة السنة ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م.
٣٦. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي المتوفى: ٩٠٢هـ. تحقيق: علي حسين علي. الطبعة الأولى. ط: القاهرة: مكتبة السنة. ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
٣٧. الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد بن عدي الجرجاني المتوفى ٣٦٥هـ. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، عبد الفتاح أبو سنة. الطبعة الأولى. ط: لبنان: بيروت. الكتب العلمية. ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
٣٨. الكفاية في علم الرواية لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المتوفى ٤٦٣هـ. تحقيق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني. ط: المدينة المنورة: المكتبة العلمية.
٣٩. محاسن الاصطلاح (مطبوع مع مقدمة ابن الصلاح) للبلقيني عمر بن رسلان بن نصير المتوفى ٨٠٥هـ. تحقيق: د عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطي). ط: دار المعارف.
٤٠. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي لأبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خالد الرامهرمزي المتوفى ٣٦٠هـ. تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب. الطبعة الثالثة. ط: لبنان: بيروت. دار الفكر. ١٤٠٤هـ.
٤١. المختصر في علم الأثر (مطبوع ضمن كتاب: رسالتان في المصطلح) لمحمد بن سليمان بن سعد الرومي الحنفي، أبو عبد الله الكافيجي المتوفى ٨٧٩هـ. تحقيق: علي زوين. الطبعة الأولى. ط: الرياض: مكتبة الرشد ١٤٠٧هـ.
٤٢. المدخل إلى السنن الكبرى لأحمد بن الحسين البيهقي المتوفى ٤٥٨هـ. تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي. ط: الكويت: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي.
٤٣. المدخل إلى الصحيح لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد المعروف بابن البيع المتوفى ٤٠٥هـ. تحقيق: د. ربيع هادي عمير المدخلي. الطبعة الأولى. ط: لبنان: بيروت. مؤسسة الرسالة. ١٤٠٤هـ.
٤٤. المدخل إلى كتاب الإكليل لأبي عبد الله الحاكم المتوفى ٤٠٥هـ. تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد. ط: الإسكندرية: دار الدعوة.
٤٥. المسند المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني المتوفى ٤٣٠هـ. تحقيق: محمد حسن إسماعيل الشافعي. الطبعة الأولى. ط: لبنان: بيروت. دار الكتب العلمية ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٤٦. معرفة السنن والآثار لأحمد بن الحسين البيهقي المتوفى ٤٥٨هـ. تحقيق: عبد المعطي أمين قلججي. الطبعة الأولى. ط: المنصورة: دار الوفاء ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
٤٧. معرفة علوم الحديث لأبي عبد الله الحاكم المتوفى ٤٠٥هـ. تحقيق: السيد معظم حسين. الطبعة الثانية. ط: لبنان: بيروت. دار الكتب العلمية. ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

٤٨. مقدمة ابن الصلاح أو معرفة علوم الحديث. لعثمان بن عبد الرحمن، أبي عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح المتوفى ٦٤٣هـ. تحقيق: نور الدين عتر. ط: لبنان: بيروت. دار الفكر المعاصر ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٤٩. مقدمة في أصول الحديث لعبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي المتوفى ١٠٥٢هـ. تحقيق: سلمان الحسيني الندوي. الطبعة الثانية. " لبنان: بيروت. دار البشائر الإسلامية. ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٥٠. المقنع لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري المتوفى ٨٠٤هـ. تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع. الطبعة الأولى. ط: السعودية: دار فواز للنشر ١٤١٣هـ.
٥١. المنهل الروي في مصطلح الحديث النبوي لمحمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، المتوفى ٧٣٣هـ. تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان. الطبعة الثانية. ط: سوريا: دمشق. دار الفكر ١٤٠٦هـ.
٥٢. الموقظة في علم مصطلح الحديث لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي المتوفى ٧٤٨هـ. اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة. الطبعة الثانية. ط: سوريا: حلب. مكتبة المطبوعات الإسلامية ١٤١٢هـ.
٥٣. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني المتوفى ٨٥٢هـ. تحقيق: نور الدين عتر. الطبعة الثالثة. ط: سوريا: دمشق. مطبعة الصباح، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٥٤. النكت على كتاب ابن الصلاح لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي المتوفى ٧٩٤هـ. تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلفريج. الطبعة الأولى. ط: السعودية: الرياض. أضواء السلف ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٥٥. النكت على كتاب ابن الصلاح لأبي الفضل ابن حجر العسقلاني المتوفى ٨٥٢هـ. تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي. ط: المملكة العربية السعودية: المدينة المنورة. عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.
٥٦. النكت الوافية بما في شرح الألفية. لبرهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي. تحقيق: ماهر ياسين الفحل. الطبعة الأولى. ط: مكتبة الرشد. ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م.

تطور التأليف في علوم الحديث حتى القرن العاشر الهجري

(دراسة في نمو وتطور العلاقات بين القواعد وتكون النظريات الحديثية)

د. رشوان أبو زيد محمود (*)

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، ثم أما بعد: فقد مرت الكتابة في علوم الحديث بأطوار مختلفة حيث تناوشت القاعدة الواحدة أنظار مختلفة، ومناهج مختلفة، ومشارب مختلفة، مما أوجد في النهاية جملة من القواعد المتفق عليها، وجملة من القواعد المختلف فيها، كما أن إعادة شرح نصوص المتقدمين بأساليب مختلفة أدى إلى أن تصير للقاعدة الواحدة في بعض الأحيان مفاهيم ومضامين مختلفة.

لذلك كله كان لا بد من التأريخ الدقيق لتطور الكتابة في علوم الحديث، وهذا التأريخ ينبغي أن يتضمن عدة جوانب:

الأول: سرد للكتابات في علوم الحديث في كل قرن على حدة لملاحظة ما جد على حال الكتابة في كل قرن.

والثاني: ملاحظة التطور في العلاقات بين القواعد المختلفة للعلم من خلال ملاحظة تغير الترتيب في تصانيف العلم المختلفة.

والثالث: ملاحظة التغير الحادث في القواعد ذاتها مما ينتج عنه الاختلاف في فهم القواعد أو الأخذ بها، وملاحظة نشأة القواعد الواحدة تلو الأخرى، وهو أمر مهم جدا لفهم تطور العلوم. ولما كان السرد التاريخي للكتابات في علوم الحديث أمر يسير، وقد كتبت فيه كتابات مختلفة، فقد اخترت أن أبدأ متابعة التطور في العلاقات بين القواعد المختلفة رغبة في الوصول إلى تصور كلي يضع كل قاعدة من قواعد علوم الحديث في مكانها المناسب، ويربط بينها وبين بقية القواعد برباط وثيق، ومن ثم يمكن تكوين مجموعة من النظريات العلمية التي تحكم قواعد علوم الحديث ككل، وأما متابعة ظهور القواعد ونشأتها ثم تطورها وما يضاف إليها من تقييدات واستدراكات على مر العصور فهو أمر عظيم يحتاج إلى أن تتفرغ له الجهود، وتستوعب فيه الدراسات، لنتمكن من الوصول الدقيق إلى حقائقه، الأمر الذي يجعلني لا أستطيع التعرض له في بحثي هذا، ولعل الله ييسر منه ما شاء في أبحاث قادمة.

إن استخراج القواعد الكلية التي تحكم جوانب علوم الحديث المختلفة يعتمد اعتمادا أساسيا على مسألة الربط بين الأنواع المتناثرة برباط يجمعها فيضعها في سياق واحد تتناغم فيه قواعدها وتتواصل حركاتها، مما يجعلها في النهاية نظرية متكاملة واضحة المعالم بينة المراد.

إن هذا الجانب من الدراسة مهم جدا لأن صياغة نظريات لعلوم الحديث تجمع شتات قواعده وترتيبها ترتيبا يحقق الغرض منها تحقيقا كاملا يجعل علوم الحديث قادرة على التطور الطبيعي لمواكبة الاحتياجات المختلفة لكل عصر، ويجعل الدارس لها أكثر تمكنا من تطبيقها تطبيقا سليما لأنه يعلم تماما

(*) مدرس الحديث وعلومه بكلية أصول الدين والدعوة الإسلامية بأسبوط.

الروابط المختلفة بين القواعد والأنواع، فلا يفرق ما حقه التجمع، ولا يجمع ما هو متفرق، فيسير علم التخريج ودراسة الأسانيد سيرا حثيثا نحو الأصوب والأكثر استقرارا. والراصد للحركة التاريخية للتصنيف في علوم الحديث يلحظ بوضوح كيف بدأت القواعد متناثرة في كتب الرواية، ثم كيف صارت تجمع قاعدة أو اثنتين في جزء يختص بهما، ثم كيف استقلت الكتابة في قواعد الاصطلاح، وقد بدأت الكتابة في قواعد الاصطلاح استقلالا مشتتة غير مرتبة، ثم تطورت شيئا فشيئا، وقد حاول كل إمام ممن صنف في هذا الشأن أن يرتب هذه القواعد ترتيبا يحقق الغرض منها، حتى جاء ابن الصلاح، فإذا بالترتيب الذي وضعه للقواعد والمعالجة التي نص عليها يسودان ويغلبان، ولم نلحظ تغييرا قويا خلال قرون متعاقبة إلا محاولات ربما يكون أفواها ما قام به ابن دقيق العيد وابن جماعة، وابن حجر على إعواز في كل وملاحظات وانتقادات. هذا ولا بد هنا من ملاحظة غاية في الأهمية، وهي أن قواعد علوم الحديث تنقسم إلى قسمين رئيسيين:

الأول: القواعد المتعلقة بالتوثيق، وهي قواعد الجرح والتعديل والتحمل والأداء وعلم الرجال، وأقسام الحديث المختلفة، وغير ذلك من قواعد سنسُميها القواعد الحديثية أو قواعد التوثيق. والثاني: القواعد المتعلقة بالحجية والفهم والتطبيق كالقواعد المتعلقة بحجية المتواتر والآحاد وكيفية العمل بالضعيف، وتقسيم الحديث من حيث العمل به، أو ترك العمل به، وعلاقة الحديث بغيره من الأدلة الأخرى، وغير ذلك من مباحث أكثرها موجود في كتب الأصول، وسنسمي هذه القواعد بالقواعد الأصولية أو الفقهية أو قواعد التطبيق.

وإنما سميها قواعد التوثيق بالقواعد الحديثية لأنها لا تكاد توجد بكثرة ووضوح وتفصيل إلا في كتب علوم الحديث، وسميها قواعد التطبيق والفهم بالقواعد الأصولية أو الفقهية، لأنها لا تكاد توجد بكثرة ووضوح وتفصيل إلا في كتب الأصول، ولأن هدفها الأساسي هو فقه الأحاديث وكيفية العمل بها. وإذ كانت متابعة تطور الكتابة في علوم الحديث مهمة لفهم قواعد الاصطلاح، فإنني حاولت قدر إمكاني أن أتبع هذا الأمر وأن أرصد كل ما ألاحظه من تطور في الترتيب، أو في معالجة القواعد حتى القرن العاشر شريطة أن أقتصر على من ألف في القواعد استقلالا سواء أفردا بكتاب أو بمبحث أو فصل في كتاب، تاركا من نثر بعض القواعد في ثانيا كتابه أو أقام كتابه على قواعد لم يصرح بها لكنها تظهر من صنيعه ويمكن استخراجها لمبحث آخر.

وذلك ليتسنى لكل باحث بعد ذلك أن يعرف مدى التطور الذي حصل لهذه القواعد، وقد توقفت في دراستي عند القرن العاشر، لأن القرون التي تليه تحتاج إلى دراسة خاصة إذ منها قرون وصفها بعضهم بالجمود المحض، وهي القرن الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر، وذكروا أن نهضة في علوم الحديث بدأت منذ أوائل القرن الرابع عشر، واستمرت حتى اليوم، وهذا كله يحتاج إلى دراسة متعمقة لهذه العصور لمعرفة مدى صحة هذا الزعم أو عدم صحته وأحوال أئمة الحديث وعلمائه فيها، ولعل الله يبسر ذلك في بحث آخر.

وقد قسمت بحثي هذا إلى مقدمة وفصول وخاتمة. فأما المقدمة فذكرت فيها أهمية هذا البحث وخطتي فيه.

تطور التأليف في علوم الحديث حتى القرن العاشر الهجري

وأما الفصل الأول فجعلته لرصد تطور الكتابات في علوم الحديث قبل الرامهرمزي.
وأما الفصل الثاني فقد جعلته لرصد تطور الكتابات في علوم الحديث ما بين الرامهرمزي وابن
الصلاح.

وأما الفصل الثالث: فقد جعلته لرصد تطور الكتابات بعد ابن الصلاح إلى نهاية القرن العاشر.
وأما الخاتمة فقد ذكرت فيها خلاصة نتائج البحث
وهاك البيان فأقول وبالله التوفيق:

الفصل الأول: تطور الكتابة في علوم الحديث قبل الرامهرمزي.

يعتبر كتاب الرامهرمزي أول كتاب ألف في علوم الحديث استقلالا، إذ كانت الكتب قبل الرامهرمزي تجمع بين قواعد الاصطلاح وبين الرواية أو التأريخ أو الجرح والتعديل، أو أصول الفقه، وتتناثر قواعد الاصطلاح في هذه الكتب تناثرا يعجز المنتبغ لها عن الوصول إليها، وإحصائها بدقة كبيرة، إلا أن بعض من تقدم الرامهرمزي استطاع أن يجمع جملة من قواعد هذا الفن، ويجعلها كمقدمة لكتابه، أو يجمعها في موضع واحد في كتابه، وهذا بيان لأهم ما كتب على هذا النحو في هذا الفترة من قواعد علوم الحديث:

المبحث الأول: الكتابات التي اهتمت بقواعد التوثيق:

أولا: مقدمة صحيح مسلم (ت ٢٦١هـ):

تكلم فيها عن وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ، والنهي عن التحديث بكل ما سمع، ثم تكلم عن الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم، ثم تكلم على أن الإسناد من الدين، وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات، وأن جرح الرواة بما هو فيهم واجب، وليس من الغيبة المحرمة، ثم تكلم عن الكشف عن معاييب الرواة وأقوال الأئمة في ذلك، ثم تكلم عن الاكتفاء بالمعاصرة لتصحيح اتصال الإسناد الذي عنعنه الثقة غير المدلس، ورد على من يشترط اللقاء^(١).

وعلى كلام مسلم في الرد على من يشترط اللقاء كتاب "السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في الإسناد المعنعن" لابن رشيد الفهري (٥٧٢١هـ).

ويلاحظ على هذه القواعد: أنها ذات طابع توثيقي تتعلق بعدالة الرواة وضبطهم واتصال الإسناد وأثر ذلك في قبول الرواية وردها، فهي قواعد حديثة متعلقة بالتوثيق.

وهي في جملتها تتعلق بعلم الجرح والتعديل اللهم إلا ما يتعلق بالرواية بالنعنة والاكتفاء في عنعنة الثقة بالمعاصرة لتحمل على الاتصال، فقواعد الجرح والتعديل أول قواعد التوثيق ظهورا في التأليف.

ثانيا: التمييز لمسلم:

تكلم فيها على أن ذكر معاييب الرواة والأحاديث ليس من الغيبة المحرمة، وليس إدعاء لعلم الغيب، وتكلم عن أقسام الرواة ودرجاتهم في الحفظ، ثم ذكر ما يدور به معرفة الخطأ في نقل الناقل^(٢).

ثم عقد بابا في ما جاء في التوقي في حمل الحديث وأدائه والتحفظ من الزيادة فيه والنقصان^(٣).

ثم ذكر مجموعة من الأحاديث التي وقع الغلط في متونها، ثم أحاديث وقع الغلط في أسانيدها ثم أحاديث وقع الغلط في أسانيدها ومتونها معا، ثم أحاديث رويت على الغلط والتصحيح، ثم ذكر الروايات التي لا يتابع راويها على متنها ولا إسنادها.

والكتاب على ما هو واضح تفصيل وبيان لمسألة خطأ الناقل ووهمه خصوصا الناقل الثقة.

^١ راجع صحيح مسلم ١/٣ - ٣٤.

^٢ التمييز لمسلم ١/١٦٩ - ١٧٣.

^٣ التمييز لمسلم ١/١٧٣ - ١٨٠.

ثالثاً: مقدمة الضعفاء الكبير للعقيلي (ت ٥٣٢٢):

ذكر فيها أهمية تبيين حال من ينقل عنه الحديث، وأنه ليس من الغيبة المحرمة^(١).

رابعاً: مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ت ٥٣٢٧):

تكلم فيها عن أن الطريق إلى معرفة السنة هو الآثار الصحيحة ولا تعرف صحة الآثار إلا بنقد الرجال، والتمييز بين العدل وغيرهم، ثم بين مراتب الرواة من حيث العدالة والضبط فذكر مرتبة الجهابذة، ومرتبة أهل العدالة وهم العدل في أنفسهم الحافظون لحديثهم، ثم مرتبة الصدوق الورع الذي يهم أحياناً وأنه يحتج به أيضاً، ثم الصدوق الورع الغالب على حديثه الوهم والغلط فهذا يكتب حديثه الترغيب والترهيب والزهد والآداب، ولا يحتج بحديثه في الحلال والحرام، ثم من ظهر للنقاد كذبه فهذا يطرح حديثه، ثم تكلم عن الصحابة والتابعين وأتباع التابعين، ثم عاد مرة أخرى لبيان مراتب الرواة فذكر مرتبة الثبت الجهد الحافظ الورع الناقد وذكر أنه يحتج بحديثه وكلامه في الرجال، ثم العدل الثبت الصدوق الورع الحافظ لحديثه فهذا يحتج به ويوثق في نفسه، ثم مرتبة الصدوق الورع الذي يهم أحياناً وقد قبله النقاد فهذا يحتج بحديثه، ثم الصدوق الورع الغالب عليه الوهم والخطأ، ثم من ظهر للنقاد كذبه^(٢).

ثم ذكر تراجم مفصلة لأئمة الجرح والتعديل والرواية الجهابذة الثقات وجعلهم أربعة طبقات فمن الطبقة الأولى: مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وسفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج وحمام بن زيد، وعبد الرحمن الأوزاعي، ووكيع بن الجراح، ومن الطبقة الثانية: يحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن المبارك، وأبو إسحاق الفزاري، وأبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى، ومن الطبقة الثالثة: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، ومحمد بن عبد الله بن نمير، ومن الطبقة الرابعة أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان^(٣).

ثم تكلم عن أهمية تثبيت السنن بنقل الرواة لها، والنتيقت في أخذ العلم والنتثبت فيه، ثم عاد لبيان درجات ومراتب الرواة محددات ألفاظ الجرح والتعديل لكل مرتبة^(٤).
ويلاحظ: أن هذه الموضوعات كلها متعلقة بالتوثيق، وهي أيضاً في جملتها متعلقة بعلم الجرح والتعديل.

رابعاً: مقدمة مستخرج أبي نعيم (ت ٥٣٤٠) على صحيح مسلم:

بدأه بالأخبار الدالة على أمر النبي ﷺ بلزوم سنته والبعد عن البدع، وتكلم على اختلاف رواة الحديث، وأنهم غير محصورين في رجال صحيح البخاري بل عدتهم أكثر، وأنهم درجات بعضها فوق بعض من حيث العدالة والحفظ، وأن النظر في أحوال الرواة قريبة، ثم ذكر كلام الأئمة في أهمية بيان معايب الرواة وجرحهم ليبراً المبين من العهدة، ثم بين أن الأئمة الذين صنفوا في الصحيح لم يقصدوا أن ما

^١ الضعفاء الكبير للعقيلي ١/٢ - ١٥.

^٢ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١/١ - ١٠.

^٣ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١/١ - ١٠ / ٣٧٥.

^٤ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١/٢ - ٣٨.

خرج عن مؤلفاتهم ساقط لا يقبل وإنما جمعوا من الصحاح جملة وتركوا جملة، لشرط شرطوه على أنفسهم في هذه الكتب^(١).

خامساً: مقدمة الكامل لابن عدي (ت ٥٣٦٥هـ):

بدأها بأهمية طاعة الرسول ﷺ وأهمية التثبت من أخبار الرواة وعقوبة الكذب على النبي ﷺ وخطورته، وأنه يذكر أقوال الأئمة في الجرح والتعديل ويرجح بينها من غير محاباة، ثم عقد باباً لمن يقلل الرواية عنه مخافة الزلة، وباباً لوزر الكذب على رسول الله ﷺ إذا أضل به الناس، وباباً في شدة عقوبة من كذب على النبي ﷺ وباباً في أن الكذب على النبي ﷺ أعظم الكذب وليس كالكذب على غيره، وباباً فيما يستوجب الكاذب من اللعن، وباباً في اتقاء حديث رسول الله ﷺ إلا ما يعلمه ويتيقنه، وباباً فيما يستوجب من الإثم من يحدث عن رسول الله ﷺ بما لم يقله، وباباً في تحريم الكذب على رسول الله ﷺ، وباباً في أن الراوي حديثاً كذباً عن رسول الله ﷺ هو أحد الكاذبين وإن كان الكاذب غيره، وباباً فيمن شدد من الصحابة في الرواية خوفاً من الكذب عليه ﷺ، وباباً فيمن كان يقول لأن يخبر من السماء أحب إليه من أن يكذب عليه، وباباً في إنكار من أنكر منهم كثرة الرواية عنه، لئلا يكذب عليه، وباباً فيمن كان يأخذ الخبر حفظاً عند قصر الإسناد، وباباً في استئذانهم في الكتابة عن النبي ﷺ، وإذنه لهم لما كثر ومن دون بعدهم لما طال الإسناد، وباباً فيمن اختار قلة الحديث وذم كثرته وطلبه خوفاً من الكذب، وباباً في أن الكاذب يكتب عند الله كذاباً ويهديه كذبه إلى الفجور، وباباً في اجتناب الكذب في الجد والهزل، وباباً في أن الكذب يجانب الإيمان، وباباً في التلقين وذكر بعض من لقن، وباباً في التدليس وأنه أخو الكذب، وباباً في أن الكاذب يكذب من مهانة نفسه عليه، وباباً في أن الكذب من أكبر الخيانة، وباباً في إعانة الكاذبين بالنسيان وأنه آفة العلم، وباباً في أن طلب غريب الحديث من علامة الكذب، وباباً في اللسان الكاذب من اعظم الخطايا، وباباً في ذكر من ينشأ آخر الزمان من الكاذبين، وباباً في ظهور الشياطين في آخر الزمان يحدثون الناس ويفتنونهم، وباباً في ذكر من استجاز تكذيب من تبين كذبه، ثم باباً فيمن مدح العراق وذمهم ومدح الحجاز وذمهم، وباباً فيمن رغب في الكذب واستحلاه، وباباً في ذكر الرجال الذين يميزون الرواة وضعفهم^(٢).

المبحث الثاني:

الكتابات التي اهتمت بقواعد الفهم والتطبيق:

كتاب الرسالة للشافعي (ت ٢٠٤هـ):

وقد تعرض فيه لبعض مباحث علوم الحديث مثل وجوب طاعة الرسول ﷺ، ومنزلة السنة من القرآن، وخبر الواحد والاحتجاج به^(٣).

وسائر من تعرض للكتابة في علم الأصول من بعد الشافعي تناول السنة كدليل من الأدلة الشرعية، وتكلم عن علاقتها بالقرآن، وكيفية الترجيح بينها وبين غيرها من الأدلة، وعلى ذلك فكتب الأصول من

^١ المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم لأبي نعيم الأصبهاني ١/ ٣٣ - ٥٧.

^٢ الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ١/ ٧٨ - ٢٦٦.

^٣ الرسالة للشافعي ص ٣٦٩ - ٤٧٠.

المصادر المهمة لعلوم الحديث، إلا أنه لا يسعنا هنا التعرض لهذا النوع من الكتابة لكثرتة من جانب، ولتعلقه بجوانب الفهم والحجية والتطبيق من جانب آخر، ولعل الله يبسر فنفرده له بحثا خاصا. **والملاحظ على قواعد هذا الكتاب:** أنها من جملة القواعد الأصولية، أو قواعد التطبيق فهي تتعلق بحجية السنة وعلاقتها بالقرآن، فقواعد الحجية أول القواعد الفقهية ظهورا في التأليف.

المبحث الثالث:

الكتابات التي جمعت بين المنهجين:

أولا: رسالة أبي داود (ت ٢٧٥هـ) إلى أهل مكة:

وفيها تكلم عن الاحتجاج بالمرسل^(١).

وترك الرواية عن المتروك، وبيانه للمنكر، وبيانه لما فيه وهن شديد^(٢).

وجمعه للسنن، وكون أحاديثه أصول المسائل الفقهية^(٣).

وجمعه للموقوفات وأهميتها^(٤).

وجمعه للمشاهير من الأحاديث وتركه الغرائب، وذم السلف للغريب من الحديث ونفرة الأئمة منه^(٥).

وروايته للمراسيل وأحاديث المدلسين إذا لم يوجد في الباب متصل صحيح^(٦).

وجمعه لأحاديث الأحكام خاصة^(٧).

ويلاحظ: أن الموضوعات التي ذكرها أبو داود في رسالته بعضها توثيقي له ارتباط بالأسانيد

واتصالها والرواة وضبطهم وبعضها تطبيقي له ارتباط بحجية الحديث ككلامه على المراسيل والعلاقة

بين الموقوف والمرفوع، وكون الأحاديث عليها مدار السنن واحتجاج الفقهاء.

ثانيا: علل الترمذي (ت ٢٧٩هـ) الصغير:

وفيه تكلم عن: الأحاديث المعمول بها واختيارات الفقهاء^(٨).

ثم علل الأحاديث، والكلام على الأسانيد والرواة وأهمية ذلك^(٩).

ثم من ضعفه بعض الأئمة من جهة حفظه ووثقه آخرون لصلاحه وصدقه^(١٠).

^١ رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص ٢٤.

^٢ رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص ٢٥.

^٣ رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص ٢٦.

^٤ رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص ٢٨.

^٥ رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص ٢٩.

^٦ رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص ٣٠.

^٧ رسالة أبي داود إلى أهل مكة ص ٣٤.

^٨ سنن الترمذي ٧٣٦/٥.

^٩ سنن الترمذي ٧٣٨/٥.

^{١٠} سنن الترمذي ٧٤٤/٥.

ثم الرواية بالمعنى ثم تفاوت ضبط الرواة^(١).
ثم القراءة على العالم والمناولة، والإجازة وكتابة الحديث^(٢).
ثم الحديث المرسل^(٣).
ثم الاختلاف في تضعيف الرواة^(٤).
ثم معنى الحسن والغريب^(٥).
وقد شرح علل الترمذي ابن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ) شرحا ماتعا وأضاف إليه الكثير من الفوائد والفرائد.
ويلاحظ: أن الترمذي جمع في كتابه موضوعات أصولية، وموضوعات حديثية يقصد إلى ذلك قصدا، وكان أكثر إظهارا لمنهجي التوثيق والتطبيق من أبي داود.
ثم إن علل الترمذي ظهر فيها الكلام عن تعريف بعض أقسام الحديث، كما ظهر فيها الكلام عن بعض طرق التحمل والأداء، وبعض قواعد الجرح والتعديل، وعليه فهو أول كتاب يجمع بين ثلاثة من الأقسام الرئيسية لعلوم الحديث، وهي التحمل والأداء، والجرح والتعديل، وأقسام الحديث أو اصطلاحات المحدثين.

خلاصة هذا الفصل:

ظهرت الكتابة في علوم الحديث في هذه الفترة في مباحث مستقلة لكنها ضمن كتب أخرى أو مقدمات لكتب.
بعض كتابات هذه الفترة خاص بالتوثيق، وبعضها خاص بالفهم والتطبيق وبعضها يجمع بين هذين النوعين من القواعد.
الكتابة غير مستوعبة، ولم ترتب ترتيبا يظهر العلاقات بين القواعد.
وفيما يتعلق بقواعد التوثيق بدأت تظهر القواعد المتعلقة بجرح الرواة وتعديلهم، والقواعد المتعلقة باتصال الإسناد، وشهرة الحديث أو غرابته، فشرط صحة الحديث من اتصال الإسناد وعدالة الرواة وضبطهم وعدم الشذوذ وعدم العلة نوقشت وقررت في هذه الفترة مع ما يتعلق بها من بعض قواعد الجرح والتعديل وبعض قواعد الغرابة والشهرة، وبعض قواعد التحمل والأداء.

^١ سنن الترمذي ٧٤٦/٥
^٢ سنن الترمذي ٧٥١/٥
^٣ سنن الترمذي ٧٥٤/٥
^٤ سنن الترمذي ٧٥٦/٥
^٥ سنن الترمذي ٧٥٨/٥

الفصل الثاني: تطور الكتابة في علوم الحديث

من الرامهرمزي إلى ابن الصلاح

سنتعرض في هذا الفصل لأهم ما كتب من عصر الرامهرمزي إلى عصر ابن الصلاح، ويمكن أن نقسمها أيضا إلى كتابات تخصصت في بيان قواعد التوثيق، وكتابات جمعت بين قواعد التوثيق وقواعد التطبيق مع الأخذ في الاعتبار أن الكتابات التي تخصصت في بيان قواعد التطبيق هي كتب أصول الفقه، ومحل الكلام عليها في غير هذا البحث، وهاك البيان:

المبحث الأول: الكتابات التي تخصصت في بيان قواعد التوثيق:

وهي كثيرة في هذه الفترة، ومن أهمها وأولها كتاب الرامهرمزي وهاك البيان:

أولاً: المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي (ت ٥٣٦٠هـ):

أكثر الكتاب في القواعد المتعلقة بكيفية التحمل والأداء، يليه جملة من القواعد المتعلقة بعلم الرجال، كما أشار إلى نوع المعل، وأهمية بيان ضعف الراوي.

فقد ذكر جملة من قواعد التحمل والأداء يمكن تصنيفها على النحو الآتي:

= قواعد التحمل وآدابه: حيث ذكر آداب الطالب^(١)، والتعالي والتنزل في الرواية^(٢) والرحلة في طلبها^(٣)، والجمع بين الرواية والدراية^(٤)، والمذاكرة^(٥).

= طرق التحمل: حيث ذكر القراءة على المحدث^(٦)، والإجازة والمناولة^(٧) والوصية^(٨)، وألفاظ الأداء^(٩)، ثم التحديث والإخبار^(١٠).

= قواعد الكتابة: حيث ذكر كتابة الحديث^(١١) والمعارضة^(١٢) والدائرة بين الحديثين^(١٣) والحك والضرب والتخريج على الحواشي^(١٤)، والحرف المكرر^(١٥) والنقط والشكل^(١٦)،

1 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ١٦٢ - ٢١٣.

2 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٢١٤ - ٢٢٣.

3 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٢٢٤ - ٢٣٧.

4 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٢٣٨ - ٢٦٥.

5 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٥٤٥.

6 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٤٢٠ - ٤٣٤.

7 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٤٣٥ - ٤٥٨.

8 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٤٥٩ - ٤٧١.

9 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٤٧٢ - ٥١٦.

10 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٥١٧ - ٥٢٣.

11 المحدث الفاصل ص ٣٦٣.

12 المحدث الفاصل ص ٥٤٤.

13 المحدث الفاصل ص ٦٠٦.

14 المحدث الفاصل ص ٦٠٦.

15 المحدث الفاصل ص ٦٠٧.

16 المحدث الفاصل ص ٦٠٨.

ثم التبويب^(١)، والجمع بين الرواة^(٢)، والمصنفين من رواة الفقه في الأمصار^(٣).
 = قواعد الأداء: حيث ذكر حد المحدث^(٤)، ومن يستحق الأخذ عنه^(٥)، وتقويم اللحن وإصلاح الخطأ^(٦)،
 والرواية بالمعنى واللفظ والتقديم والتأخير^(٧)، ثم الإملاء والاستملاء وعقد المجالس في المساجد^(٨)،
 والسرود والانتخاب والتلقين^(٩) ونقل السماع من الكتب ونقله من الحفظ^(١٠).

= ثم ذكر جملة من آداب الأداء فذكر: النية، والقرار، والطهارة، والتوقي من الرواية، وما يتكلم به بعد
 فراغه من التحديث، وإسماع الأصم ومنع السماع، والسماع من وراء حجاب، وسقوط بعض السماع،
 والسماع مع الجماعة^(١١).

إلا أنه لم يرتب هذه القواعد والآداب على النحو المتقدم، بل قدم مما لم يظهر معه انفراد كل
 مجموعة من القواعد بوضع مستقل بل يمكن القول بأن المجموعة الكبرى التي هي قواعد التحمل
 والأداء كانت تشمل الجميع.

ومن قواعد علم الرجال ذكر: المنسويين إلى غير آبائهم^(١٢)، ثم المعروفين بغير أسمائهم من كنية أو
 لقب^(١٣)، ثم ملقبى الآباء^(١٤)، ثم الأسامي والكنى المشكلة الصور التي يجمعها عصر واحد^(١٥). (وهو
 ما عرف فيما بعد بالمؤتلف والمختلف)، ثم المنفقة أسماؤهم وعصورهم ورواتهم^(١٦)، ثم المنفقة كناههم
 وعصورهم^(١٧) (وهو ما عرف فيما بعد بالمتفق والمفترق)، ثم نوع من المشكل أيضا^(١٨) (وهو ما
 عرف فيما بعد بالمفردات من الأسماء والكنى والألقاب)

كما ذكر المعل تحت عنوان "فصل آخر من الدراية يقتصرن بالرواية مقصور علمه على أهل
 الحديث"^(١٩).

- 1 المحدث الفاصل ص ٦٠٩
- 2 المحدث الفاصل ص ٦١٠.
- 3 المحدث الفاصل ص ٦١١.
- 4 المحدث الفاصل ص ٣٥١ - ٣٦٢.
- 5 المحدث الفاصل ص ٤٠٣ - ٤١٩.
- 6 المحدث الفاصل ص ٥٢٤ - ٥٣٢.
- 7 المحدث الفاصل ص ٥٣٣ - ٥٤٣.
- 8 المحدث الفاصل ص ٦٠١ - ٦٠٣.
- 9 المحدث الفاصل ص ٦٠٥.
- 10 المحدث الفاصل ص ٦٠٥.
- 11 المحدث الفاصل ص ٥٤٩ - ٥٩٢.
- 12 المحدث الفاصل ص ٢٦٦ - ٢٦٩.
- 13 المحدث الفاصل ص ٢٧٠ - ٢٧٢.
- 14 المحدث الفاصل ص ٢٧٣.
- 15 المحدث الفاصل ص ٢٧٤ - ٢٧٨.
- 16 المحدث الفاصل ص ٢٧٩.
- 17 المحدث الفاصل ص ٢٨٧ - ٣٠١.
- 18 المحدث الفاصل ص ٣٠٢ - ٣١١.
- 19 المحدث الفاصل ص ٣١٢ - ٢٢٨.

وتكلم عن أهمية الإبانة عن ضعف المحدث^(١).

والملاحظ على هذا الكتاب: أنه في جملته بيان للقواعد الحديثية أعني قواعد التوثيق، وقد اختص ببيان قواعد التحمل والأداء سوى مباحث قليلة ذكرت لتعلقها وارتباطها بمسائل التحمل والأداء، إن القسم الغالب على كتاب الرامهرمزي هو القواعد المتعلقة بالتحمل والأداء.

ثانياً: كتاب المدخل إلى الصحيح للحاكم (ت ٤٠٥هـ):

ذكر فيه الأخبار الدالة على وجود الكذابين في رواية الحديث والحث على معرفة المعدلين من المجرحين من الرواة^(٢).

ثم ساق جماعة ممن أداه اجتهاده إلى جرحهم عدتهم مئتان وثلاثة وثلاثون.

ثالثاً: كتاب المدخل إلى كتاب الإكليل للحاكم (ت ٤٠٥هـ):

بدأ ببيان أهمية الإسناد وانتقاد الرجال خصوصاً في أحاديث الحلال والحرام، ثم من صنف في الحديث من المسانيد والصحاح، والفرق بين الأبواب والتراجم، ثم فائدة تخريج ما لا يصح سنده. ثم ذكر أنواع الصحيح العشرة، ثم ذكر أنواع الجرح والمجروحين على عشرة طبقات أيضاً^(٣). وكتاباً الحاكم كلاهما يتكلم عن بعض قواعد الجرح والتعديل وبعض أقسام الحديث.

رابعاً: مقدمة كتاب الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (ت ٤٤٦هـ):

حيث تكلم فيه عن انقسام الحديث إلى صحيح متفق عليه، وصحيح معلول، وصحيح مختلف فيه، وشواذ، وأفراد، وعوالي الأسانيد^(٤).

وكلها في بيان أقسام الحديث أو شرح اصطلاحات المحدثين.

خامساً: كتاب الجامع لأخلاق الراوي وأدب السامع للخطيب (ت ٤٦٣هـ):

بدأ بباب النية^(٥)، ثم باب ذكر ما ينبغي أن يتميز به الراوي والسامع من الأخلاق الشريفة^(٦). ثم باب العالي والنازل^(٧)، ثم باب تخيير الشيوخ^(٨)، ثم باب أدب الطلب^(٩) ثم باب آداب الاستئذان على

^١ المحدث الفاصل ص ٥٩٣ - ٥٩٨

^٢ المدخل إلى الصحيح للحاكم ص ٧٩ - ١١٤.

^٣ المدخل إلى كتاب الإكليل للحاكم ص ٢٧ - ٧٢.

^٤ الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي ١/١٥٧ - ١٨٥.

^٥ الجامع لأخلاق الراوي ١/٨٠.

^٦ الجامع لأخلاق الراوي ١/٩٢.

^٧ الجامع لأخلاق الراوي ١/١٢٣.

^٨ الجامع لأخلاق الراوي ١/١٢٦.

^٩ الجامع لأخلاق الراوي ١/١٤٢.

المحدث^(١)، ثم باب أدب الدخول عليه^(٢)، ثم باب تعظيم المحدث^(٣)، ثم باب آداب السماع^(٤) ثم باب أدب السؤال^(٥)، ثم باب كيفية الحفظ عن المحدث^(٦)، ثم باب الترغيب في إعارة كتب السماع^(٧).
ثم باب تدوين الحديث في الكتب^(٨)، ثم باب تحسين الخط وتجويده^(٩)، ثم باب وجوب المعارضة بالكتب لتصحيحها^(١٠).

ثم باب القراءة على المحدث وآدابها^(١١).

ثم باب أخلاق الراوي وآدابه^(١٢)، ثم باب كراهة التحديث لمن لا يبتغيه^(١٣)، ثم باب توقير طلبه العلم^(١٤)، ثم باب كراهة أخذ الأجر على التحديث^(١٥)، ثم باب إصلاح المحدث هيئته وأخذه عند الرواية زينته^(١٦). ثم باب تحري الصدق في مقاله^(١٧).

ثم باب الحكم فيمن روى من حفظه حديثا فخولف فيه^(١٨).

ثم باب إملاء الحديث وعقد مجالسه^(١٩)، ثم باب اتخاذ المستمل^(٢٠).

ثم باب المنافسة في الحديث بين طلبته^(٢١)، ثم باب وجوب المناصحة فيما يروى^(٢٢)، ثم باب الانتقاء والانتخاب^(٢٣).

ثم باب كتب الحديث على وجهه^(٢٤).

- 1 الجامع لأخلاق الراوي ١/١٥٨.
- 2 الجامع لأخلاق الراوي ١/١٦٩.
- 3 الجامع لأخلاق الراوي ١/١٨١.
- 4 الجامع لأخلاق الراوي ١/١٩٤.
- 5 الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٠٢.
- 6 الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٣١.
- 7 الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٤٠.
- 8 الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٤٩.
- 9 الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٥٩.
- 10 الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٧٥.
- 11 الجامع لأخلاق الراوي ١/٢٨١.
- 12 الجامع لأخلاق الراوي ١/٣١٥.
- 13 الجامع لأخلاق الراوي ١/٣٢٧.
- 14 الجامع لأخلاق الراوي ١/٣٤٣.
- 15 الجامع لأخلاق الراوي ١/٣٥٦.
- 16 الجامع لأخلاق الراوي ١/٣٧٢.
- 17 الجامع لأخلاق الراوي ٢/٧.
- 18 الجامع لأخلاق الراوي ٢/٣٨.
- 19 الجامع لأخلاق الراوي ٢/٥٣.
- 20 الجامع لأخلاق الراوي ٢/٦٥.
- 21 الجامع لأخلاق الراوي ٢/١٣٩.
- 22 الجامع لأخلاق الراوي ٢/١٤٩.
- 23 الجامع لأخلاق الراوي ٢/١٥٥.
- 24 الجامع لأخلاق الراوي ٢/١٨٢.

ثم باب الرحلة في طلب الحديث^(١)، ثم باب حفظ الحديث وإنعام النظر فيه عند الرجوع ومذاكرة الحديث^(٢)، ثم باب الجمع والتصنيف للحديث^(٣)، ثم باب قطع التحديث عند كبر السن^(٤). والكتاب من أوله إلى آخره يتحدث عن قواعد التحمل والأداء، فالخطيب إذن خص كتابه هذا بالقواعد المتعلقة بالتحمل والأداء. وللخطيب كتب أخرى متعلقة بعلوم الحديث من الناحية التنظيرية مثل شرف أصحاب الحديث، وتقويد العلم والرحلة في طلب الحديث، وغيرها، ومحتوى هذه الكتب موجود في كتابه هذا وفي كتاب الكفاية له وسيأتي.

سادسا: كتاب الإمام إلى معرفة أصول الرواية وتقويد السماع للقاضي عياض (ت ٥٥٤هـ):
تكلم فيه عن فصول علم الحديث وأولها: معرفة أدب الطلب والأخذ والسماع، ثم معرفة علم ذلك ووجوهه وعمن يؤخذ، ثم الإتقان والتقويد، ثم الحفظ والوعي. قلت: وهذا القسم من القواعد المتعلقة بالتحمل والأداء.
ثم ذكر: التمييز والنقد بمعرفة صحيحه وسقيمه وحسنه ومقبوله ومتروكه وموضوعه واختلاف روايته وعلله وميز مسنده من مرسله وموقفه من موصوله. قلت: وهذا القسم من القواعد متعلق بتقسيمات الحديث المختلفة والذي سماه بعض المتأخرين بشرح مصطلحات المحدثين كما سيأتي.
ثم ذكر: معرفة طبقات رجاله من الثقة والحفظ والعدالة والجرح والضعف والجهالة والتقدم والتأخر. قلت: وهذا القسم متعلق بالجرح والتعديل وقواعده وأسماء الرجال وما إلى ذلك.
ثم ذكر: تمييز زيادات الحفاظ وغيرهم فيه وفصل المدرج أثناءه من أقوال ناقله، ثم معرفة غريب متونه وتفسير ألفاظه، ثم معرفة ناسخه من منسوخه ومفسره من مجمله ومتعارضه ومشكله، ثم التفقه فيه واستخراج الحكم والأحكام من نصوصه ومعانيه وجلاء مشكل ألفاظه على أحسن تأويلها ووفق مختلفها على الوجوه المفصلة وتنزيلها. قلت: وهذا القسم متعلق كله بفقه الحديث.
ثم ذكر النشر وآدابه وصحة المقصد في ذلك للدين واحتسابه. قلت: وهذا القسم متعلق بالتحمل والأداء. وذكر أن كل فصل من هذه الفصول علم قائم بنفسه وفرع باسق على أصل علم الأثر وأسه، وفي كل منها تصانيف عديدة وتأليف جمة مفيدة^(٥).

ثم ذكر بابا في وجوب طلب علم الحديث والسنن وإتقان ذلك وضبطه، وحفظه ووعيه^(٦)، ثم بابا في شرف علم الحديث وشرف أهله^(٧)، ثم بابا في آداب طالب السماع وما يجب أن يتخلق به^(٨)، ثم بابا في

1 الجامع لأخلاق الراوي ٢/٢٢٣.

2 الجامع لأخلاق الراوي ٢/٢٤٩.

3 الجامع لأخلاق الراوي ٢/٢٨٠.

4 الجامع لأخلاق الراوي ٢/٣٠٥.

5 الإمام ص ٤، ٥.

6 الإمام ص ٦.

7 الإمام ص ١٧.

8 الإمام ص ٤٥.

إخلاص النية في الطلب وانتقاد من يؤخذ عنه^(١)، ثم بابا في وقت استحباب السماع ومتى يصح سماع الصغير^(٢)، ثم بابا في أنواع الأخذ وأصول الرواية ذكر فيه طرق التحمل الثمانية^(٣)، ثم بابا في العبارة عن النقل بوجوه السماع أي ألفاظ التحمل والأداء^(٤)، ثم بابا في تحقيق التقييد والضبط والسماع^(٥)، ثم بابا في التقييد بالكتاب والمقابلة والشكل والنقط والضبط^(٦)، ثم بابا في التخريج والإلحاق^(٧)، ثم بابا في التصحيح والتمريض والتضبيب^(٨)، ثم بابا في الضرب والحك والشق والمحو^(٩)، ثم بابا في تحري الرواية والرواية بالمعنى^(١٠)، ثم بابا في إصلاح الخطأ وتقويم اللحن^(١١)، ثم بابا في ضبط اختلاف الروايات^(١٢)، ثم بابا في رفع الإسناد في القراءة والتخريج^(١٣)، ثم بابا في الوقت المستحب للإسماع^(١٤)، ثم بابا جامعا لآثار مفيدة وآداب حميدة^(١٥).

وكل ما ذكره في كتابه هو من القواعد المتعلقة بالتحمل والأداء.

خلاصة هذا المبحث

يتضح مما سبق أن الكتابات التوثيقية في هذه الفترة غلب عليها العناية التامة بعلم التحمل والأداء، حتى لا يكاد يرى من قواعد علوم الحديث الأخرى في هذه الكتب اللهم إلا أن يكون متعلقا بقواعد التحمل والأداء بوجه من الوجوه.

المبحث الثاني:

الكتب التي جمعت بين قواعد التوثيق وقواعد التطبيق

وهي كثيرة بالنسبة للفترات التالية زما ومن أهم ما وقفت عليه في ذلك:

أولاً: فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار لابن منده (ت ٣٩٥هـ):

حيث تكلم عن وجوب طاعة الرسول ﷺ، وبيان السنة للقرآن، وجمع القرآن^(١٦)، وطوائف الأمة التي خدمت علوم القرآن^(١٧)، وطوائف الأمة التي خدمت السنة^(١٨)، ثم طبقات الناقلين للآثار بعد الصحابة

1 الإلماع ص ٥٤.

2 الإلماع ص ٦٢.

3 الإلماع ص ٦٨.

4 الإلماع ص ١٢٢.

5 الإلماع ص ١٣٥.

6 الإلماع ص ١٤٦.

7 الإلماع ص ١٦٢.

8 الإلماع ص ١٦٦.

9 الإلماع ص ١٧٠.

10 الإلماع ص ١٧٤.

11 الإلماع ص ١٨٣.

12 الإلماع ص ١٨٩.

13 الإلماع ص ١٩٤.

14 الإلماع ص ١٩٩.

15 الإلماع ص ٢١٣.

16 فضل الأخبار ص ١٧ - ٢٨.

17 فضل الأخبار ص ٢٨ - ٢٩.

18 فضل الأخبار ص ٢٩ - ٣٢.

والتابعين^(١)، ومن أخرج له البخاري ومسلم^(٢) ومن هو على شرط أبي داود والنسائي^(٣)، ثم تكلم عن المشهورين بوضع الأسانيد والمتون^(٤)، ثم ترتيب الصحابة في العلم والقضاء والقراءة^(٥)، ثم مراتب التابعين في ذلك^(٦).

وقد ألف في شروط الأئمة الستة محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧هـ): تكلم فيه عن شرط البخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، كما ألف في شروط الأئمة الخمسة الحازمي محمد بن موسى (ت ٥٨٤هـ)، وهي الكتب الستة ما عدا سنن ابن ماجه. كما ألف القنوجي (ت ١٣٠٧هـ) الحطة بذكر الصحاح الستة.

ثانيا: معرفة علوم الحديث للحاكم (ت ٤٠٥):

الناظر في الكتاب يلحظ بوضوح أن الحاكم يكاد يكون قد حرص على جمع الأنواع التي لم يذكرها الرامهرمزي، وأكثر ما تناوله بالكتاب علم الجرح والتعديل وأقسام الحديث وفقه الحديث إذ الرامهرمزي قد اهتم في كتابه اهتماما واضحا بكيفية التحمل والأداء وعلم الرجال: فقد ذكر من أقسام الحديث: المسند والموقوف والمرفوع الحكمي وعبر عنه بقوله "معرفة الأسانيد التي لا يذكر سندها عن رسول الله ﷺ"^(٧). والمرسل والمنقطع والمسلسل والمعنعن بلا تدليس والمعضل والمدرج^(٨). والصحيح والسقيم^(٩). والمدلسين والمعل والشاذ^(١٠). والمشهور والغريب والفرد^(١١). وزيادات الثقات^(١٢)، والتصحيح^(١٣).

وذكر من الأنواع المتعلقة بالجرح والتعديل: معرفة صدق المحدث وإتقانه وصحة أصوله^(١٤)، معرفة الجرح والتعديل^(١٥)، ومذاهب المحدثين (يعني من على السنة منهم ومن انحرف إلى البدعة)^(١٦)،

^١ فضل الأخبار ص ٣٢ - ٦٨.

^٢ فضل الأخبار ص ٦٨ - ٧١.

^٣ فضل الأخبار ص ٧١ - ٨١.

^٤ فضل الأخبار ص ٨١ - ٨٥.

^٥ فضل الأخبار ص ٨٥ - ٨٧.

^٦ فضل الأخبار ص ٨٧.

^٧ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٧ - ٢١.

^٨ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٥ - ٤٠.

^٩ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٥٨ - ٦٢.

^{١٠} معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٠٣ - ١٢١.

^{١١} معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٩٢ - ١٠٢.

^{١٢} معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٣٠ - ١٣٥.

^{١٣} معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٤٦ - ١٥١.

^{١٤} معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٤ - ١٧.

^{١٥} معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٥٢ - ٥٨.

^{١٦} معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٣٥ - ١٤٠.

ومعرفة الثقات الذين يجمع حديثهم^(١)، ومعرفة جماعة من الرواة لم يحتج بهم في الصحيح ولم يسقطوا^(٢).

وذكر من الأنواع المتعلقة بفقه الحديث: فقه الحديث، وناسخ الحديث ومنسوخه، والألفاظ الغريبة في المتن^(٣).

ثم السنن التي يعارضها مثلها (مختلف الحديث) ، والأحاديث التي لا معارض لها بوجه (محكم الحديث)^(٤)، ثم معرفة مغازي رسول الله ﷺ وسراياه وبعوثه وكتبه^(٥)، ثم جمع الأبواب التي يجمعها أصحاب الحديث^(٦).

وذكر من علم الرجال: معرفة الصحابة^(٧)، ومعرفة التابعين، وأتباع التابعين، ثم الأكابر عن الأصاغر، ثم أولاد الصحابة^(٨).

ثم الإخوة والأخوات، ثم من لم يرو عنه إلا واحد، ثم معرفة قبائل الرواة، ثم الأنساب، ثم أسامي المحدثين، ثم الكنى، ثم بلدان الرواة وأوطانهم، ثم الموالى وأولادهم، ثم أعمار المحدثين، ثم الألقاب، ثم رواية الأقران، ثم المتشابه في الأسماء والكنى والقبائل والبلدان ونوع المتفق والمفترق^(٩).

ومن القواعد المتعلقة بالتحمل والأداء: العالي والنازل^(١٠) ومذاكرة الحديث^(١١)، ثم العرض والإجازة والكتابة^(١٢).

وواضح جدا أن أكثر الأنواع التي تعرض لها الرامهرمزي لم يتعرض لها الحاكم.

ثالثا: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ):

الكتاب استغرق استغراقا تاما في علم الجرح والتعديل، حتى إن سائر القواعد الأخرى التي ذكرها في هذا الكتاب يبدو من السياق أنه ما ذكرها إلا لأثرها جرحا أو تعديلا للراوي أو المروي، كما أن أكثر القواعد التي ذكرها الخطيب في الكفاية لم يذكرها الحاكم ولا الرامهرمزي، ويمكن أن نقرر بشيء من الدقة أن القواعد المذكورة في كتابه تفصيلا كالاتي:

النوع الأول: قواعد الجرح والتعديل وهي أكثر الكتاب حيث ذكر: ما يستعمله أهل الحديث من عبارات في صفة الأخبار وأقسام الجرح والتعديل مختصرا، ثم وصف من يحتج بحديثه، وأن الحديث

¹ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٤٠ - ٢٤٩

² معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٥٤ - ٢٥٥

³ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٦٣ - ٩١.

⁴ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٢٢ - ١٢٩.

⁵ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٣٨ - ٢٣٩

⁶ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٥٠ - ٢٥٣

⁷ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٢ - ٢٤.

⁸ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٤١ - ٥١.

⁹ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٥٢ - ٢٣٧

¹⁰ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٥ - ١٣.

¹¹ معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٤٠ - ١٤٥.

¹² معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٥٦ - آخر الكتاب.

لا يقبل إلا من ثقة وذم الرواية عن غير الثبت، ووجوب البحث والسؤال للكشف عن الأحوال، وتعريف المزكي ما عنده من أحوال الرواة ثم عدالة الصحابة، ثم كيفية معرفة الصحبة، ثم حكم من بعد الصحابة وما يوجب قبول روايتهم^(١).

ثم ذكر: العدالة وأحكامها، ثم المجهول، ورواية الثقة عن غيره ليست تعديلاً، وإذا قال: كل من أروي عنه فهو عدل، وما يعرفه عامة الناس من صفات المحدث وما ينفرد به أهل العلم، ومن لم يرو غير حديث أو حديثين ولم يعرف بكثرة الطلب، الفرق بين الرواية والشهادة، عدد من يقبل منه التعديل، تعديل المرأة والصبي، تفسير العدالة ببيان أسبابها، والجرح وأحكامه، ما جاء عن رسول الله ﷺ في ذكر الكبائر، وتعارض الجرح والتعديل، وتفسير الجرح، وهل ترك العمل برواية راو جرح له، وبيان أن السفة يسقط العدالة، وحكم الكاذب في غير الرواية، وحكم رواية المبتدع، ثم اختيار السماع من الأمناء وترك الضعفاء^(٢).

ثم ذكر: حكم السماع ممن اختلط وتغير، من روى عنه حديثاً فأنكره المروي عنه، من غلب على حديثه الشواذ والمناكير والغرائب، من كثر غلظه، أهل الغفلة، من عرف بقبول التلقين، من يتساهل في سماع الحديث أو إسماعه، أخذ الأجر على التحديث، الرواية عن أهل المجون والخلاعة، من لم يكن من أهل الضبط والذرية مع صلاحه^(٣).

ثم ذكر: حكم ما لو قال الراوي: حدثنا الثقة، ثم المبهم، ومن عرفت عينه وعدالته وجهل اسمه، وقول الراوي: حدثنا فلان أو فلان على الشك، ومن اختلطت عليه ألفاظ مشايخه في الحديث، ومن روى حديثاً ثم نسبه^(٤).

النوع الثاني: قواعد التحمل والأداء: وهي كثيرة نوعاً ما إلا أن السياق دال على أنه ذكرها لارتباط الجرح والتعديل بها وقد ذكر منها: صحة سماع الصغير، وسماع من ينسخ أثناء القراءة، ومن سمع فخفي عليه حرف، والاستفهام عن الكلمة، وسماع الذمي أو المشترك للحديث، والسماع والأداء قبل البلوغ^(٥).

ثم ذكر: أحكام الأداء وشرائطه، وصفة من يحتج بروايته إذا كان يحدث من حفظه، رواية الحديث باللفظ، اتباع المحدث على لفظه وإن خالف اللغة الصحيحة، الرواية بالمعنى. تقطيع المتن الواحد وتفريقه على الأبواب. وأنواع من الرواية بالمعنى، ومسيء الحفظ لا يعتد من حديثه إلا بما رواه من كتابه، الرواية من الكتاب الصحيح، المقابلة وتصحيح الكتاب، العرض على الأصول بعد النسخ وكيفيات كتابة الحديث وضبطه، ثم القراءة على المحدث وما يتعلق بها، وألفاظها، ثم الإجازة وألفاظها والمناولة وألفاظها، والمكاتبة والإعلام، والوصية والوجادة^(٦).

¹ الكفاية ص ٢١-٢٥، ٣١-٥٣

² الكفاية ص ٧٨-١٣٢

³ الكفاية ص ١٣٤-١٦٠.

⁴ الكفاية ص ٣٧٣-٣٨٣

⁵ الكفاية ص ٥٤-٧٨

⁶ الكفاية ص ١٦١-٣٥٤

النوع الثالث: قواعد فقه الحديث: مثل: وجوب العمل بالسنة وبيانها للقرآن، والفرق بين المتواتر والآحاد من الأخبار^(١) والتشدد في أحاديث الأحكام والتساهل في أحاديث الفضائل^(٢).
ثم ذكر: ما يقبل فيه خبر الواحد وما لا يقبل، وتعارض الأخبار والترجيح بينها^(٣).
النوع الرابع: قواعد متعلقة بأقسام الحديث وهي قسم يسير وقد ذكر من ذلك: أحكام التديليس^(٤).
ثم ذكر: المراسيل وأحكامها، وأصح الأسانيد، والمعنعن والمؤنن، والحديث الذي اختلف على روايته في قوله حدثني وبلغني، ثم أنواع من المرفوع الحكمي، وتعارض الرفع والوقف، ثم الحديث يرويه الراوي مرة بزيادة ومرة بنقص، ثم زيادة الثقة، ثم المنكر والمستحيل^(٥).
النوع الخامس: قواعد متعلقة بعلم الرجال: ولم يذكر منها سوى المتفق والمفترق^(٦)، والسياق الذي ذكره فيه يدل على أنه ذكره للاحتياج إلى تمييز الراوي عن غيره لمعرفة كونه مجروحاً أو معدلاً.

رابعاً: جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (ت ٥٤٦٣هـ):

ذكر فيه على ترتيب الكتاب: الكلام على وجوب طلب العلم، ثم تفريع أبواب فضل العلم وأهله، ثم كتابة العلم، والتعلم في الصغر، والسؤال، والرحلة، والتدرج في أخذ العلم، وهيبة المتعلم للعالم، ومنازل العلماء، ونشر العلم، وآداب العالم والمتعلم، ثم قبض العلم وذهاب العلماء، والقول في العمل بالعلم، ومعرفة أصول العلم وحقيقته وما الذي يقع عليه اسم الفقه والعلم مطلقاً، ومن يستحق أن يسمى فقيهاً أو عالماً، والاجتهاد عند عدم النص، وما يلزم الناظر في اختلاف العلماء، والمناظرة والجدل، ثم درجات طلب العلم، والعرض على العالم، والحض على لزوم السنة، وبيان السنة للقرآن، ومن كان لا يحدث إلا عن طهارة، والإنكار على أهل الأهواء والبدع، ثم فضل إدامة النظر في الكتب. وهو في جملته يتحدث عن قواعد التحمل والأداء في الحديث والفقه.

خامساً: مقدمة التمهيد لابن عبد البر (ت ٥٤٦٣هـ):

وقد تكلم - على ترتيب المقدمة - على مراسيل الموطأ وكونها صحاح عند المالكية، ومذهب مالك في مرسل الثقة، والإجماع على قبول خبر العدل، والعمل به، ومخالفة الحديث لعمل أهل المدينة، وقول جمهور أهل الفقه والنظر في إفادة خبر الواحد العمل دون العلم، ومن ذهب إلى أنه يوجب العمل والعلم جميعاً.

ثم تكلم عن خطته في كتاب التمهيد.

^١ الكفاية ص ٨ - ٢٠ ، ٢٥ - ٣٠

^٢ الكفاية ص ١٣٣ ، ١٣٤ .

^٣ الكفاية ص ٤٣٢ إلى آخر الكتاب.

^٤ الكفاية ص ٣٥٥ - ٣٧٠

^٥ الكفاية ص ٣٨٤ - ٤٣١

^٦ الكفاية ص ٣٧١

ثم عاد إلى الكلام عن المرسل والمسند والمنقطع والمتصل والموقوف ومعنى التدليس، وتعديل طالب العلم الذي عرف بالعناية بالعلم، وخصال من يقبل حديثه عند السلف، ومن لا يقبل تدليسه ولا إرساله، والتحذير من الكذب عن رسول الله ﷺ.

وأكثر الكتاب في بيان أنواع من أقسام الحديث خاصة بمذهب المالكية التي يخالفون فيها ما اشتهر عند الشافعية، وهو لون من الكتابة ينحو منحى الجمع بين الكتابة الحديثية والكتابة الأصولية حيث تقرر القواعد الحديثية على ضوء أصول المذهب، وهو لون من الكتابة واضح جدا عند ابن عبد البر المالكي وعند البيهقي الشافعي فكلاهما يكاد يقرر في كتبه أصول مذهبه الحديثية يكاد لا يخرج عن ذلك إلا لبيان الخلاف والترجيح.

سادسا: كتابات البيهقي ٥٨٤هـ:

وقد كتب البيهقي الكثير من المقدمات والمداخل لكتبه في الرواية اشتملت على الكثير من قواعد علوم الحديث الجامعة بين قواعد التوثيق وقواعد الفهم والتطبيق، وهاك البيان:

(١) المدخل إلى السنن الكبرى:

تكلم فيه عن مختلف الحديث، واختلاف الصحابة، ومن له الفتوى والحكم، وذم الرأي وتكلف القياس في موضع النص، ومسائل التقليد، والسؤال عما لم يكن، والعلم العام والعلم الخاص، وفضل العلم، والمذاكرة، وإخلاص النية، وآداب المحدث والعالم، وكتابة العلم، والتوقي في الفتيا، وما يخشى من رفع العلم وظهور الجهل.

وهو مع كونه مدخلا لكتاب من كتب الرواية إلا أنه ألصق بكتب أصول الفقه منه بعلوم الحديث، لكثرة الموضوعات المتعلقة بفقه الحديث فيه، وما فيه من مسائل متعلقة بالتوثيق فهي من مسائل التحمل والأداء فقط.

(٢) المدخل إلى دلائل النبوة:

حيث عقد فيه فصلا لقبول الأخبار تكلم فيه عن وجوب طاعة الرسول ﷺ، وتقسيم الأخبار إلى خبر عامة عن عامة وخبر خاصة في خاص الأحكام. والرد على من أنكر خبر الواحد، ثم عقد فصلا فيمن يقبل خبره، ثم فصلا في تقسيم الأخبار إلى صحيح متفق عليه، وإلى ضعيف متفق عليه، وتكلم عن استعمال خفيف الضعف في الترغيب والترهيب، وإلى ضعيف مختلف فيه صححه قوم وضعفه آخرون، ثم ذكر فصلا في المراسيل، وفصلا في اختلاف الحديث، وفصلا في حفظ السنة والكلام في جرح الرواة وتعديلهم^(١).

(٣) مقدمة معرفة السنن والآثار:

تكلم فيه عن الحجة في تثبيت خبر الواحد، ومن يقبل خبره، وأثم الكذب على النبي ﷺ، وانتقاد الروايات وما يستدل به على خطأ الحديث، ورواية أهل العراق، والمراسيل، والقراءة على العالم،

^١ دلائل النبوة للبيهقي ٢٠/١ - ٤٩.

والإجماع والاجتهاد والقول بالعموم حتى يجد دلالة الخصوص، وصفة الأمر والنهي ودليل الخطاب، والناسخ والمنسوخ واختلاف الحديث، وأفويل الصحابة، وذنم الاقتداء بمن لم يؤمر بالاقتداء به وذنم القياس في غير موضعه، ثم تكلم عن الشافعي وصحة اعتقاده واجتهاده وشهادة الأئمة له ومولده ووفاته وذكر أن سبب تأليفه لهذا الكتاب هو ذكر أدلة الشافعي من الأحاديث في الأصول والفروع^(١). وفي رسالته للجويني تكلم البيهقي عن شروط الشافعي لقبول الرواية وترك الاحتجاج برواية المجهولين^(٢).

ونلاحظ هنا أمرين أساسيين أولهما اختلاط المادة الأصولية بالمادة الحديثية مما يؤكد العلاقة الوثيقة والارتباط القوي بين العلمين وامتداد مباحث كل منهما منه إلى الآخر وبالعكس، وثانيهما أن أكثر هذه الكتابات موجهة لنصرة مذهب الشافعي. وهو ما لمحنا مثله قبل ذلك عند ابن عبد البر.

سابعاً: مقدمة جامع الأصول لابن الأثير (ت ٥٦٠ هـ):

وهو ما ذكره في الباب الثالث من الركن الأول من أركان الكتاب الثلاثة، وهو ركن المبادئ، وقد جعل الباب الثالث منه لأصول الحديث^(٣).

وفي هذا الباب ذكر أنه جمع كتابه هذا من كتب الأئمة السابقين مثل التلخيص لأبي المعالي الجويني الشافعي، والمستصفي للغزالي الشافعي، وتقويم الأدلة لأبي زيد الدبوسي الحنفي أول من وضع علم الخلاف وأبرزه إلى الوجود كما قال الذهبي^(٤)، وأصول الحديث للحاكم المحدث، والمدخل إلى الإكليل له، وشيء من رسائل الخطيب المحدث، والعلل للترمذي المحدث، وغير ذلك^(٥). وجعل هذا الباب فصولاً أربع:

أولها: طريق نقل الحديث وروايته^(٦): وجعله فروعاً:

الأول في صفة الراوي وشرائطه وقد تكلم فيه عن شروط قبول رواية الراوي المتفق عليها والمختلف فيها، والفرق بين الرواية والشهادة.

والفرع الثاني: في مسند الراوي وكيفية أخذه، (يعني طرق التحمل وألفاظه)، حيث تكلم عن طرق ست للتلقي الأولى: القراءة على الشيخ في معرض الإخبار، والثانية القراءة على الشيخ وهو ساكت، وثالثها سماع ما يقرأ على الشيخ، رابعها الإجازة شفاهاً أو كتابةً أو رسالة، وخامسها المناولة، وسادسها الكتابة، وتكلم عن حكم من روى حديثاً عن شيخ فأنكره ذلك الشيخ.

والفرع الثالث: في لفظ الراوي وإيراده، وفيه خمسة أنواع:

أولها: مراتب الأخبار: وهي خمس أعلاها أن يقول الراوي عن من روى عنه: سمعت أو حدثني أو أخبرني أو شافهني.

^١ معرفة السنن والآثار للبيهقي ٩٧/١ - ٢٢١.

^٢ رسالة البيهقي للجويني ص ٤٥ - ١٠٥.

^٣ جامع الأصول ٦٨/١ - ١٧٨.

^٤ تاريخ دول الإسلام للذهبي ٤٧٦/٩.

^٥ جامع الأصول ٦٨/١، ٦٩.

^٦ جامع الأصول ١/ ٦٩ - ١٢٥.

ثم قوله: قال أو حدثنا أو أخبرنا أو شافهنا، ثم أن يقول الراوي أمر رسول الله ﷺ بكذا أو نهى عن كذا، ثم قوله: أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا، أو من السنة كذا، أو السنة جارية بكذا، ثم قوله: كنا نفعل كذا وغرضه تعريف الشرع. وهذه المراتب متسلسلة من الأعلى إلى الأدنى باعتبار تطرق مدى الاحتمال إليها.

وثانيها: في نقل لفظ الحديث ومعناه: وأن الأصل نقل الحديث باللفظ واختلاف الأئمة في الرواية بالمعنى. وشروطه عند من أجازوه.

وثالثها: في رواية بعض الحديث، وهو تفريع على الرواية بالمعنى.

ورابعها: في انفراد الثقة بالزيادة، وخامسها: في الإضافة إلى الحديث ما ليس منه. (أي المدرج).

والفرع الرابع: في المسند والإسناد حيث ذكر أن المسند هو المتصل وأن للإسناد شروطا منها أن يكون متصلا وذكر من المسندات قول الصحابي أمرنا ونهينا وكنا نفعل وكنا لا نرى بأسا بكذا ومن السنة كذا، ومن المسندات المعنعن، ومن المسندات المسلسل، وأهمية الإسناد وأن معرفة صحة الحديث متوقفة عليه، والعلو والنزول، وجعل العلو تارة يكون بقلة العدد وتارة يكون بثقة الرواة وتارة يكون بفقهاء الرواة، وتارة يكون باشتهارهم فالظاهر أن له في العلو والنزول اصطلاح خاص.

والفرع الخامس: في المرسل وهو عنده يشمل سائر أنواع الانقطاع،

والفرع السادس: في الموقوف: ويدخل فيه المنقطع عنده، فالظاهر أن له اصطلاح خاص فيه.

والفرع السابع: في التواتر والآحاد حيث ذكر شروط التواتر، وإفادته العلم والخبر المحتف بالقرائن، وخبر الآحاد وكونه لا يفيد العلم مع وجوب التعبد به.

وثانيها: في الجرح والتعديل^(١): وجعله فروعا: الأول في بيان الجرح والتعديل وشروطهما وبعض قواعدهما.

والثاني في جواز الجرح ووقوعه، والثالث في طبقات المجروحين، وهي العشرة التي ذكرها الحاكم. وقد بدأ هذا الفصل ببيان عدالة الصحابة جميعا، وتعريف الصحابي، ثم تكلم عن طبقات المجروحين العشرة.

وثالثها: في النسخ^(٢): وجعله فروعا الأول في حده وأركانه، والثاني في شرائطه، والثالث في أحكامه. ورابعها: في أقسام الحديث من حيث الصحة والكذب^(٣): وجعله فروعا: الأول في مقدمات القول فيها (تعريف المقبول والمردود، أصح الأسانيد)، والثاني في انقسام الخبر إلي ما يجب تصديقه وما يجب تكذيبه وما يتوقف فيه، والثالث في أقسام الصحيح من الأخبار (إلى مشهور وغريب). وأقسام الصحيح العشرة التي ذكرها الحاكم، ثم الغريب والحسن وما يجري مجراهما.

ثم عاد في الركن الثالث الذي جعله للخواتم فجعل الفن الثاني منه في الأسماء والكنى والألقاب والأنساب التي وردت في كتابه^(٤)، وجعله خمسة أبواب الأول في ذكر النبي ﷺ والثاني في ذكر

¹ جامع الأصول ١/ ١٢٦ - ١٤٤.

² جامع الأصول ١/ ١٤٥ - ١٥١.

³ جامع الأصول ١/ ١٥٢ - ١٧٨.

⁴ جامع الأصول ١٢/ ٨٧ - ١٠٣٦.

جماعة من الأنبياء صلوات الله عليهم، والثالث في ذكر العشرة المقطوع لهم بالجنة وتكلم فيه عن تحرير معنى الصحبة، والرابع في ذكر الصحابة رضي الله عنهم رجالا ونساء، والخامس في ذكر جماعة لهم ذكر أو رواية ولم ترد أسماؤهم في الأحاديث التي ورد ذكرهم فيها فنبه على من عرفه منهم.

وهذه المحاولة لترتيب قواعد علوم الحديث محاولة مبتكرة لم تسبق بمثلها ولا نهج على منوالها ممن جاء بعد ابن الأثير أحد، ويلاحظ أنها أغفلت ذكر الكثير من أنواع علوم الحديث.

خلاصة هذا الفصل:

هذه الفترة أكثر استيعابا للقواعد من الفترة السابقة. يغلب على هذه الفترة الجمع بين قواعد التوثيق وقواعد التطبيق فقد امتلأت مؤلفات هذه الفترة بالكلام على حجية خبر الواحد والعلاقة بين السنة والقرآن والكلام على أثر العمل في قبول الحديث أو رده، وكيفية الجمع بين الأحاديث المتعارضة، ويعتبر البيهقي هو علم الكتابات الأصولية بلا منازع كما أن الخطيب البغدادي قد أسهم إسهاما واضحا فيها، وله قصب السبق في الكتابات الحديثية المستوعبة. أما الكتابات التي تخصصت في ذكر قواعد التوثيق فقط فقد غلب عليها في هذا العصر بيان القواعد المتعلقة بالتحمل والأداء وتفصيلها، وقد أسهمت كتابات الرامهرمزي والخطيب والقاضي عياض في إيضاح هذا المنحى بشكل يكاد يكون كاملا. وقد ذكرت الكتابات التي جمعت بين قواعد التوثيق وقواعد التطبيق قواعد علم الجرح والتعديل بتوسع، وهو نوع ذكرته مصادر الفترة السابقة إلا أن مصادر هذه الفترة زادت وضوحا وتفصيلا ونضجا خصوصا ما كتبه الخطيب البغدادي. وفي هذه الفترة بدأت خطوط واضحة لأنواع علم الرجال، وكان للخطيب الباع الأكبر في هذا الجانب. فتحصل أنه ظهر بوضوح خلال هذه الفترة أربعة أقسام رئيسية لعلوم الحديث القسم الأول منها القواعد المتعلقة بالتحمل والأداء، والقسم الثاني القواعد المتعلقة بالجرح والتعديل، والقسم الثالث القواعد المتعلقة بالرجال وأسمائهم وكناهم وما إلى ذلك، والقسم الرابع القواعد المتعلقة بفقهاء الحديث، أما القسم الخامس المتعلق بتقسيمات الحديث المختلفة فهو وإن ظهر في هذه الفترة لكنه لم ينضج نضجا كاملا مما جعل اهتمام أهل الفترة التالية يكاد يكون منصبا عليه كما سيأتي.

الفصل الثالث:

تطور الكتابة في علوم الحديث من ابن الصلاح (ت ٥٦٤هـ) إلى القرن العاشر:

اتخذت الكتابة في علوم الحديث بعد ابن الصلاح منحى مختلفا كثيرا عن منحها قبل ابن الصلاح وتتميز هذه الفترة بعدة خطوط:

الخط الأول: محاولة استيعاب القواعد وترتيبها: فإذا كان المؤلفون قبل ابن الصلاح قد غلب عليهم عدم الاستيعاب، وعدم الترتيب فإن المؤلفات في هذه الفترة حاولت الاستيعاب واجتهدت في الترتيب.

الخط الثاني: بيان أقوال الأئمة في المسألة الواحدة: فإذا كان الكثير من الكتابات قبل ابن الصلاح يغلب عليها بيان قول المؤلف أو وجهة نظر جماعة من المحدثين فقط، فإن كتاب ابن الصلاح وأكثر الكتابات التي جاءت بعده قد امتازت بالجمع بين أقوال المتقدمين المختلفة في المسألة الواحدة، وإن كان ابن الصلاح يميل في أكثر الأحيان إلى ترجيح قول الشافعية، وقد عمق الاتجاه في ترجيح قول الشافعية أن أكثر من جاء بعد ابن الصلاح ممن كتب في علوم الحديث كان شافعيًا، فتعاقبوا على تقرير قواعد مذهبهم وتصحيحها في كتاباتهم في علوم الحديث.

الخط الثالث: بروز مؤلفات في قواعد الحنفية الحديثية مقابل قواعد الشافعية: ولم أفد على كتابات مستقلة لأحد من المالكية أو الحنابلة بعد ابن الصلاح، بخلاف الحنفية الذين حاولوا أن يناقشوا القواعد مقررين قواعد الحنفية في علوم الحديث، وإن كانت كتاباتهم التي وقفت عليها في هذا الاتجاه تعد على الأصابع.

الخط الرابع: إهمال قواعد التطبيق أو ما أسميناه بفقهِ الحديث وإرجاعها إلى كتب الأصول: فقد لاحظت أن الجمع بين قواعد التوثيق وقواعد التطبيق في المرحلة السابقة على مرحلة ابن الصلاح كان هو الغالب، أما بعد ابن الصلاح فقد كانت أكثر المؤلفات في علوم الحديث تنحو منحى بيان قواعد التوثيق، ولا تكاد تتعرض لقواعد الفهم والتطبيق إلا إذا استلزم الأمر مع التنبيه على أن محل هذا المبحث أو ذلك هو كتب الأصول.

الخط الخامس: اختلاف الكتابات بين التقليد والابتكار والانتقاد من حيث الترتيب والأنواع: فإذا كان أكثر الكتاب بعد ابن الصلاح ممن وافقوه وساروا على دربه، فإننا نلاحظ خطأ آخر يتمثل في مخالفة ابن الصلاح إما من ناحية تقرير القواعد، وإما من ناحية ترتيب الأنواع.

وعلى ذلك فالكتابة في علوم الحديث بعد ابن الصلاح تتناول المحاور الآتية:
المحور الأول: الكتابات بين التقليد والابتكار: وسنتعرض في هذا المحور لكتاب ابن الصلاح ومن وافقه في الترتيب، ومن كتب منتقدا له، ومن خالفه في الترتيب في محاولة للتوصل إلى نظريات كلية تحكم قواعد علوم الحديث.

المحور الثاني: أثر المذهبية الفقهية في الكتابة في علوم الحديث: حيث ينبغي متابعة علوم الحديث في الكتب المخصصة لها وفي كتب أصول الفقه لملاحظة القواعد التي يتفق عليها في المذاهب الأربعة، والقواعد التي وقع فيها الخلاف بينهم، حيث الملاحظ اليوم غلبة قواعد الشافعية على علوم الحديث لأن أكثر الذين كتبوا في علوم الحديث استقلالا بعد ابن الصلاح شافعية.

المحور الثالث: الكتابات بين قواعد التوثيق وقواعد التطبيق: وفيه يحتاج الباحث للمقارنة بين تناول مباحث علوم الحديث في كتب الاصطلاح وبين تناولها في كتب الأصول، وما تمتاز به طريقة التناول والعرض والتحليل في كل، والموضوعات التي اختصت بها الأولى ولم تناقشها الثانية والموضوعات التي اختصت بها الثانية ولم تناقشها الأولى.

وإذا كانت هذه المحاور الثلاثة برزت بروزا واضحا بعد عصر ابن الصلاح فإننا نتناول منها هنا ما هو متعلق تعلقا أساسيا بقضية بناء القواعد الكلية والنظريات الحديثية، وهو المحور الأول المتعلق بإعادة ترتيب القواعد وتنظيمها وفق موضوعات كلية تجمعها فنقول وبالله التوفيق.

المبحث الأول: ابن الصلاح ومن دار في فلكه.

يعتبر كتاب ابن الصلاح أحد المعالم الأساسية في تاريخ تطور الكتابات في علوم الحديث حتى إن كل من جاء بعده إما موافق له في الترتيب وتقرير القواعد، أو موافق له في الترتيب مخالف له في تقرير القواعد حريص على مناقشته بشكل واضح، وقليلة هي الكتب التي خالفت ابن الصلاح في الترتيب وتقرير القواعد معاً، وسيكون كلامنا في هذا المبحث حول كتاب ابن الصلاح، والكتابات التي دارت في فلكه ترتيباً للأصناف وتقريراً للقواعد.

المطلب الأول: كتاب ابن الصلاح (ت ٥٦٤٣هـ):

أما ابن الصلاح فقد ذكر في كتابه من أنواع علوم الحديث خمسة وستين نوعاً، ويمتاز كتابه عن الكتب السابقة بشموله لموضوعات علوم الحديث الرئيسية الخمسة، وهي التحمل والأداء، والرجال، والجرح والتعديل، وأقسام الحديث أو اصطلاحات المحدثين، وفقه الحديث وحجيته، كما يمتاز بدقة العبارة وجمع الموضوع الواحد في موضع واحد غالباً. وقد رتب كتابه على النحو الآتي:

بدأ بالصحيح والحسن والضعيف^(١).

ثم المسند والمتصل، والمرفوع والموقوف والمقطوع^(٢).

ثم المنقطع بأنواعه من المرسل والمنقطع والمعضل والمعلق، ثم التدليس وأحكامه^(٣).

ثم الشذوذ والنعارة والاعتبار والمتابعات والشواهد، وزيادات الثقات والأفراد، والمعل والمضطرب^(٤)، وجمعه للشذوذ وما بعده إلى نوع المضطرب في موضع واحد بداية حقيقية لجمع نظرية متكاملة حول تفرد الراوي ومخالفته لغيره.

ثم ذكر: المدرج، والموضوع والمقلوب^(٥). وهذه من أقسام الحديث.

ثم صفة من تقبل روايته ومن ترد^(٦) وأورد فيه أكثر قواعد الجرح والتعديل.

^١ مقدمة ابن الصلاح ص ١١ - ٤٢

^٢ مقدمة ابن الصلاح ص ٤٢ - ٥١

^٣ مقدمة ابن الصلاح ص ٥١ - ٧٦

^٤ مقدمة ابن الصلاح ص ٧٦ - ٩٥.

^٥ مقدمة ابن الصلاح ص ٩٥ - ١٠٤.

^٦ مقدمة ابن الصلاح ص ١٠٤ - ١٢٧

ثم كيفية سماع الحديث وتحمله وضبطه، ثم كتابته ثم صفة روايته وشروط أدائه، ثم آداب المحدث وآداب طالب الحديث، ثم العالي والنازل^(١). وهذه من قواعد التحمل والأداء.
ثم عاد إلى ذكر المشهور والعزیز والغريب^(٢). وهو عود إلى أقسام الحديث.
ثم غريب الحديث^(٣). وهو من الأنواع المتعلقة بفقه الحديث
ثم المسلسل^(٤) وهو من الأنواع المتعلقة بالتحمل والأداء.
ثم ناسخ الحديث ومنسوخه^(٥). وهو من الأنواع المتعلقة بفقه الحديث.
ثم المصحف^(٦). وهو من أقسام الحديث.
ثم مختلف الحديث^(٧). وهو من أنواع فقه الحديث.
ثم المزيد في متصل الأسانيد، والمراسيل الخفي إرسالها^(٨)، وهو من أنواع أقسام الحديث.
ثم ذكر معرفة الصحابة والتابعين والأكابر عن الأصاغر، والمدبج والأقران، والإخوة والأخوات، والآباء عن الأبناء، والسابق واللاحق، ومن لم يرو عنه إلا واحد، ومن ذكر بأسماء أو نعوت مختلفة، والمفردات من الأسماء والكنى والألقاب، ومعرفة الأسماء والكنى، وكنى المعروفين بالأسماء، والألقاب، والمؤتلف والمختلف، والمتفق والمفترق، والمتشابه، والمنسوبيين إلى غير آبائهم، والنسب التي على خلاف ظاهرها، والمبهمات، وتواريخ الرواة، والثقات والضعفاء، والمختلطين، وطبقات الرواة، والموالي، وأوطان الرواة وبلدانهم^(٩). وكلها من أنواع علم الرجال.
وإذا كان ابن الصلاح ينتقد بعدم دقة الترتيب وتفريقه لبعض الموضوعات ذات الصلة القوية بجعل كل منها نوعا مستقلا مما يتوهم معه عدم ارتباط بعضها ببعض، إلا أننا نلاحظ بوضوح أن ابن الصلاح بذل جهدا طيبا في جمع الأنواع المتشابهة التي يمكن أن يكون مردها إلى جملة واحدة من القواعد في مكان واحد غالبا، فأكثر أقسام الحديث أو اصطلاحات المحدثين بدأ بها كتابه وما تناثر منه بعد ذلك قليل، وأكثر قواعد الجرح والتعديل جمعها في موضع واحد، وكذا أكثر قواعد التحمل والأداء والرجال.

المطلب الثاني:

من دار في فلك ابن الصلاح ملتزما ترتيبه وأنواعه

ممن وافق ابن الصلاح في الترتيب وعدد الأنواع:

- 1 مقدمة ابن الصلاح ص ١٢٨ - ٢٦٤
- 2 مقدمة ابن الصلاح ص ٢٦٥ - ٢٧٢
- 3 مقدمة ابن الصلاح ص ٢٧٢ - ٢٧٥
- 4 مقدمة ابن الصلاح ص ٢٧٥، ٢٧٦
- 5 مقدمة ابن الصلاح ص ٢٧٦ - ٢٧٨
- 6 مقدمة ابن الصلاح ص ٢٧٩ - ٢٨٤.
- 7 مقدمة ابن الصلاح ص ٢٨٤ - ٢٨٦.
- 8 مقدمة ابن الصلاح ص ٢٨٦ - ٢٩١
- 9 مقدمة ابن الصلاح ص ٢٩١ - آخر الكتاب.

- * يحيى بن شرف النووي الشافعي (ت ٦٧٦هـ) في الإرشاد الذي اختصر فيه كتاب ابن الصلاح، وسار على ترتيبه ولم يزد عليه في الأنواع، ثم اختصر الإرشاد في "التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير" كما ذكره النووي في مقدمة التقريب^(١).
- * ومحمد بن أحمد بن خليل الخوئي (ت ٦٩٣هـ) في أقصى الأمل والسؤل في أحاديث الرسول وهو نظم على ابن الصلاح.
- * وأبو إسحاق الجعبري إبراهيم بن عمر الشافعي (ت ٧٣٢هـ) في "رسوم التحديث في علوم الحديث" حيث وافق في ترتيب الأنواع وعددها.
- * وابن كثير الشافعي (ت ٧٧٤هـ) في "اختصار علوم الحديث"، وهو الذي عليه "الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث" للشيخ أحمد شاکر.
- * والبرهان الأبناسي الشافعي (ت ٨٠٢هـ) في "الشذا الفياح في علوم الاصطلاح".
- * ابن الملقن الشافعي (ت ٨٠٤هـ) في "المقنع" و"التذكرة" وعلي التذكرة: "التوضيح الأبهري لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر" للسخاوي (ت ٩٠٢هـ).
- * عبد الرحيم بن الحسين العراقي الشافعي (ت ٨٠٦هـ) في "تبصرة المبتدي وتذكرة المنتهى" وهي ألفيته المشهورة، وعليها: "فتح المغيث بشرح ألفية الحديث" للعراقي وهو شرحه المتوسط على ألفيته، وحاشية ابن قطلوبغا (ت ٨٧٩هـ) على شرح ألفية العراقي، وشرح ألفية العراقي لزين الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد العيني الحنفي (ت ٨٩٣هـ)، و"فتح المغيث بشرح ألفية الحديث" للسخاوي (ت ٩٠٢هـ)، وشرح ألفية العراقي للسيوطي (٩١١هـ)، وفتح الباقي بشرح ألفية العراقي لزكريا الأنصاري (ت ٩٢٦هـ)، وعليه حاشية لعلي العدوي (ت ١١٨٩هـ).
- * محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) في "توضيح الأفكار شرح معاني تنقيح الأنظار" تبعا لابن الوزير (ت ٨٤٠هـ) في تنقيح الأنظار في تنقيح أحاديث الأبرار: وهما على ترتيب ابن الصلاح لكنهما خالفاه مخالفات واضحة في تقرير القواعد ومناقشة المسائل، ولمحمد بن إسماعيل في علوم الاصطلاح كتاب آخر سماه "ثمرات النظر في علم الأثر" بدأه بالكلام على رواية المبتدع ومعنى العدالة واشتراطها في رسم الصحيح والحسن وأقسام الرواة وجلالة الصحابة، وختم بخاتمة ذكر فيها نكات مفيدة في الجرح والتعديل.

المطلب الثالث: من دار في فك ابن الصلاح في الترتيب

وزاد عليه في العد:

من أهم الكتب التي وافقت ابن الصلاح في الترتيب وزادت عليه في عد الأنواع:

١. محاسن الاصطلاح للبلقيني الشافعي (ت ٨٠٥هـ) وقد سار على ترتيب ابن الصلاح في محاسن الاصطلاح إلا أنه زاد على ابن الصلاح خمسة أنواع هي: رواية الصحابة بعضهم عن بعض، ورواية

^١ التقريب والتيسير ص ٢٣.

التابعين بعضهم عن بعض، ومن اشترك من رجال الإسناد في فقه أو بلد أو غير ذلك، ومعرفة أسباب الحديث، والتاريخ المتعلق بالمتون^(١). وبهذا تكون الأنواع سبعة أنواع. ويلاحظ أن هذه الأنواع المزيدة منها ما له تعلق بعلم الرجال كأول والثاني والثالث ومنها ما له تعلق بفقه الحديث كالرابع والخامس.

٢. **تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي للسيوطي** (ت ٩١١هـ) حيث شرح السيوطي في كتابه تدريب الراوي كتاب النووي سالف الذكر، وفيه سار على ترتيب ابن الصلاح كأصله التقريب، إلا أنه ذكر أنه زاد على ابن الصلاح: المعنعن والمعلق والمتواتر والعزيز والمستفيض والمحفوظ والمعروف والمتروك والمحرف.

ومعرفة أتباع التابعين، وما رواه الصحابة عن التابعين عن الصحابة، ومن وافقت كنيته اسم أبيه وعكسه، ومن وافقت كنيته كنية زوجته، ومن وافق اسم شيخه اسم أبيه، ومن اتفق اسمه واسم أبيه وجده، من اتفق اسم شيخه والراوي عنه، من اتفق اسمه وكنيته، ومن وافق اسمه نسبه، ومعرفة الأسماء التي يشترك فيها الرجال والنساء، ومن لم يرو إلا حديثاً واحداً، ومن أسند عنه من الصحابة الذين ماتوا في حياة رسول الله ﷺ، ومعرفة الحفاظ^(٢).

وقد اختار من زيادات البلقيني أربعة فقط وهي رواية الصحابة عن الصحابة ورواية التابعين عن التابعين وأسباب الحديث وتواريخ المتون لتصل الأنواع إلى ثلاثة وتسعين نوعاً.

والأنواع التي زادها بعضها متعلق بأقسام الحديث وبعضها وهو الأكثر متعلق بعلم الرجال. ٣. **ألفية نظم الدرر للسيوطي الشافعي** (ت ٩١١هـ): وقد سار على ترتيب ابن الصلاح، وزاد على ابن الصلاح هنا الأنواع ذاتها التي زادها في التدريب، وقد شرح ألفيته في كتابه "البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر".

المبحث الثاني:

كتابات خالفت ابن الصلاح تقريراً أو ترتيباً

وستعرض في هذا المبحث للكتابات التي خالفت ابن الصلاح في تقرير القواعد أو في ترتيبها، وهذا الأخير هو الغرض الرئيسي لهذا البحث فنقول وبالله التوفيق.

المطلب الأول: كتابات تنتقد ابن الصلاح:

اشتهرت الكتابات التي عملت على تنقيح وتحقيق المسائل التي ذكرها ابن الصلاح في كتابه بكتب النكت، وقد عملت هذه الكتب في عدة اتجاهات:

الأول: في توجيه عبارة ابن الصلاح التي تحتمل معان متعددة وبيان المعنى الصحيح منها.

¹ محاسن الاصطلاح للبلقيني (مطبوع مع مقدمة ابن الصلاح) ص ٦٨٠ إلى آخر الكتاب.

² تدريب الراوي للسيوطي ٩١٥ / ٢ إلى آخر الكتاب.

والثاني: في انتقاد عبارات ابن الصلاح التي أراد بها ابن الصلاح تقرير مسألة معينة لكن العبارة لم تساعده.

والثالث: في انتقاد مراد ابن الصلاح في تقرير مسائل معينة والصواب في تقريرها عند مؤلف النكت غير ذلك.

الرابع: في انتقاد ابن الصلاح في نسبه بعض الأراء لغير أصحابها.

الخامس: الاستدراك على ابن الصلاح في إكمال ما نقص من قواعده بإضافة الضوابط والقيود التي تحتاجها العبارات لتكون دالة على المراد أو بإطلاق العبارات المقيدة ليصح دلالتها على القاعدة، أو بالاستطراد في تقرير مسألة في أبحاث مطولة وكان ابن الصلاح قد عبر عنها بشكل مختصر.

ومن أهم كتب النكت على ابن الصلاح كتاب "إصلاح ابن الصلاح" لمغلطاي بن قليج الحنفي (ت ٧٦٢ هـ)، والنكت على كتاب ابن الصلاح للزرکشي الشافعي (ت ٧٩٤ هـ)، والنكت على كتاب ابن الصلاح للعراقي الشافعي (ت ٨٠٦ هـ): وهو المعروف التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من عبارات ابن الصلاح، والنكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر الشافعي (ت ٨٥٢ هـ)، والنكت الوفية على الألفية للبقاعي الشافعي (ت ٨٨٥ هـ).

وسائر هذه الكتب لم تخرج عن ترتيب ابن الصلاح، ولم تحاول إعادة ترتيب الموضوعات، بل سارت على ترتيبه كما هو، وإنما ناقشت عبارته، وانتقدتها في مواضع، وحققها أو حررتها في مواضع أخرى.

المطلب الثاني: كتابات خالفت ابن الصلاح في الترتيب:

والغرض هنا بيان الكتابات التي اختارت ترتيباً آخر لأنواع علوم الحديث بغرض مزيد من الربط بين الأنواع التي تحكمها قاعدة واحدة أو جملة من القواعد المنقفة، أو يكون بينها رابط ما عند المؤلف، ومن هذه المؤلفات:

الأول: الاقتراح في علوم الاصطلاح

لابن دقيق العيد (ت ٧٠٢ هـ):

وهو أول كتاب يخالف ابن الصلاح مخالفة حقيقية في ترتيب القواعد الحديثية فقد جعل كتابه أبواباً تسعة، فإذا كان ابن الصلاح قد رتب كتابه على خمسة وستين نوعاً مما يفهم منه أن كل نوع منها مستقل عن غيره، فإن ابن دقيق العيد قد جمع كل حزمة من الأنواع المرتبطة ببعضها البعض برباط واحد، وجعلها باباً واحداً، وهي خطوة أخرى نحو تأسيس الأبواب الكلية ونظريات علوم الحديث.

وقد جعل ابن دقيق العيد الباب الأول من كتابه: في ألفاظ متداولة تتعلق بهذه الصناعة فبدأ بالصحيح مفرقا بين الصحيح عند الفقهاء والصحيح عند المحدثين، ثم تكلم عن أصح الأسانيد، ثم الحسن، ثم الضعيف وأوهى الأسانيد، ثم المرسل، ثم المعضل، ثم المنقطع، ثم المقطوع، ثم الموقوف ثم المرفوع، ثم الموصول ثم المسند، ثم الشاذ ثم المنكر ثم الغريب، ثم المسلسل، ثم المعنعن، ثم التذليل، ثم المضطرب، ثم المدرج، ثم التمييز بين ألفاظ الأداء، ثم الموضوع، ثم المقلوب. وكل هذه الأنواع من

أقسام الحديث، وقد جعل لها بابا واحدا هو باب الألفاظ المتداولة عند المحدثين، وكأن المقصود شرح هذه الألفاظ في هذا الباب.

ثم الباب الثاني: في كيفية السماع والتحمل وضبط الرواية وآدابها.

ثم الباب الثالث في آداب المحدث وآداب كتابة الحديث.

ثم الباب الرابع في آداب كتابة الحديث.

ثم الباب الخامس في معرفة العالي والنازل. وهذه الأبواب الأربعة من علم التحمل والأداء.

ثم الباب السادس في الفرق بين الغريب والعزيز، والمشهور، ومعرفة المدبج ورواية الأقران، ومعرفة المؤتلف والمختلف، ومعرفة المنفق والمفترق، ومعرفة الألقاب، والموافقات، والإبدال. وهذا

الباب فيه ما هو من أقسام الحديث وفيه ما هو من علم التحمل والأداء وفيه ما هو من علم الرجال.

وإلى هذا الحد يكاد يكون ابن دقيق العيد موافقا تماما لترتيب ابن الصلاح وإن جعل كل مجموعة منها بابا مستقلا، وهو ما يرى منه الباحث بدء ظهور التصور الكلي لجملة القواعد الحديثية، أعني محاولة جمع كل مجموعة من القواعد تحت إطار عام يجمعها جميعا أو محاولة التوصل إلى نظريات عامة لقواعد علوم الحديث.

وقد جعل ابن دقيق العيد الباب السابع في معرفة الثقات من الرواة.

ثم الباب الثامن في معرفة الضعفاء. وهذان البابان من علم الجرح والتعديل.

ثم الباب التاسع في ذكر طرف من الأسماء المؤتلفة والمختلفة. وهو من أنواع علم الرجال.

ثم الخاتمة في الصحيح المنفق عليه والصحيح المختلف فيه وهي سبعة أقسام عنده ذكر لكل قسم منها أربعين حديثا. وهي ما أخرجه الشيخان ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم، ثم ما كان على شرطهما ولم يخرجاه، ثم ما كان على شرط البخاري ثم ما كان على شرط مسلم، ثم ما كان على شرط غيرهما.

وهذه الخاتمة مما زاده ابن دقيق العيد على ابن الصلاح.

وقد اختصر الاقتراح الإمام الذهبي (ت ٧٤٨هـ) في كتابه **الموقظة** وزاد عليه زيادات قليلة: حيث تكلم عن الصحيح ثم الحسن ثم الضعيف ثم المطروح - وهو من زيادات الذهبي - ثم الموضوع - قدمه الذهبي وأخره ابن دقيق العيد لما بعد ألفاظ الأداء - ثم المرسل ثم المعضل ثم المنقطع - ولم يذكر نوع المقطوع وقد ذكره ابن دقيق العيد - ثم الموقوف ثم المرفوع ثم المتصل ثم المسند، ثم الشاذ ثم المنكر ثم الغريب ثم المسلسل، ثم المعنعن ثم المدلس ثم المضطرب والمعل - فزاد هنا نوع المعل ولم يذكره ابن دقيق العيد - ثم المدرج ثم ألفاظ الأداء ثم المقلوب.

ثم التحمل والأداء - ذكر فيه ست مسائل وهي عند ابن دقيق العيد اثنتا عشرة - ثم آداب المحدث - وترك آداب كتابة الحديث والعالي والنازل والفرق بين العزيز والغريب والمدبج والمؤتلف والمختلف والألقاب والموافقات والإبدال وكلها ذكرها ابن دقيق العيد - ثم طبقات الحفاظ الثقات، وطبقاتهم ثم مراتب الجرح والتعديل، ثم أقسام من أخرج له الشيخان، ثم الثقات الذين لم يخرج لهم في الصحيحين - وهذه الأنواع لم يذكرها ابن دقيق العيد - وبعض قواعد متعلقة بالجرح والتعديل، ثم المبتدع.

ثم المؤتلف والمختلف.

كما نظم الاقتراح العراقي ٨٠٦هـ فجاء نظمه في ست وعشرين وأربعمائة بيت.

الملاحظات على الاقتراح:

١. الملاحظ أن ابن دقيق العيد حاول إرجاع سائر أنواع علوم الحديث إلى تسعة أبواب وكأن علوم الحديث عنده تتدرج تحت تسع نظريات علمية حاول جاهداً أن يشيد بنيان كل نظرية منها متأثراً بترتيب ابن الصلاح لأنواعه.

وقد جعل الباب الأول لألفاظ تتعلق بهذه الصناعة أو ما يمكن أن نسميه علم اصطلاحات المحدثين، وهو علم يشتمل على شرح أقسام الحديث المختلفة عند المحدثين، وما يقصدون بكل اصطلاح لهم، وهذا العلم إنما هو شرح محض للمصطلحات التي يستخدمها المحدثون سواء اتفقوا على استخدام المصطلح في معناه أو اختلفوا فيه، لكنه ترك أنواعاً يمكن أن تدخل تحت هذا العلم وأخرها للباب السادس وهي الغريب والعزير والمشهور.

٢. ثم إنه جعل أربعة أبواب للقواعد المتعلقة بالتحمل والأداء وهي الثاني والثالث والرابع والخامس، وكان ينبغي أن تجعل في باب واحد لشدة الارتباط بينها، كما ذكر في الباب السادس الموافقات والأبدال وهي مرتبطة بالعلو والنزول فكان ينبغي ذكرها معها.

٣. ثم إنه فرق أنواع علم الرجال بين الباب السادس والباب التاسع وحققها أن تجعل في باب واحد لشدة الارتباط بينها.

٤. ثم إنه جعل كلا من البابين السابع والثامن لذكر بعض قواعد علم الجرح والتعديل، وكان ينبغي أن يجعل باباً واحداً.

والحاصل أنه إذا نظرنا إلى دقة التقسيم فالكتاب كان ينبغي أن يكون على أربعة أبواب الأول في شرح مصطلحات المحدثين، والثاني في التحمل والأداء والثالث في الجرح والتعديل، والرابع في علم الرجال، وعليه فلم يكن التقسيم دقيقاً من وجهة نظري إلا أن لابن دقيق العيد فضل السبق باعتباره محاولة جيدة تكاد تكون الأولى من نوعها.

ولابن دقيق العيد الفضل في إبراز ما يمكن تسميته بعلم اصطلاحات المحدثين، وهو قسم من أقسام علوم الحديث الرئيسية، وهو العلم الذي عقد له ابن دقيق العيد الباب الأول تحت عنوان: مدلولات ألفاظ تتعلق بهذه الصناعة، والباب السادس تحت عنوان: بقايا من الاصطلاح سوى ما تقدم.

إلا أنه قد فاتته سائر الأنواع المتعلقة بمعنى المتن وفقهه من غريب ألفاظ الحديث إلى مختلف الحديث والناسخ والمنسوخ وغير ذلك.

ومن أهم فوائد الكتاب هو محاولة بيان الفوارق بين منهج الفقهاء ومنهج المحدثين في أكثر ما طرح، بل وملاحظة ذلك حتى في سياق التعريفات المختلفة، وراجع مثلاً تعريفه للصحيح الذي اكتفى فيه بشرط العدالة والضبط وتكلم عن أن الإرسال مختلف في كونه حجة وأن انتفاء الشذوذ والعلة إنما هو شرط على منهج المحدثين لا على منهج الفقهاء^(١) وهكذا.

^١ الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد ص ٥

الثاني: المنهل الروي في مصطلح الحديث النبوي

لابن جماعة الشافعي (ت ٥٧٣٢هـ):

وقد حاول ابن جماعة إعادة ترتيب موضوعات علوم الحديث فرتبها في كتابه "المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي" ترتيباً يغيّر ترتيب ابن الصلاح، ويختلف عن ترتيب ابن دقيق العيد على النحو الآتي:

بدأ بمقدمة عرف فيها الإسناد والتمن والحديث والخبر وتقسيم الخبر إلى متواتر وآحاد. ثم قسم كلامه إلى أطراف أربعة:

الطرف الأول: المتن وأقسامه وأنواعه، ولم أستطع التوصل إلى الفارق بين الأقسام والأنواع عنده. ثم ذكر أقسامه وهي: الصحيح والحسن والضعيف.

ثم ذكر أنواعه وهي ثلاثون نوعاً بدأها بالمسند فالمتصل، ثم ذكر المرفوع فالموقوف فالمقطوع. ثم ذكر المرسل والمنقطع والمعضل، والمعنعن والمعلق، وهذه أوصاف للأسانيد.

وإلى هنا وافق ابن جماعة ابن الصلاح في ترتيبه وإن كان جعل مجموعة القواعد السابقة كلها تحت طرف المتن وما سيأتي خالف فيه ابن جماعة ابن الصلاح ترتيباً، وهو يحاول قدر الإمكان جمع الأنواع مع عدم الابتعاد كثيراً عن ترتيب ابن الصلاح، فأرجأ هنا التدليس فقط إلى الطرف الثاني المتعلق بالإسناد ثم ذكر الشاذ والمنكر - وأرجأ الاعتبار والمتابعات والشواهد وزيادة الثقات - وذكر الأفراد، والمعل والمضطرب والمدرج والمقلوب والموضوع - فقدم المقلوب على الموضوع - وهذه الأنواع تتعلق بالإسناد والتمن معاً كما لا يخفى.

ثم أرجأ سبعة أنواع ذكرها ابن الصلاح، ثم ذكر المشهور والعزيز والغريب وهذه أوصاف للمتون باعتبار عدد أسانيدھا.

ثم أرجأ نوع غريب الحديث ثم ذكر المصحف والمسلسل فقدم المصحف على المسلسل وأرجأ ناسخ الحديث ومنسوخه، وذكر زيادة الثقة، وكان ابن الصلاح قد ذكرها بعد نوع الاعتبار والمتابعات والشواهد، وهذه أوصاف كما تكون في المتن تكون في الإسناد.

ثم ذكر الاعتبار والمتابعات والشواهد، والاعتبار ليس نوعاً للمتن بل هو طريقة التوصل للمتابعات والشواهد، والمتابعة الغالب استعمالها في الاشتراك في الإسناد، والشاهد الغالب استعماله في الاشتراك في المتن أو في معناه.

ثم ذكر مختلف الحديث وناسخ الحديث ومنسوخه، وغريب لفظ الحديث وفقهه، وهذه أنواع متعلقة بالمتون حقيقة.

الطرف الثاني: الإسناد وما يتعلق به: وجعله أحد عشر نوعاً بدأها بصفة من تقبل روايته ومن ترد وهو علم الجرح والتعديل، الذي عليه مدار معرفة صحة الأحاديث أو ضعفها أسانيد ومتوناً.

ثم ذكر العالي والنازل والمزيد في متصل الأسانيد، والتدليس والسابق واللاحق، ورواية الأقران، ورواية الآباء عن الأبناء، ورواية الأبناء عن الآباء ومن لم يرو عنه إلا واحداً، ورواية الأكابر عن الأصاغر وهي من علم الرجال والعنونة وكلها من أوصاف الإسناد.

الطرف الثالث: تحمل الحديث وطرق نقله وروايته: وجعله في ستة أنواع وهي: أهلية التحمل، وطرق التحمل، وكتابة الحديث، ورواية الحديث، وأدب الراوي، وأدب طالب الحديث.

الطرف الرابع: في أسماء الرجال وطبقات العلماء وما يتصل بذلك: وجعله في واحد وعشرين نوعاً، وهي: معرفة الصحابة، والتابعين، طبقات الرواة، والأسماء والكنى، واتحاد كنية من عرف باسمه، والألقاب، والمؤتلف والمختلف، والمنفق والمفترق، والمتشابه، والمتشابهون في الاسم المتميزون بالتقديم والتأخير، ومن نسب إلى غير أبيه، والنسب المخالفة لظاهرها، والمفردات من الأسماء والكنى والألقاب، ومن ذكر بأسماء أو صفات مختلفة، والموالي، والمبهمات، والنقات والضعفاء، ومن خلط من النقات، والأوطان، والإخوة، والتواريخ والوفيات.

وقد اختصر كتاب ابن جماعة الطيبي (ت ٧٤٢هـ) في كتابه **الخلاصة في أصول الحديث**، واختصر خلاصة الطيبي الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) في مقدمته في علم الحديث، التي شرحها العلامة عبد الحي اللكنوي (ت ١٣٠٤هـ) في كتابه **"ظفر الأمامي بشرح مختصر الجرجاني"**: حيث قدم بمقدمة كمقدمة ابن جماعة، ثم جعل الباب الأول في أقسام الحديث، والثاني في الجرح والتعديل، والثالث في تحمل الحديث، والرابع في أسماء الرجال.

وهو أدق ترتيباً من الأصل الذي هو كتاب ابن جماعة.

الملاحظات على كتاب ابن جماعة:

جعل ابن جماعة كتابه أربعة أقسام، وكأنه أراد رد سائر أنواع علوم الحديث إلى أربع نظريات الأولى نظرية المتن والثانية نظرية الإسناد والثالثة نظرية التحمل والأداء والرابعة نظرية الرجال. والثالث من أقسامه الأربعة في التحمل والأداء، وقد ظهرت قواعد التحمل والأداء عنده كقسم منفصل من أقسام علوم الحديث يوشك أن تكون كاملاً، والرابع في الرجال، وقد جمع من القواعد المتعلقة بالرجال ما يجعلنا نقول إن هذا القسم قد نضج وانفصل كقسم مستقل من أقسام علوم الحديث، حيث إنه لم يدخل في هذين القسمين شيئاً من غيرهما من أنواع علوم الحديث. أما القسمان الأولان وهما المتن والإسناد فقد اضطرب فيهما ابن جماعة خصوصاً إذا عرفنا أن سائر علوم الحديث تدور على المتن والإسناد لا خصوص هذه الأنواع التي ذكرها فقط بل حتى ما ذكره في الطرف الثالث والرابع أكثره متعلق بالإسناد.

وإذا كان لابن دقيق العيد الفضل في إبراز قسم اصطلاحات المحدثين، فإن لابن جماعة الفضل في إبراز قسم التحمل والأداء، وقسم الرجال من حيث عنوانه بوضوح لكل منهما، وعدم خلط قواعد كل منهما بغيرها، مما يؤذن باتساق هذه النظريات الثلاث، ولا شك أن الفضل في هذا ترتيب جزئيات هذه النظريات يعود في الأصل لابن الصلاح، لكن يبقى لابن دقيق العيد ولابن جماعة الفضل في وضع الصياغة الكلية التي تدرج تحتها هذه الجزئيات.

وعلى ذلك فقد لاحظت في الأفق تسمية أقسام ثلاثة في علوم الحديث قسم الاصطلاحات الحديثية، ولابن دقيق العيد الفضل في إبرازها، وقسم التحمل والأداء وقسم الرجال ولابن جماعة الفضل في إبرازهما.

وأما ما كتب على كتاب ابن جماعة وخصوصا كتاب الجرجاني فقد رتب الكتاب ترتيبا أجود من ترتيب ابن جماعة، حيث فصل بين أقسام الحديث، وبين الجرح والتعديل، وبين التحمل والأداء، وبين الرجال، وهو تقسيم جيد دقيق لولا أنه لا يحتوى على شيء من الأنواع المتعلقة بفقهاء الحديث.

الثالث: الهداية في علم الرواية

لابن الجزري (ت ٨٣٣هـ):

وهو نظم لابن الجزري، وأبياته ثلاث وسبعون وثلاثمائة، بدأه بالكلام على آداب طالب الحديث والعلو في الإسناد ووقت السماع والرحلة وكتابة الحديث وأنواع الأخذ والتحمل، وهي من قسم **التحمل والأداء**.

ثم من تقبل روايته ومن ترد ومراتب ألفاظ الجرح والتعديل، وهي متعلقة بعلم الجرح والتعديل. ثم ذكر المتواتر والمشهور والصحيح والحسن والصالح والضعيف والمضعف والمسند والمرفوع والموقوف والموصول والمرسل والمرسل الخفي والمزيد في متصل الأسانيد، والمقطوع والمنقطع والمعنع والمعلق وتعارض الوصل والإرسال والرفع والوقف، والمدلس وزيادة الثقة والمدرج. ثم العالي والنازل والمسلسل.

ثم الغريب والعزيز والمعل والتفرد والمتابعة والشاهد والشاذ والمنكر والمضطرب والموضوع، والمقلوب. وهذه الأنواع كلها من قسم **اصطلاحات المحدثين**. والمدبج ورواية الأكابر عن الأصاغر، ورواية الآباء عن الأبناء، والسابق واللاحق. وهذه من قسم **الرجال**.

والمصحف وهو من قسم **اصطلاحات المحدثين**.

والناسخ والمنسوخ. وهو متعلق ب**فقهاء الحديث**.

ومعرفة الصحابة، ومعرفة التابعين ومعرفة الإخوة والأخوات، والأسماء والنعوت المتعددة والمفردات، والكنى والأسماء والألقاب والأنساب والمنسوب إلى غير أبيه والنسب التي على خلاف ظاهرها، والمبهمات والمؤتلف والمختلف والمتفق والمفترق، ومن وافق اسمه اسم أبيه وغريب ألفاظ الحديث وطبقات الرواة ووفياتهم. وهو من قسم **الرجال**.

وآداب المحدث والرواية بالمعنى. وهو من قسم **التحمل والأداء**.

وعلى هداية ابن الجزري كتب السخاوي (ت ٩٠٢هـ) الغاية شرح الهداية، وكتب محمد بن إبراهيم الخليلي الشافعي "صلة البداية لمقدمة النهاية في علوم الرواية" وقد تم هذا الشرح سنة ٩٠١هـ.

الملاحظات على ترتيب الهداية:

البداية بعلم التحمل والأداء هي أفضل البدايات في نظري، لأن أول ما يحتاج إليه طالب الحديث أن يعرف شروط الطلب وأدابه أولاً، ثم يعرف ممن تؤخذ الرواية ثانياً، وقد تثنى ابن الجزري بعلم الجرح والتعديل، ثم عرف أنواع الحديث وأقسامه المختلفة ثالثاً، وهو ما تلت به ابن الجزري، ويهتم بما يتعلق بالأسماء والكنى والألقاب مما يميز كل راو عن غيره وهو علم الرجال، وهذا ما ذكره ابن الجزري

رابعاً، فإذا ما عرف ذلك كله فقد صار محدثاً ينبغي أن يتحلى بآداب المحدث وهو ما ختم به ابن الجزري كتابه.

لكن بعض الأنواع خرجت عن هذا السياق كما لا يخفى.

كما أنه إذا كان البدء بآداب الطلب والتنشئة بمعرفة من تقبل روايته ومن ترد فإن التثليث ينبغي أن يكون بمعرفة أسماء الرجال وما يتعلق بتمييز بعضهم عن بعض، فإذا علم ذلك احتاج أن يعرف أقسام الحديث المختلفة، فإذا تم له ذلك ترقى لتعلم فقه الحديث، وهذا النوع الأخير يكاد يكون الكتاب قد أغفله تماماً، اللهم إلا ذكر نوع الناسخ والمنسوخ. فقسم التحمل والأداء، ثم قسم الجرح والتعديل، ثم قسم الرجال، ثم قسم اصطلاحات المحدثين.

إلا أنه مما يعد لمسة فنية عالية لم يسبق إليها ابن الجزري فيما اعلم هو ترتيبه أنواع علوم الحديث من أول المتواتر وحتى المدرج فالعلاقات القوية الواضحة تحكم هذا الترتيب فالحديث إما متواتر وإما أحاد والآحاد منه الصحيح والحسن والضعيف وكلها إما مسنده أو مرفوعة وإما موقوفة وهي إما متصلة الإسناد أو منقطعة الإسناد وهن يشير إلى الفارق بين المنقطع والمقطوع، ثم يتكلم عن تعارض الوصل والإرسال والرفع والوقف ثم عن التدليس وفيه تنقيص من الإسناد ويقابله ما فيه زيادة في المتن من جنسه وهو زيادات الثقات أو من غير جنسه أو في الإسناد كذلك وهو المدرج فهذا التناسق العجيب والربط البديع بين هذه الأنواع لم أره لمن سبق ابن الجزري.

ثم إنه يعود فيتكلم عن الغريب والعزیز ثم المعمل والتفرد والمتابعة والشاهد والشاذ والمنكر والمضطرب في محاولة واضحة لتأسيس نظرية متكاملة لمخالفة الراوي غيره من الرواة بأن يروي ما لم يرو غيره أصلاً أو بأن يروي ما رواه غيره مخالفاً إياه في روايته.

الرابع:

نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر الشافعي (ت ٨٥٢هـ):

ثم كان الحافظ ابن حجر، وقد حاول في نخبة الفكر، ومن بعدها نزهة النظر شرح نخبة الفكر أن يضع ترتيباً جديداً مخالفاً في ذلك ترتيب ابن الصلاح وابن دقيق العيد وابن جماعة وابن الجزري، فكان ترتيبه على النحو الآتي:

بدأ بمقدمة ذكر فيها التصنيف في علوم الحديث وتطوره ثم تكلم عن تعريف الحديث والخبر^(١)، موافقاً في ذلك ابن جماعة في الجملة.

ثم قسم الحديث إلى متواتر وأحاد وهو المشهور والعزیز والغريب^(٢)، وهي بداية موفقة في قسم شرح اصطلاحات المحدثين، لأن المحدثين جل اشتغالهم وتقسيماتهم للأحاد فالبدء ببيانه بدء صحيح يجعل تسلسل القواعد وارتباطها ببعضها البعض ظاهر القوة وقد سبقه إلى البدء بذلك ابن الجزري كما تقدم لكنه لم يبدأ به سائر الأنواع بل بدأ به الأنواع المتعلقة بتقسيمات الحديث.

^١ نزهة النظر ص ٣٧ - ٤١.

^٢ نزهة النظر ص ٤١ - ٥١.

ثم قسم ابن حجر الأحاد من حيث القبول والرد إلى مقبول ومردود^(١).
ثم قسم الخبر المقبول إلى صحيح وحسن، وذكر ما يتعلق بهما من العدالة والضبط، ثم زيادة راوي الصحيح أو الحسن^(٢).
ثم مخالفة الراوي لمن هو أرجح منه وهو الشاذ والمحفوظ والمنكر والمعروف^(٣).
ثم المتابعة والشاهد^(٤).
ثم انقسام المقبول إلى معمول به وغير معمول به (وهو محكم ومختلف الحديث) ثم الناسخ والمنسوخ^(٥).
ثم تكلم عن الحديث المردود، فذكر أن موجب الرد إما سقط في الإسناد أو طعن في الراوي، وذكر تحت الأول: المعلق والمرسل، والمعضل، والمنقطع ثم المدلس والمرسل الخفي^(٦).
وذكر تحت الثاني وهو الطعن في الراوي عشرة خمسة تتعلق بالعدالة وخمسة تتعلق بالضبط، ورتبها على الأشد فالأشد كالآتي:
الأول: كذب الراوي في الحديث النبوي وهو الموضوع، والثاني: التهمة بالكذب وهو المتروك. والثالث: فحش غلظه أي كثرته وهو المنكر، والرابع غفلته عن الإتيان وهو المنكر، والخامس فسقه بالفعل أو القول مما لا يبلغ حد الكفر وهو المنكر، والسادس وهمه وهو المعل، والسابع: مخالفته وهو المدرج، والمقلوب والمزيد في متصل الأسانيد والمضطرب، والمصحف والمحرّف^(٧).
وقد تكلم بعد هذه الأنواع عن حكم الرواية بالمعنى واختصار الحديث وغريب ألفاظ الحديث، ومشكل الحديث^(٨).
والثامن: جهالته وهو مجهول العين والحال، وذكر ضمن هذا النوع نوع الأسماء المختلفة والوحدان والمبهمات وقول الراوي حدثني الثقة.
والتاسع: بدعته، والعاشر سوء حفظه بأن لا يكون غلظه أقل من إصابته وهو الشاذ والمختلط^(٩).
ثم قال: (وقد انقضى ما يتعلق بالمتن من حيث القبول والرد، ثم الإسناد وهو الطريق الموصلة للمتن، والمتن هو غاية ما ينتهي إليه الإسناد من الكلام)^(١٠).
وهذا يدل بمنطوقه على أن الأنواع المتقدمة متعلقة بالمتن، ويدل بمفهومه على أن الأنواع التالية متعلقة بالإسناد.

^١ نزهة النظر ص ٥١ - ٥٨.

^٢ نزهة النظر ص ٥٨ - ٧١.

^٣ نزهة النظر ص ٧١ - ٧٤.

^٤ نزهة النظر ص ٧٤ - ٧٦.

^٥ نزهة النظر ص ٧٦ - ٨٠.

^٦ نزهة النظر ص ٨٠ - ٨٧.

^٧ نزهة النظر ص ٨٧ - ٩٧.

^٨ نزهة النظر ص ٩٧ - ٩٩.

^٩ نزهة النظر ص ٩٩ - ١٠٦.

^{١٠} نزهة النظر شرح نخبة الفكر ص ١٠٦ بتحقيق نور الدين عتر.

ثم تكلم عن المرفوع والموقوف والمقطوع، وتكلم ضمنها عن الصحابة والتابعين^(١)، ولا يمكن اعتبار المرفوع والموقوف والمقطوع من الأنواع المتعلقة بالإسناد لأنها أوصاف للمتن كما لا يخفى. ثم تكلم عن العلو والنزول، وتكلم ضمنها عن المديح ورواية الأقران ورواية الآباء عن الأبناء، والسابق واللاحق، والمهمل، ومن روى عن راوي فأنكر هذا ما رواه عنه والمسلسل، ثم مراتب صيغ الأداء، وطرق التحمل والعنونة^(٢).

ثم المتفق والمفترق، والمؤتلف والمختلف، والمتشابه^(٣)، وكل هذه الأنواع متعلقة بالإسناد. ثم توقف عن ذكر الارتباط بين الأنواع المختلفة، وجعل الخاتمة في أنواع مهمة من علوم الحديث يبدأ كل منها بقوله "ومن المهم" ويذكر النوع على الترتيب الآتي:
طبقات الرواة، ومعرفة المواليد والوفيات، والبلدان والأوطان^(٤).
ثم معرفة أحوال الرواة جرحاً وتعديلاً وجهالة، ومعرفة مراتب الجرح والتعديل، وأحكام تتعلق بالجرح والتعديل^(٥).

ثم ذكر معرفة الكنى والأسماء والألقاب والأنساب، ومعرفة من اتفق اسم شيخه والراوي عنه^(٦). ومعرفة آداب الشيخ والطالب، وسن التحمل والأداء، وصفة كتابة الحديث وصفة سماعه وإسماعه وتصنيفه^(٧).

ومعرفة سبب الحديث^(٨).

ثم قال الحافظ: (وهذه الأنواع المذكورة في هذه الخاتمة نقل محض، ظاهرة التعريف، مستغنية عن التمثيل، وحصرها متعسر؛ فلترجع لها مبسوطاتها؛ ليحصل الوقوف على حقائقها، والله الموفق والهادي إلى الصواب)^(٩).

الملاحظات على النزهة والنخبة:

اهتم الحافظ ابن حجر ببيان أقسام الحديث وشرح اصطلاحات المحدثين وربط بين أنواع الحديث ربطاً محكماً متيناً جامعاً ما تفرق في كلام غيره واضعاً كل نوع منها في موضع مناسب، إلا أنه لم يهتم بعمل مثل ذلك مع بقية أقسام علوم الحديث، كقسم الجرح والتعديل، وقسم الرجال، وقسم التحمل والأداء، وقسم فقه الحديث. فكان الكتاب إنما هو خاص ببيان أقسام الحديث أو شرح مصطلحات المحدثين.

^١ نزهة النظر ص ١٠٦ - ١١٦.

^٢ نزهة النظر ص ١١٦ - ١٢٩.

^٣ نزهة النظر ص ١٢٩ - ١٣٤.

^٤ نزهة النظر ص ١٣٤ - ١٣٦.

^٥ نزهة النظر ص ١٣٦ - ١٣٩.

^٦ نزهة النظر ص ١٣٩ - ١٤٥.

^٧ نزهة النظر ص ١٤٥ - ١٤٨.

^٨ نزهة النظر ص ١٤٨.

^٩ نزهة النظر ص ١٤٨.

ويظهر في تقسيمات الحافظ ابن حجر تأثره بابن الجزري من ناحية حيث قدم ذكر المتواتر، وبابن جماعة من ناحية أخرى حيث تكلم عن القواعد المتعلقة بالمتن والقواعد المتعلقة بالإسناد، وإن كان أكثر ضبطاً وإحكاماً لترتيب القواعد من ابن الجزري وابن جماعة.

لقد حاول ابن حجر أن يحكم نظرية متعلقة بالمتواتر والأحاد وإن شئت فقل: بالقطعية والظنية، وإن شئت فقل: بدرجات التوثيق من حيث القطعية والظنية، ثم نظرية متعلقة بقبول الرواية وردها، وإن شئت فقل: بالتوثيق، ثم نظرية متعلقة بالعمل بالرواية أو إن شئت فقل: بالحجية. فتحت النظرية الأم التي أرسى دعائمها ابن دقيق العيد وهي نظرية اصطلاحات المحدثين رتب الحافظ ابن حجر نظرية التوثيق، ونظرية درجات التوثيق من حيث القطعية والظنية، ونظرية الحجية.

إلا أنه يلاحظ عليه إنه في تقسيمه للمردود بسبب جرح الراوي عد الكذب والتهمة بالكذب والفسق وجهالة الراوي وبدعته وهي أنواع متعلقة بالعدالة، وكل منها منفصل بشكل واضح عن بقية الأنواع. وعد فحش الغلط وشدة الغفلة والوهم والمخالفة وسوء الحفظ وهي أنواع تتعلق بالضبط لكنها متداخلة في الحقيقة، لأن المخالفة ليست قسيماً لهذه الأنواع بل هي طريقة معرفة خطأ الراوي، فإن كان الخطأ نادراً أو قليلاً سمي وهماً، وإن كان كثيراً سمي سوء الحفظ وإن كان كثيراً جداً سمي فحش الغلط إلى آخره. فالحاصل أن ما يتعلق بالضبط أنواع أربعة في الحقيقة والمخالفة هي المظهر الذي يتحدد تبعاً لكثرتة أو قلته مدى وهم الراوي أو سوء حفظه أو فحش غلطه، فلا ينبغي اعتبارها قسيماً لهذه الأربعة إذ هي القرينة التي يتعرف من خلالها مدى ضبط الراوي.

ثم إن الحافظ لم يحدد فحش الغلط بما يفصله عن شدة الغفلة، وكلاهما في المآل واحد، لأن فحش الغلط لا ينتج إلا عن شدة غفلة، وشدة الغفلة أمر باطني لا يعرف إلا بظهور فحش الغلط من الراوي. ثم إن الحافظ جعل الوهم أقرب إلى فحش الغلط والغفلة من سوء الحفظ وعرف سيئ الحفظ بأنه من لا يكون غلطه أقل من إصابته فسوء الحفظ يشمل من تساوى غلطه وإصابته، ومن زاد غلطه على إصابته، والوهم إن كان أقل من ذلك في الضبط فهو يعني من زاد غلطه على إصابته زيادة واضحة، وهذه الزيادة تقترب من حد فحش الغلط أو شدة الغفلة، وهذا يعني أن الموصوف بالوهم ضعيف الحديث كما لا يخفى، وإذا كان كذلك فلا يتصور أن يكون حديثه من قبيل المعل، لأن العلة إنما تقع في أحاديث الثقات، وهذا ضعيف ظاهر الضعف، وهي وصف خفي يقدر في الصحة مع أن الظاهر السلامة منه، ومثل هذا الراوي لا يمكن أن يحكم لحديثه بالصحة ظاهراً.

ثم إنه لما تكلم عن سوء الحفظ وهو على حد تعريفه يشمل مستويين الأول من تساوى خطؤه وصوابه، والثاني من زاد خطؤه عن صوابه، فإنه ذكر أن سوء الحفظ إن كان ملازماً فهو الشاذ، وهذا يعني أن راوي الشاذ ضعيف من ناحية، وهو أمر يخالف تعريف الشافعي وتعريف الحاكم للشاذ، فإنهم جميعاً على أن الشذوذ لا يكون إلا في حديث الثقات، والذي تساوى خطؤه وصوابه لا يمكن اعتباره ثقة فضلاً عن زاد خطؤه عن صوابه.

فالذي يظهر لي أن ثم اضطراب وقع في أنواع الطعن المتعلقة بالضبط وأنها لم تتضبط تماماً، وسبب هذا أن الحافظ لم يحدد بشكل واضح ما يعنيه بهذه المصطلحات أعني فحش الغلط والغفلة والوهم وسوء الحفظ.

لكن يبقى للحافظ دقة ترتيبه لكثير من هذه الأنواع وجمعه لها في سياقات توشك ان تجعل لكل منها نظرية منفردة.

الخامس: المختصر في علم الأثر:

لمحمد بن سليمان الكافيجي الحنفي (ت ٥٨٧٩هـ):

وقد جعله في مقدمة وبابين وخاتمة:

فالمقدمة عرف فيها علم الحديث، وأهميته وموضوعه.

والباب الأول في **مصطلحات المحدثين**، تكلم فيه عن الصحيح والحسن، والضعيف، والمسند والموصول والمرفوع والمشهور والمستفيض والعزيم والفرد والغريب والشاذ والمنكر والمسلسل والمعنع والمرسل والمعلق والمقطوع والمنقطع والمعضل والمدلس والمعل والمختصر والمقلوب ومختلف الحديث والمضطرب والاعتبار والمتابعات والشواهد، والموقوف والمدرج، والموضوع. ثم تكلم عن المتن والسند وتعريف كل، وكون الإسناد من خصائص الأمة والعلو والنزول، ثم شروط قبول الخبر المتعلقة به، ثم الشروط المتعلقة بالمخبر، ثم مراتب ألفاظ الأداء، وطرائق الرواية، أو أقسام الأخذ والتحمل.

ثم جعل الباب الثاني للمسائل وتكلم فيه عن الحديث المستجمع لشرائطه، والاحتجاج به، وما يفيد ما اتفق عليه الشيخان، وأصح الأسانيد، وطريقة أخذ الحديث من الكتب للعمل به، وكون الحسن كالصحيح في الاحتجاج إلا أنه دونه، وانقسام الضعيف إلى خفيف الضعف وشديده، وزيادة الثقة، والاحتجاج بالمرسل، ورواية الأقران والمدبج ورواية الأكابر عن الأصاغر.

وجعل خاتمة الكتاب في آداب الشيخ والطالب.

وكتاب الكافيجي لم يكن دقيقا في ترتيب الأقسام، وفصل كل منها عن الآخر فصلا واضحا، كما أنه فاته الكثير من أنواع علوم الحديث، إلا أنه يمتاز بجمعه لسائر القواعد المتعلقة بحجية الأحاديث ودرجاتها في موضع واحد فإن الباب الثاني الذي أفرده للمسائل كله متعلق بالحجية اللهم إلا آخره الذي تكلم فيه عن مراتب التحمل ورواية الأقران والمدبج ورواية الأكابر عن الأصاغر.

وإذا كنا قد استخرجنا من كلام الأئمة المتقدمين وجمعهم لقواعد علوم الحديث خمسة أقسام رئيسية هي قسم اصطلاحات المحدثين وقسم التحمل والأداء وقسم الجرح والتعديل وقسم الرجال وقسم فقه الحديث، فإن الكافيجي قد أظهر قسما جديدا كانت أحكامه وقواعده متناثرة هنا وهناك وهو قسم الحجية.

وعلى ذلك فنقول إن قواعد علوم الحديث تشتمل على:

أولا: قواعد التوثيق وتشمل الأقسام الآتية: التحمل والأداء والجرح والتعديل والرجال واصطلاحات المحدثين.

ثانيا: قواعد الحجية: وتشمل القطعي والظني من الروايات، وحجية خبر الأحاد وحجية الصحيح والحسن، وإفادة أحاديث الصحيحين العلم أو الظن وكيفية استعمال الضعيف وروايته، وحجية المراسيل وغيرها من سائر الأنواع التي اختلف الأئمة في حجيتها.

ثالثا: قواعد الفهم والتطبيق: وتشمل القسم المتعلق بفقه الحديث وسائر القواعد الأصولية المتعلقة بفهم السنة وعلاقتها بغيرها من الأدلة فيشمل مبحث الدلالات ومبحث السنة ومبحث التعارض والترجيح في كتب الأصول.

السادس: مقدمة في أصول الحديث

لعبد الحق الدهلوي (ت ١٠٥٢هـ):

حيث جعل الفصل الأول في تعريف الحديث وأنواعه: تكلم فيه عن تعريف مصطلح الحديث ثم المرفوع والموقوف والمقطوع، ثم الأثر والخبر، والصريح والحكمي من المرفوع. وجعل الفصل الثاني: للسند والمتن وعوارضهما فتكلم فيه عن السند والمتن والمتصل والمنقطع والمعلق والمرسل والمعضل والمنقطع والمدلس والمضطرب والمدرج، والمعنعن والمسند. وجعل الفصل الثالث: للشاذ والمنكر والمعل والاعتبار، وهو تأكيد لاستخراج نظرية في مسألة مخالفة الراوي لغيره وموافقته له، وأول من بدأ هذا الترتيب الحاكم في معرفة علوم الحديث، حيث ذكر الغريب ثم الأفراد ثم التدليس ثم المعل ثم الشاذ ثم المحكم ومختلف الحديث ثم زيادات الثقات. ثم كان ابن الصلاح الذي اقترب كثيرا مع جمع أكثر هذه الأنواع منتالية حيث ذكر: الشاذ ثم المنكر ثم الاعتبار والمتابعات والشواهد ثم زيادات الثقات ثم الأفراد ثم المعل ثم المضطرب، لكنه جعل كل واحد منها نوعا مستقلا.

وزاد عليه ابن الجزري في الهداية جمعا لهذه الأنواع وترتيبها لها، حيث ذكر الغريب والعزيز ثم المعل ثم التفرد ثم المتابعة والشاهد ثم الشاذ ثم المنكر ثم المضطرب. وجمع الدهلوي لهذه الأنواع في فصل واحد دال على ملاحظة العلاقة والارتباط بينها كمجموعة متحدة القواعد الكلية.

وجعل الرابع: للصحيح والحسن والضعيف، وهي نظرية المقبول والمردود التي قررها ابن حجر. وجعل الخامس: في العدالة والضبط ووجوه الطعن المتعلقة بهما. وهي نظرية الرد التي سبق تقريرها في نزهة النظر.

وجعل السادس: في الغريب والعزيز والمشهور والمتواتر. وهي نظرية القطعي والظني التي سبق تقريرها في النزهة.

وجعل السابع: في تعدد مراتب الضعيف والصحيح وبعض اصطلاحات الترمذي.

وجعل الثامن: في الاحتجاج بالصحيح والحسن والضعيف.

وجعل التاسع: في مراتب الصحيح وعدد الصحاح وكتبها.

وجعل العاشر: في الكتب الستة المشهورة.

والفصول الثلاثة الأخيرة هي من الفصول المتعلقة بالحجية أيضا فهو تأكيد لما قرره الكافي، وإن

كان تفصيل الكافي أوضح وأدق.

الخاتمة:

وما أراه في تقسيم أنواع علوم الحديث:

من خلال ملاحظة كتابات الأئمة المتقدمين، وفي محاولة لتقسيم أنواع علوم الحديث تقسيماً جامعاً مانعاً يضع كل جملة من القواعد المتناثرة في كتب علوم الحديث مع بعضها البعض مع ترتيبها والتنسيق بينها تنسيقاً يخرج منها جملة من القواعد الكلية التي تحكم جزئياتها وتفصيلها المختلفة، فإني أتقدم بهذا المقترح لترتيب قواعد علوم الحديث من خلال الترتيب الآتي:

تنقسم علوم الحديث إلى ستة أقسام رئيسية:

الأول: قسم قواعد التحمل والأداء: وهو عبارة عن القواعد التي تحدد كيفية الأداء من المشايخ، وكيفية التحمل من التلاميذ، رواية وكتابة، وما يتعلق بذلك من آداب والشروط، ويمكن تسميته بعلم التحمل والأداء.

الثاني: علم الرجال: وهو عبارة عن القواعد المتعلقة بالتعريف بالرواة من معرفة أسمائهم وكناهم وألقابهم وشيوخهم وغير ذلك وأهمية ذلك للمتحمّل، ويسمى بعلم الرجال.

الثالث: علم الجرح والتعديل: وهو القواعد التي تحدد حال الراوي بالنسبة لقبول روايته أو ردها، وحال المعدل والمجرح من حديث قبول كلامه في الراوي أو تركه، والألفاظ المستخدمة في كل ذلك ومراتبها ومناهج الأئمة فيها، ويسمى بعلم الجرح والتعديل.

الرابع: علم مصطلح الحديث أو شرح اصطلاح المحدثين أو تقسيمات الحديث: وهو عبارة عن القواعد التي تشرح ما توافق عليه المحدثون من مصطلحات تنبني عليها علوم الحديث عموماً، ويمكن تسميته بعلم اصطلاحات المحدثين أو علم أقسام الحديث.

وهذه الأربعة كل واحد منها يمثل نظرية مستقلة لكن يمكن الربط بينها جميعاً في نظرية كلية تسمى نظرية التوثيق.

الخامس: قسم القواعد المتعلقة بالحجية وهي القواعد التي تتناول اختلاف الأئمة في حجية الأنواع المختلفة من الأحاديث، ومدى قوة حجية كل قسم منها، ويمكن تسميته بعلم حجية الحديث. ويمكن اعتبار هذا القسم نظرية أخرى تسمى نظرية الحجية، وتشمل أصل الحجية ودرجاتها من المقطوع بقبوله إلى المقبول ظناً راجحاً إلى المرذود ظناً إلى المقطوع برده.

السادس: فقه الحديث: وهو عبارة عن القواعد التي يمكن من خلالها فهم الحديث النبوي الشريف والعمل به. ويمكن اعتبار هذا القسم نظرية ثالثة تسمى نظرية الفهم ولا بد لها من ارتباط وثيق بأصول الفقه وعلوم اللغة حتى تكتمل سائر جوانبها خصوصاً فيما يتعلق بمبحث الدلالات الذي لا يكاد يذكر في كتب الحديث.

وهاك تفصيل ما يتعلق بكل قسم من هذه الأقسام:

القسم الأول: علم كيفية التحمل والأداء: ويندرج تحته الأنواع التالية:

١. قواعد التحمل وأحكامه وهي:

- شروط التحمل، وآداب المتحمّل "طالب الحديث".

- طرق التحمل وألفاظ كل طريق وأحكامها، ومنها العلو والنزول والمسلسل ورواية المدبج، رواية الأقران.

- كيفية ضبط الرواية بالحفظ الصدري، وحكم الرواية بالمعنى.

- كيفية ضبط الرواية بالحفظ الكتابي، وصفة كتابة الحديث وضبطه وتقييده ومعرفة كتبه المعتمدة ونسخ هذه الكتب.

٢. قواعد الأداء وأحكامه وهي:

- شروط من يصح الأخذ عنه، وآداب المحدث، صفة رواية الحديث ومجالسه وإملاؤه.

القسم الثاني: علم الرجال: وأهميته تتمثل في معرفة الراوي باسمه ونسبه وطبقته وبلده ومولده ووفاته، وتمييزه عن عداه وتدرج تحته الأنواع التالية:

١. أنواع يحدد بها الراوي ويزال بها التباس ظن الراوي راويا آخر:

معرفة من ذكر بأسماء أو صفات مختلفة، معرفة المفردات من الأسماء والكنى والألقاب، معرفة أسماء من اشتهر بالكنية وكنى من اشتهر بالاسم، معرفة ألقاب المحدثين والرواة، معرفة المنسوبين إلى غير آبائهم، النسب التي على خلاف ظاهرها.

٢. أنواع يتميز بمعرفتها الرواة المتشابهين في الأسماء والكنى والألقاب والأنساب ويشتمل على:

المؤتلف والمختلف، والمتفق والمفترق والمتشابه، والمتشابه المقلوب، ومن وافق اسم شيخه اسم أبيه، معرفة من اتفق اسمه واسم أبيه وجده، معرفة من اتفق اسم شيخه وشيخ شيخه، معرفة من اتفق اسم شيخه والراوي عنه، معرفة من وافق اسمه نسبه، معرفة الأسماء التي اشترك فيها الرجال والنساء، معرفة من وافقت كنيته اسم أبيه وعكسه، معرفة من وافقت كنيته كنية زوجته.

٣. أنواع يؤمن بمعرفتها ظن الغلط في الإسناد:

رواية السابق واللاحق، ورواية الآباء عن الأبناء. ورواية الأبناء عن الآباء. ورواية الإخوة والأخوات، ورواية الصحابي عن تابعي عن صحابي.

٤. أنواع تتعلق بمن لم يعرف باسم ولا لقب ولا كنية، أو ذكر بما لم يتميز به عن غيره: المبهمات، ورواية المهمل.

٥. أنواع تتعلق بأصل الراوي ووطنه وطبقته:

طبقات العلماء والرواة، معرفة الموالي والمنسوبين إلى القبائل، معرفة أوطان الرواة وبلدانهم.

معرفة الصحابة وطبقاتهم والمؤلفات فيهم، ومعرفة التابعين وطبقاتهم، ومعرفة المخضرمين وعدتهم، ومعرفة أتباع التابعين.

القسم الثالث: علم الجرح والتعديل وقواعده: ويشتمل على ما يلي:

١- القواعد الخاصة بالإمام المعدل، أو المجرح ويندرج تحتها:

شروط من يقبل منه الجرح والتعديل: ويدخل فيه العدد الذي يثبت به التعديل، أنماط المعدلين وكيفية اعتبار كلامهم، وهل التوثيق بدون اسم الراوي معتبر في التعديل.

٢- القواعد الخاصة بألفاظ الجرح والتعديل ومراتبها:

ألفاظ الجرح والتعديل ومراتبها واصطلاحات العلماء فيها، هل يقبل نص التعديل أو التجريح مبهماً بغير ذكر أسبابه.

- تعارض نصوص الجرح والتعديل في راو.
- هل رواية العدل عن راو ما معتبرة في تعديله.
- ٣- القواعد الخاصة بالراوي، ويندرج تحتها ما يلي:
 - ما يشترط لقبول الراوي من العدالة والضبط، فأما العدالة فيندرج تحتها ما يلي:
 - حكم رواية المجهول بأنواعه، ويتعلق به رواية الوجدان، من روى حديثاً واحداً فقط.
 - حكم رواية المبتدع، حكم رواية التائب من الفسق، حكم رواية من أخذ على التحديث أجراً، حكم رواية من غلط فبين له فلم يرجع.

- وأما الضبط فيندرج تحته ما يلي:
 - حكم رواية من شك في شيخه فقال فلان أو فلان، حكم رواية من روى حديثاً عن شيخ فنفاه هذا الشيخ، حكم رواية من عرف بالتساهل في سماعه أو إسماعه، حكم رواية من يقبل التلقين.
 - ما يتعلق بمنزلة الراوي ودرجته عند أئمة الحديث:
 - معرفة فقهاء المدينة السبعة، معرفة أصحاب المذاهب المتبوعة الأحد عشر، معرفة أصحاب كتب الحديث المعتمدة، معرفة الثقات والضعفاء، معرفة من اختلط من الثقات، معرفة الحفاظ.
 - معرفة جماعة من الرواة لم يحتج بحديثهم ولم يسقطوا.
 - معرفة مذاهب المحدثين.
 - المصنفون من رواة الفقه والآثار.

القسم الرابع: علم اصطلاحات المحدثين أو أقسام الحديث: ويندرج تحته الأنواع التالية:

١. انقسام الحديث باعتبار كثرة الطرق وقتها إلى: متواتر وآحاد والآحاد إلى مشهور وعزيز وغريب.
٢. انقسام الحديث من حديث القبول والرد إلى مقبول ومردود.
 - = انقسام المقبول من حيث الإسناد ينقسم إلى صحيح وحسن.
 - = انقسام المقبول من حيث العمل به إلى معمول به وغير معمول به وهو المحكم ومختلف الحديث والناسخ والمنسوخ.
 - = انقسام المقبول من حيث انتفاء المخالفة أو وجودها مع إمكان الجمع أو مع إمكان الترجيح أو بلا إمكان الترجيح إلى صحيح ومعلول والشاذ أو منكر ومضطرب.
 - = انقسام المردود من حيث وجود سقط في الإسناد وعدم وجوده إلى متصل أو موصول ومعلق ومعضل ومنقطع ومرسل ومدلس ومرسل خفي.
 - = انقسام المردود من حيث الطعن في راويه إلى مطعون في عدالة راويه ومطعون في ضبطه.
 - = انقسام المطعون في عدالة راويه إلى موضوع وهو رواية الكذاب، ومتروك وهو رواية المتهم بالكذب، ومنكر وهو رواية الفاسق، وضعيف وهو رواية المجهول على اختلاف أنواع الجهالة، ويندرج تحت هذا رواية المبتدع.
 - = انقسام المطعون في ضبط راويه باعتبار مرتبة الضبط إلى:

& رواية من زاد صوابه على خطئه وهو راوي الحسن والصحيح، والخطأ منه يسمى وهما وشذوذا وعلة.

& ورواية من تساوي خطؤه وصوابه أو زاد خطؤه عن صوابه زيادة قليلة وهو سيء الحفظ، وحديثه ضعيف خفيف الضعف.

& ورواية من فحش غلظه أو اشتدت غفلته وهو الضعيف جدا أو المنكر، وقد يشتد ذلك فيصير متروكا.

= انقسام المردود من حيث هيئة غلط الراوي إلى ما غلط فيه بزيادة أو نقص، أو تغيير في السياق، أو اختلاق إسناد أو متن.

والزيادة إما أن تعرف في حديث آخر بأن يدخل إسناد في إسناد أو متن في متن أو يضيف كلاما من عنده فيهم الواهم ويظنه مرفوعا وهذا هو الإدراج.

وإما أن لا تعرف في حديث آخر، وفي هذه الحالة إن وقعت من ضعيف كانت منكرة، وإن وقعت من ثقة فإن كانت في الإسناد فهي المزيد في متصل الأسانيد، وإن كانت في المتن فهي من زيادات الثقات والخلاف في قبولها معروف.

وتغيير السياق إما أن يكون بالتقديم أو التأخير وهو المقلوب أو يكون بتغيير نقط الحرف مع بقاء صورة الخط فهو المصحف، أو بتغيير شكل الحرف مع بقاء صورة الخط فهو المحرف.

فالحاصل أن التقسيم الأول باعتبار درجة خطأ الراوي، والحديث بهذا ينقسم إلى ثلاثة أقسام ضعيف جدا وهو درجة من فحش غلظه أو اشتدت غفلته، وضعيف وهي درجة سيء الحفظ المتقدمة، وشاذ أو معل وهي درجة وهم الثقة.

والتقسيم الثاني باعتبار هيئة الخطأ الحاصلة في الإسناد أو المتن فهئية الخطأ إما أن تكون زيادة أو نقصا، أو تغييرا للسياق.

٣. انقسام الحديث من حيث المنسوب إليه إلى: مسند ومرفوع وموقوف ومقطوع.

القسم الخامس: علم حجية الحديث: وهو يشمل القواعد المتعلقة بقطعية المتواتر وظنية الأحاد والدوائر التي يصح الاحتجاج بكل منهما فيها، ثم يشمل حجية الصحيح والحسن وكيفية استعمال الضعيف في دوائره الخاصة، وأنواع الصحيح المختلف فيه كالمرسل والمدلس ورواية المجهول والمبتدع ومذاهب العلماء فيها قبولاً وريداً.

القسم السادس: علم فقه الحديث: وهو ثمرة الجمع بين الأدلة المختلفة وتوجيهها بالقدر الذي يجعلها قابلة للتطبيق على أرض الواقع، وقواعده هي قواعد علم أصول الفقه في الحقيقة وأنواعه المندرجة في كتب علوم الحديث هي غريب ألفاظ الحديث والمحكم مختلف الحديث والناسخ والمنسوخ، معرفة مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسراياه وبعوثه وكتبه، معرفة جمع الأبواب التي يجمعها أصحاب الحديث، معرفة أسباب الحديث، معرفة التاريخ المتعلق بالمتون.

ونخلص من هذا كله أن الجمع بين علمي أصول الحديث وأصول الفقه هو الأصل والأساس، ولا يمكن لأحدهما أن يقوم بدون وجود الآخر، لأن أحدهما لا يستغني عن الآخر، بل كل منهما يكمل الآخر، وما وقع الفصام النكد بين بعض المحدثين وبعض الفقهاء إلا بسبب الفصل بين هذين العلمين. بل لعل التطور الطبيعي لدراسة الفقه الإسلامي ينبغي أن يسير في هذا الاتجاه فيبدأ الطالب بدراسة علوم الحديث وأصول الفقه ثم يستكمل دراسته بدراسة الفقه والحديث.

إن هذين العلمين الكبيرين هما أصل كل العلوم الإسلامية، ولو أمكننا أن نطور كيفية تدريسهما لربما أعدنا عصر المجتهدين الأوائل من جديد، إذ الصعوبة اليوم ليست في الحصول على المادة العلمية، وإنما هي في طريقة الربط بين العلوم الإسلامية المختلفة بحيث تتكامل ولا تتناقض، وفي فهم حقيقة العلاقة بين هذه العلوم، وتطبيق هذا الفهم في الواقع، وأما ما نراه اليوم من انفصال تدريس كل من علم الحديث وعلم أصول الفقه، فهذا من أردأ ما يساعد على زيادة الرقعة الفاصلة بين أفهام كثير من المتخصصين في كلا المجالين، فليُنظر أولياء الأمور في هذا وليعملوا على تكامل المناهج الدراسية بما يحقق صالح المسلمين، وفقنا الله وإياهم لما يحبه ويرضاه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

المراجع

١. الإرشاد في معرفة علماء الحديث. لأبي يعلى خليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني المتوفى ٤٤٦هـ. تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس الطبعة: الأولى. ط: المملكة العربية السعودية: الرياض. مكتبة الرشد. ١٤٠٩هـ.
٢. الاقتراح في علوم الاصطلاح لأبي الفتح تقي الدين محمد بن علي بن وهب القشيري، المعروف بابن دقيق العيد المتوفى ٧٠٢هـ ط: لبنان: بيروت، دار الكتب العلمية.
٣. الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع. لعياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي المتوفى ٥٤٤هـ. تحقيق: السيد أحمد صقر. الطبعة: الأولى. ط: القاهرة. دار التراث. ١٣٧٩هـ - ١٩٧٠م.
٤. اختصار علوم الحديث لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير المتوفى ٧٧٤هـ. تحقيق أحمد محمد شاكر. الطبعة الثانية. ط: لبنان: بيروت، دار الكتب العلمية.
٥. تبصرة المبتدي وتذكرة المنتهي (ألفية العراقي) لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفى ٨٠٦هـ مراجعة: د. عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير. تحقيق: العربي الفرياطي. الطبعة: الثانية. ط: المملكة العربية السعودية: الرياض. مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٢٨هـ.
٦. تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى ٩١١هـ تحقيق أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي ط: دار طيبة.
٧. التذكرة لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري المتوفى: ٨٠٤هـ. تعليق: علي حسن عبد الحميد. الطبعة الأولى. ط: المملكة الأردنية الهاشمية: عمان. دار عمّار، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٨. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي المتوفى ٦٧٦هـ تحقيق: محمد عثمان الخشت الطبعة الأولى. ط: لبنان: بيروت. دار الكتاب العربي ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٩. التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من عبارات ابن الصلاح لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي المتوفى ٨٠٦هـ. تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان الطبعة: الأولى. ط: المملكة العربية السعودية: المدينة المنورة. المكتبة السلفية. ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.
١٠. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المتوفى ٤٦٣هـ تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري ط: المملكة المغربية: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية ١٣٨٧هـ.
١١. التمييز لمسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري المتوفى ٢٦١هـ. تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي. الطبعة: الثالثة. ط: السعودية: المربع. مكتبة الكوثر ١٤١٠هـ.

١٢. التوضيح الأبهري لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي المتوفى ٩٠٢هـ. الطبعة الأولى. ط: المملكة العربية السعودية: الرياض. مكتبة أضواء السلف ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م).
١٣. توضيح الأفكار شرح معاني تنقيح الأنظار لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني المتوفى: ١١٨٢هـ. تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة. الطبعة الأولى. ط: لبنان: بيروت. دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
١٤. ثمرات النظر في علم الأثر لمحمد بن إسماعيل الصنعاني الأمير المتوفى ١١٨٢هـ تحقيق: رائد بن صبري بن أبي علفة. الطبعة الأولى. ط: السعودية. الرياض. دار العاصمة للنشر والتوزيع ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).
١٥. جامع الأصول في أحاديث الرسول لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد الجزري ابن الأثير المتوفى ٦٠٦هـ تحقيق: عبد القادر الأرئووط - والتتمة تحقيق: بشير عيون الطبعة الأولى. ط: مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان ١٣٨٩هـ - ١٣٩٢هـ / ١٩٦٩م - ١٩٧٢م.
١٦. جامع بيان العلم وفضله لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المتوفى ٤٦٣هـ. تحقيق: أبي الأشبال الزهيري. الطبعة الأولى. ط: المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي. ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
١٧. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المتوفى ٤٦٣هـ. تحقيق: د. محمود الطحان. ط: المملكة العربية السعودية: الرياض. مكتبة المعارف.
١٨. الجرح والتعديل لابن أبي حاتم أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي المتوفى ٣٢٧هـ. الطبعة: الأولى. ط: الهند: حيدر آباد الدكن. مجلس دائرة المعارف العثمانية. ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م.
١٩. الحطة في ذكر الصحاح الستة للفتوحجي أبي الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي المتوفى ١٣٠٧هـ. الطبعة الأولى. ط: لبنان: بيروت. دار الكتب التعليمية. ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
٢٠. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة لأحمد بن الحسين بن علي البيهقي المتوفى ٤٥٨هـ. الطبعة: الأولى. ط: لبنان: بيروت. دار الكتب العلمية ١٤٠٥هـ.
٢١. الرسالة. للشافعي محمد بن إدريس بن العباس المطلبي القرشي المكي المتوفى ٢٠٤هـ. تحقيق: أحمد شاكر. الطبعة الأولى. ط: مكتبة الحلبي. ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م.
٢٢. رسالة أبي داود إلى أهل مكة لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني المتوفى ٢٧٥هـ. تحقيق: محمد الصباغ. ط: لبنان: بيروت. دار العربية.
٢٣. رسالة الإمام أبي بكر البيهقي إلى الإمام أبي محمد الجويني. لأحمد بن الحسين بن علي البيهقي المتوفى ٤٥٨هـ. تحقيق: أبو عبيد الله فراس بن خليل مشعل. الطبعة: الأولى. ط: دار البشائر الإسلامية ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م).

٢٤. رسالة في فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن. لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد ابن مَنذَه العبدى المتوفى ٣٩٥هـ. تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي. الطبعة الأولى. ط: المملكة العربية السعودية: الرياض. دار المسلم ١٤١٤هـ.
٢٥. السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السنن المعنعن لمحمد بن عمر بن محمد، محب الدين ابن رشيد الفهري المتوفى ٧٢١هـ. تحقيق: صلاح بن سالم المصراي. الطبعة: الأولى. ط: المملكة العربية السعودية: المدينة المنورة. مكتبة الغرباء الأثرية. ١٤١٧هـ.
٢٦. الشذا الفياح في علوم الاصطلاح. لإبراهيم بن موسى بن أيوب برهان الدين الأبناسي، المتوفى ٨٠٢هـ. تحقيق: صلاح فتحي هلال. الطبعة الأولى. ط: مكتبة الرشد. ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
٢٧. شروط الأئمة الستة. لمحمد بن طاهر المقدسي المتوفى ٥٠٧هـ. بعناية: عبد الفتاح أبو غدة. (مطبوع ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث). الطبعة الأولى. ط: سوريا: حلب. مكتب المطبوعات الإسلامية ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
٢٨. شروط الأئمة الخمسة. لمحمد بن موسى الحازمي المتوفى ٥٨٤هـ. بعناية: عبد الفتاح أبو غدة. (مطبوع ضمن ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث) الطبعة الأولى. ط: سوريا: حلب. مكتب المطبوعات الإسلامية ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
٢٩. صحيح مسلم أو المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ لمسلم بن الحجاج النيسابوري المتوفى ٢٦١هـ. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. ط: لبنان: بيروت. دار إحياء التراث العربي.
٣٠. الضعفاء الكبير. لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المتوفى ٣٢٢هـ. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي. الطبعة الأولى. ط: لبنان: بيروت. دار المكتبة العلمية. ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٣١. ظفر الأمانى بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني. لمحمد عبد الحي اللكنوي المتوفى ١٣٠٤هـ. بعناية: عبد الفتاح أبو غدة. الطبعة الأولى. ط: حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية. الطبعة الثالثة ١٤١٦هـ.
٣٢. العلل الصغير (مطبوع بأخر سنن الترمذي). لمحمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى المتوفى ٢٧٩هـ. تحقيق: أحمد محمد شاكر. ط: لبنان: بيروت. دار إحياء التراث العربي.
٣٣. الغاية في شرح الهداية في علم الرواية لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي المتوفى ٩٠٢هـ. تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم. الطبعة الأولى. ط: مكتبة أولاد الشيخ للتراث ٢٠٠١م.
٣٤. فتح الباقي بشرح ألفية العراقي (بحاشية العدوي). لزين الدين أبي يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري المتوفى ٩٢٦هـ. تحقيق: عبد اللطيف هميم، ماهر الفحل. الطبعة الأولى. ط: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.

٣٥. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث أو شرح التبصرة والتذكرة وهي ألفية العراقي لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي المتوفى ٨٠٦هـ. تحقيق: محمود ربيع. الطبعة الثانية. ط: القاهرة: مكتبة السنة ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م.
٣٦. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي المتوفى: ٩٠٢هـ. تحقيق: علي حسين علي. الطبعة الأولى. ط: القاهرة: مكتبة السنة. ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
٣٧. الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد بن عدي الجرجاني المتوفى ٣٦٥هـ. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، عبد الفتاح أبو سنة. الطبعة الأولى. ط: لبنان: بيروت. الكتب العلمية. ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
٣٨. الكفاية في علم الرواية لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي المتوفى ٤٦٣هـ. تحقيق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني. ط: المدينة المنورة: المكتبة العلمية.
٣٩. محاسن الاصطلاح (مطبوع مع مقدمة ابن الصلاح) للبلقيني عمر بن رسلان بن نصير المتوفى ٨٠٥هـ. تحقيق: د عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطي). ط: دار المعارف.
٤٠. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي لأبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خالد الرامهرمزي المتوفى ٣٦٠هـ. تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب. الطبعة الثالثة. ط: لبنان: بيروت. دار الفكر. ١٤٠٤هـ.
٤١. المختصر في علم الأثر (مطبوع ضمن كتاب: رسالتان في المصطلح) لمحمد بن سليمان بن سعد الرومي الحنفي، أبو عبد الله الكافيجي المتوفى ٨٧٩هـ. تحقيق: علي زوين. الطبعة الأولى. ط: الرياض: مكتبة الرشد ١٤٠٧هـ.
٤٢. المدخل إلى السنن الكبرى لأحمد بن الحسين البيهقي المتوفى ٤٥٨هـ. تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي. ط: الكويت: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي.
٤٣. المدخل إلى الصحيح لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد المعروف بابن البيع المتوفى ٤٠٥هـ. تحقيق: د. ربيع هادي عمير المدخلي. الطبعة الأولى. ط: لبنان: بيروت. مؤسسة الرسالة. ١٤٠٤هـ.
٤٤. المدخل إلى كتاب الإكليل لأبي عبد الله الحاكم المتوفى ٤٠٥هـ. تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد. ط: الإسكندرية: دار الدعوة.
٤٥. المسند المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني المتوفى ٤٣٠هـ. تحقيق: محمد حسن إسماعيل الشافعي. الطبعة الأولى. ط: لبنان: بيروت. دار الكتب العلمية ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٤٦. معرفة السنن والآثار لأحمد بن الحسين البيهقي المتوفى ٤٥٨هـ. تحقيق: عبد المعطي أمين قلججي. الطبعة الأولى. ط: المنصورة: دار الوفاء ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
٤٧. معرفة علوم الحديث لأبي عبد الله الحاكم المتوفى ٤٠٥هـ. تحقيق: السيد معظم حسين. الطبعة الثانية. ط: لبنان: بيروت. دار الكتب العلمية. ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

٤٨. مقدمة ابن الصلاح أو معرفة علوم الحديث. لعثمان بن عبد الرحمن، أبي عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح المتوفى ٦٤٣هـ. تحقيق: نور الدين عتر. ط: لبنان: بيروت. دار الفكر المعاصر ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٤٩. مقدمة في أصول الحديث لعبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي المتوفى ١٠٥٢هـ. تحقيق: سلمان الحسيني الندوي. الطبعة الثانية. " لبنان: بيروت. دار البشائر الإسلامية. ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٥٠. المقنع لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري المتوفى ٨٠٤هـ. تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع. الطبعة الأولى. ط: السعودية: دار فواز للنشر ١٤١٣هـ.
٥١. المنهل الروي في مصطلح الحديث النبوي لمحمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، المتوفى ٧٣٣هـ. تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان. الطبعة الثانية. ط: سوريا: دمشق. دار الفكر ١٤٠٦هـ.
٥٢. الموقظة في علم مصطلح الحديث لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي المتوفى ٧٤٨هـ. اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة. الطبعة الثانية. ط: سوريا: حلب. مكتبة المطبوعات الإسلامية ١٤١٢هـ.
٥٣. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني المتوفى ٨٥٢هـ. تحقيق: نور الدين عتر. الطبعة الثالثة. ط: سوريا: دمشق. مطبعة الصباح، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٥٤. النكت على كتاب ابن الصلاح لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي المتوفى ٧٩٤هـ. تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلفريج. الطبعة الأولى. ط: السعودية: الرياض. أضواء السلف ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٥٥. النكت على كتاب ابن الصلاح لأبي الفضل ابن حجر العسقلاني المتوفى ٨٥٢هـ. تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي. ط: المملكة العربية السعودية: المدينة المنورة. عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.
٥٦. النكت الوافية بما في شرح الألفية. لبرهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي. تحقيق: ماهر ياسين الفحل. الطبعة الأولى. ط: مكتبة الرشد. ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م.